الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
الفرع: علوم التسيير
التخصص: إدارة مالية

المرجع : ...../2022

مذكرة بعنوان:

دور آليات تمويل ميزانية البلدية في تحقيق التنمية المحلية

دراسة ميدانية: ببلدية بودريعة بني ياجيس ولاية جيجل (2009-2021).

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير
تخصص "إدارة مالية"

إعـداد الطلبة:
- وحيد بلطاس.
- بـلال زويـد.

إشراف الأستاذ(ة):
د. خير الدين بنون

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ(ة)	الجامعة	الصفة
الأستاذ: ركيمة فارس	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
الأستاذ: بنون خير الدين	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا
الأستاذ: لطرش جمال	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مناقشا

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
الفرع: علوم التسيير
التخصص: إدارة مالية

المرجع : ...../2022

مذكرة بعنوان:

دور آليات تمويل ميزانية البلدية في تحقيق التنمية المحلية

دراسة ميدانية: ببلدية بودريعة بني ياجيس ولاية جيجل (2009-2021).

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير
تخصص "إدارة مالية"

إعـداد الطلبة:
- وحيد بلطاس.
- بـلال زويـد.

إشراف الأستاذ(ة):
د. خير الدين بنون

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ(ة)	الجامعة	الصفة
الأستاذ: ركيمة فارس	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
الأستاذ: بنون خير الدين	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا
الأستاذ: لطرش جمال	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مناقشا

الإهداء

إهداء

إلى روح أمي الطاهرة رحمة الله عليها؛

إلى عائلتي الصغيرة زوجتي ورفيقة دربي التي كانت لي السند

والمعين في إتمام العمل،

إلى جدي أطال الله في عمره، والوالد الكريم؛

إلى إخوتي وأخواتي كل بإسمه،

إلى كل من يعرفنا ويكن لنا ذرة محبة في قلبه.

وحيد

إهداء

إلى أمي وأبي أطال الله في عمرهما؛

إلى إخوتي وأختي رفقاء دربي نعم السند والمعين أنتم، كل بإسمه،

إلى كل من يعرفنا ويكن لنا ذرة محبة في قلبه.

بلال

شکر و تقدیر

شكرو تقدير

نحمد الله ونشكره الذي أتم علينا بنعمته بإكمالنا هذا العمل ووفقنا إليه، كما نتقدم بجزيل الشكر لأستاذنا المشرف "**خير الدين بنون**" الذي قدم لنا كل التوجيهات والنصائح القيمة لإكمال عملنا، كما لا ننسى عمال بلدية بودريعة بني ياجيس على تعاونهم معنا والذين لم يبخلوا علينا بالمعلومة

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
إهداء و شكر	
فهرس المحتويات	III-I
فهرس الجداول والأشكال	V-VI
مقدمة عامة	أ-ح
الفصل الأول: التنمية المحلية	ص07-55
مقدمة الفصل	ص08
المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية	ص9
المطلب الأول: مفهوم وخصائص التنمية المحلية	ص09
المطلب الثاني: عناصر ومجلات التنمية المحلية	ص12
المطلب الثالث: أهداف وأبعاد التنمية المحلية	ص21
المطلب الرابع: وسائل ومقومات التنمية المحلية في الجزائر	ص24
المبحث الثاني: مصادر وآليات تمويل التنمية المحلية	ص38
المطلب الأول: الموارد المحلية	ص38
المطلب الثاني: التمويل عن طريق السوق المالية	ص40
المطلب الثالث: التمويل المصرفي	ص41
المطلب الرابع: الموارد الخارجية	ص41
المبحث الثالث: مساهمة ميزانية البلدية في تحقيق التنمية المحلية.	ص42
المطلب الأول: الموارد المالية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية	ص42
المطلب الثاني: مشاكل تمويل التنمية المحلية عن طريق ميزانية البلدية	ص44
المطلب الثالث: إنعكاس تمويل ميزانية البلدية على التنمية المحلية	ص48
المطلب الرابع: تحديات التنمية المحلية ومعيقاتها	ص50
خاتمة الفصل	ص55
الفصل الثاني: آليات تمويل ميزانية البلدية	ص56-102
مقدمة الفصل	ص57
المبحث الأول: ماهية ميزانية البلدية	ص58
المطلب الأول: تعريف البلدية وخصائصها	ص58
المطلب الأول: مفهوم ميزانية البلدية	ص60
المطلب الثالث: خصائص ميزانية البلدية	ص65

المطلب الرابع: مدونة ميزانية البلدية	ص66
المبحث الثاني: المصادر الداخلية لتمويل ميزانية البلدية	ص74
المطلب الأول: الجباية المحلية	ص74
المطلب الثاني: المصادر غير الجبائية	ص84
المطلب الثالث: التوجه المقاولاتي في تعزيز المصادر المالية الذاتية للبلدية	ص89
المبحث الثالث: المصادر الخارجية لتمويل ميزانية البلدية	ص92
المطلب الأول: الإعانات الخارجية	ص93
المطلب الثاني: القروض	ص100
المطلب الثالث: مصادر خارجية أخرى	ص101
خاتمة الفصل	ص102
الفصل الثالث: تمويل التنمية المحلية عن طريق ميزانية البلدية في بلدية "بودريعة بني ياجيس"	ص 103-130
مقدمة الفصل	ص 104
المبحث الأول: تحليل تطور ميزانية البلدية و التنمية المحلية في بلدية بودريعة بني ياجيس	ص 105
المطلب الأول: تقديم بلدية بودريعة بني ياجيس	ص 105
المطلب الثاني: تحليل تطور ميزانية بودريعة بني ياجيس(2009-2021)	ص 109
المطلب الثالث: المشاريع التنموية المنفذة في بلدية بودريعة بني ياجيس(2009-2021)	ص 114
المبحث الثاني: دور آليات تمويل ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس في تحقيق التنمية المحلية	ص 117
المطلب الأول: دور المصادر الداخلية(الذاتية) في تحقيق التنمية المحلية ببلدية بودريعة بني ياجيس	ص 117
المطلب الثاني: دور المصادر الخارجية في تحقيق التنمية المحلية ببلدية بودريعة بني ياجيس	ص 120
المطلب الثالث: تحديات وعوائق آليات تمويل ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس في تحقيق التنمية المحلية	ص 125
المطلب الرابع: آفاق تمويل التنمية المحلية ببلدية بودريعة بني ياجيس	ص 127
خاتمة الفصل	ص 130
خاتمة	ص131-135
قائمة المراجع	ص 136-142
الملاحق	ص 143-156
الملخص	ص 157-158

قائمة الأشكال والجداول

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	مراحل إعداد المخططات البلدية للتنمية	ص 44
02	شكل ميزانية البلدية	ص 67
03	مدونة حسابات النفقات والإيرادات	ص 68
04	مدونة حسابات النفقات والإيرادات	ص 69
05	إستراتيجية التوجه المقاولاتي للبلديات	ص 90
06	هيكل الموارد الخارجية لتمويل البلدية في الجزائر	ص 92
07	مهام مجلس إدارة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية وتمويل ميزانية البلدية (FGCCL)	ص 99
08	تنظيم صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية وتمويل ميزانية البلدية (FGCCL)	ص 100
09	خريطة الموقع الجغرافي لبلدية بودريعة بني ياجيس.	ص 105
10	الهيكل التنظيمي لبلدية بودريعة بني ياجيس.	ص 107
11	إجمال الإيرادات وإجمالي النفقات لبلدية بودريعة بني ياجيس.	ص 109
12	إجمال نفقات لبلدية بودريعة بني ياجيس.	ص 110
13	تطور عدد مستخدمي بلدية بودريعة بني ياجيس خلال الفترة (2009-2021)	ص 111
14	تطور نفقات المستخدمين مقارنة بنفقات التسيير خلال الفترة (2009-2021)	ص 111
15	تطور حجم الإقتطاع مقارنة بنفقات التسيير خلال الفترة (2009-2021)	ص 112
16	تطور إجمالي الإيرادات لبلدية بودريعة بني ياجيس للفترة (2009-2021).	ص113
17	تكلفة المشاريع المنجزة ببلدية بودريعة بني ياجيس حسب كل قطاع خلال الفترة (2009-2021).	ص 114
18	عدد المشاريع المنجزة ببلدية بودريعة بني ياجيس حسب كل قطاع.	ص 115
19	الإيرادات الذاتية في ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس	ص 117
20	الإيرادات الجبائية في ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس	ص 118
21	نسبة إيرادات الأملاك الذاتية في ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس	ص 119
22	نسبة ناتج السنوات المالية السابقة في ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس	ص 120
23	تطور الإعانات الخارجية لقسم تسيير ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس	ص 121
24	تطور إعانات منح معادلة التوزيع لقسم تسيير ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس	ص 121
25	تطور الإعانات الإستثنائية لقسم تسيير ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس	ص 122
26	تطور الإعانات زيادة أجور المستخدمين بلدية بودريعة بني ياجيس	ص 122
27	تطور إعانات صندوق الضمان والتضامن المشترك لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص 123
28	تطور إعانات الدولة والولاية لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص 124

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	أنواع المشاركين في مشروعات التنمية المحلية	ص36
02	تحديد القيمة الإيجارية الجبائية للملكيات المبنية	ص 75
03	تحديد القيمة الإيجارية الجبائية للملكيات غير المبنية	ص 76
04	تعريفة الرسم الصحي على اللحوم	ص 79
05	توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني	ص 81
06	معدلات تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي	ص 81
07	نسب الضريبة على الأملاك حسب السلم التصاعدي	ص 82
08	المعدلات المطبقة في الرسم على القيمة المضافة	ص 83
09	تحديد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة	ص 83
10	تصنيف الأملاك المنتجة للمداخيل	ص 84
11	توزيع مشاريع قطاع التجهيزات العمومية	ص 116
12	العمليات المقترحة والتي تحتاج إلى تمويل ضمن مناطق الظل	ص 125
13	البرنامج الإستدراكي لإحتياجات التمويلية ضمن مناطق الظل من المشاريع التنموية	ص126

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2009 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص144
02	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2010 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص145
03	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2011 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص146
04	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2012 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص147
05	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2013 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص148
06	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2014 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص149
07	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2015 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص150
08	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2016 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص151
09	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2017 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص152
10	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2018 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص153
11	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2019 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص154
12	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2020 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص155
13	الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2021 لبلدية بودريعة بني ياجيس	ص156

مقدمة

المقدمة

فرض موضوع التنمية المحلية نفسه على الفكر العالمي منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين، وزادت أهميتها نتيجة حركات الاستقلال الوطني حيث وجدت الدول نفسها في تحد للنهوض بجميع القطاعات، فحاولت الدول الإلمام بكل جوانب التنمية المحلية ووضع خطط وإسترتيجيات للنهوض بالإقتصاد الوطني، بالتركيز على ثلاثة أبعاد أساسية، البعد الإقتصادي الذي يرتكز على المقومات التي تتميز بها كل منطقة وجماعة محلية، البعد الإجتماعي من خلال توفير الحاجات والخدمات الضرورية والبعد البيئي الذي يهتم بالحفاظ على البيئة موازاتا مع تلبية متطلبات التنمية حاضرا ومستقبلا.

ولم تكن الجزائر بمنأى عن هذه الحركات، حيث أولت إهتماما بالغا بموضوع التنمية المحلية ومختلف مجالاتها الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والإدارية، وذلك من خلال أقرب هيئة تنظيمية إلى المواطن وهي الجماعات الإقليمية والمتمثلة في البلديات والولايات، وقد إعتمدت الجزائر على مبدأ اللامركزية الإدارية في التسيير، حيث تخلت الدولة عن سلطاتها وإختصاصها للجماعات المحلية، وإطلاق إصلاحات قانونية وذلك في كل المجالات الإقتصادية والإجتماعية والسياسة والثقافية والتي تصب في معظمها في منح الجماعات المحلية الإستقلالية المالية والوجود القانوني المستقل.

ونتيجة لذلك وجدت البلديات نفسها ملزمة بتوفير وتأمين الحاجات الضرورية للسكان وتنفيذ البرامج التنموية، فظهرت إشكالية توفير الموارد المالية اللازمة لتغطية نفقاتها المتزايدة وتحقيق الأهداف التنموية، كون القانون يسمح لها بتوفير الوسائل اللازمة وتمتعها بقدر كاف من الإستقلالية الوظيفية والمالية، فهي مطالبة بتوفير الموارد المالية اللازمة للقيام بمهامها المنوطة.

وتعتبر إيرادات الجباية أهم مصدر من مصادر التمويل الداخلي لميزانية البلدية إلى جانب ما توفره لها ممتلكاتها الخاصة عن طريق الإيجار أو الاستغلال، فتوجه جزءا من هذه الإيرادات لتغطية نفقات قسم التسيير والجزء الآخر يقتطع للمساهمة في قسم التجهيز والإستثمار.

كنتيجة لظاهرة تزايد النفقات العامة جعلت البلديات غير قادرة على تغطية الزيادة في النفقات، ما فرض عليها اللجوء إلى مصادر تمويل خارجية للتكفل بالمبالغ الناقصة، وتتمثل هذه الموارد في المساعدات والإعانات المقدمة من طرف الدولة وكذا القروض المخصصة لتمويل الجماعات المحلية.

إن تمويل التنمية المحلية خلق لنا بلديات ذات مصادر تمويل ذاتية متنوعة ما جعلها تتمتع بأريحية مالية وساعدها على تحقيق أهداف تنموية كبيرة، في حين وجدت بلديات تعاني من وضعية حرجة، تتخبط في عدة مشاكل نتيجة محدودية مواردها المالية والتهميش وتدهور التنمية المحلية فيها.

1-الإشكالية الرئيسية: قصد التعرف على الدور الذي تؤديه آليات ميزانية البلدية في عملية التنمية المحلية، يمكننا أن نطرح الإشكالية الرئيسية التالية: **ما دور آليات تمويل ميزانية البلدية في تحقيق التنمية المحلية؟**

2-الأسئلة الفرعية: ويندرج تحت هذا التساؤل الرئيسي مجموعة من التساؤلات الفرعية كما يلي:

- ما هو دور المصادر الذاتية لتمويل ميزانية البلدية؟
- ماهو دور المصادر الخارجية في تمويل التنمية المحلية؟

– إلى أي مدى ساهمت آليات تمويل ميزانية البلدية بودريعة بني ياجيس في تحقيق التنمية المحلية بالبلدية؟

3 – فرضيات الدراسة:

في ظل تحديد مشكلة الدراسة ومعرفة أهميتها ولتحقيق الأهداف يمكننا وضع **فرضية رئيسية** كإجابة مؤقتة على إشكالية الدراسة كما يلي:

تلعب آليات تمويل ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس دورا إيجابيا في تحقيق التنمية المحلية.

تنبثق عن الفرضية الرئيسية مجموعة من **الفرضيات الفرعية** تتمثل فيما يلي:

– تتنوع آليات تمويل ميزانية البلدية إلى داخلية وخارجية.

– تتحقق التنمية المحلية ببلدية ميدان الدراسة من خلال إيراداتها من قسم التسيير والتجهيز.

– تساهم آليات تمويل ميزانية البلدية في تحقيق التنمية المحلية من خلال تمويل مختلف برامج التنمية.

– تساهم آليات تمويل ميزانية بلدية بودريعة بن ياجيس في تمويل التنمية المحلية في البلدية، سواء داخلية كانت أم خارجية.

4–أهمية الدراسة:

– أهمية ميزانية البلدية كمصدر أول لتمويل التنمية المحلية من جهة وكون البلدية تمتاز بخصائص تمكنها من تجسيد مخططات وبرامج التنمية من جهة أخرى.

– تهدف هذه الدراسة إلى أن تكون مرجع لإطارات البلدية والمنتخبين المحليين للإسترشاد بها، تحديد الصعوبات التي تواجه بلدية بودريعة بني ياجيس، وإستغلالها من قبل الطلبة والباحثتين لإثراء الموضوع.

– تبيان دور آليات تمويل ميزانية البلدية في تحقيق متطلبات التنمية المحلية.

5–أهداف الدراسة:

إن الهدف من الدراسة تحقيق ما يلي:

– محاولة الفهم الدقيق للتنمية المحلية على مستوى البلدية بشكل خاص.

– التعرف على البلدية من خلال التطرق للقوانين والتنظيمات التي تسيرها.

– التعرف على مصادر تمويل البلدية وتصنيفها.

– إعتماد الدراسة الميدانية والتطبيقية لمعرفة آليات تمويل مالية البلدية.

– وضع دراسة ميدانية لإثراء الموضوع لأجل الإعتماد عليه من طرف المسؤولين المحليين.

– تقييم وضعية بلدية بودريعة بني ياجيس.

6–صعوبات البحث:

واجهت عملية إنجاز هذا البحث صعوبات وهذا بالنظر إلى إتساع وحساسية الموضوع نذكر منها:

كثرة الوثائق المرتبطة بتسيير المال العام والوقت الذي يتطلبه نقل وتبويب المعطيات قبل الشروع في عملية التحليل وإستنباط النتائج، صعوبة إيجاد طريقة تنظيم البحث بكيفية تغطي كل جوانب الموضوع، فنظرا لسعة الموضوع وجدنا صعوبة في التعمق في كل جزئية، وإعطاءها الصياغة والإيجاز المطلوب.

7-المنهج المتبع:

لإنجاز بحثنا هذا وإثبات صحة الفرضيات من عدمها إعتمدنا في دراستنا على المناهج التالية:

- **المنهج الكيفي:** إستخدمنا البحث النوعي لجمع البيانات عن طريق الملاحظة المتفاعلة، والمقابلة الشخصية النصف موجهة المتعمقة، جمع وتحليل المعلومات والوثائق والمستندات، إستخدامه في الحصول على معلومات معمقة، إستشارات وآراء مختلفة عن طريق المقابلة، من خلال التطرق إلى دور الآليات ومصادر التمويل وغيرها من المواضيع المرتبطة والعلاقة السببية بين المتغيرين مع أخذ حالة عمدية معينة.

- **المنهج التحليلي:** إن عمليات جمع البيانات والمعلومات تتداخل مع عمليات تحليلها في البحث النوعي، فهو يحتاج إلى وقت مساوي لوقت جمع البيانات، ويتطلب تحليل مستمر ومتزامن مع جمع البيانات، وبعبارة أوضح أننا شرعنا في تحليل البيانات مباشرة دون إنتظار جمع البيانات كاملة، حيث سنقوم بدراسة وتقييم آثار آليات مصادر تمويل البلدية في تحقيق التنمية المحلية لبلدية بودريعة بني ياجيس من سنة 2009 إلى سنة 2021، مع إستخدام أسلوب تحليل محتوى ميزانية البلدية بشكل كبير.

8-الأدوات المستخدمة في الدراسة:

لقد إعتمدنا في بحثنا هذا على عدة مراجع من الكتب والمجلات والتقارير، بالإضافة إلى المواقع الرسمية لمختلف الهيئات الوطنية، والقوانين والمراسيم التنفيذية، الدراسة الميدانية والمقابلات النصف الموجهة مع مسؤولي وموظفي بلدية بودريعة بني ياجيس.

9-مبررات إختيار الموضوع:

البحث في الموضوع كان وراءه مجموعة من الأسباب والدوافع منها الذاتية والموضوعية.

***الأسباب الذاتية:** نلخصها فيما يلي

- الميل الشخصي لإهتمام بالمواضيع المالية ذات الطابع المحلي ومعرفة مشاكل البلديات الفقيرة.

-محاولة إثراء الموضوع، نقص الدراسات والأبحاث المتعلقة بالدراسة الكمية لآليات تمويل ميزانية البلدية.

- الإهتمام البالغ الذي تبديه الدولة بالتنمية المحلية وجعلها إحدى أولويات سياستها العامة، ومحاولة الدولة إيجاد بدائل للتمويل في ظل إنخفاض أسعار البترول.

-التباين في تحقيق التنمية مابين البلديات، حيث هناك بلديات سجلت قفزات نوعية في إثراء مصادر تمويلها في حين أن هناك بلديات تعاني التهميش وزيادة تدهور حالتها.

***الأسباب الموضوعية:**

- أهمية الموضوع بالنسبة لتخصصنا.

- التعرف على البلدية بصفتها جماعة إقليمية لها وثيقة تقدير مالي ومخططات برامج التنمية.

- إكتشاف مختلف العراقيل التي تواجه البلديات عامة والبلدية محل الدراسة خاصة والتي حالت دون تحقيق الأهداف الموضوعية للتنمية المحلية.

-التطرق إلى أهم المشاكل التي تعرقل التنمية المحلية وطرق معالجتها.

10-الدراسات السابقة:

✓ **الشريف رحماني، أموال البلديات الجزائرية (الاعتلال، العجز، والتحكم في التسيير)، دار القصبة (2003):** يهدف الباحث من هذه الدراسة إلى تحليل الخصوصيات الأساسية لميزانية البلدية من وجهة نظر التنظيم الحالي والتطبيقات السارية المفعول، حث المسيرين ومنتخبي المجلس على فهم الحياة البلدية فهما أفضلا ضمن تعقيداتها وشموليتها ولأجل ذلك تطرق الباحث بالتفصيل إلى بنية الميزانيات البلدية وطريقة إعداد المداخيل والمصاريف من جهة، ومن جهة أخرى تطرق إلى تنفيذ الميزانية وطرق مراقبة تنفيذ الميزانية من طرف الجهات المختصة بذلك.

✓ **رشاد أحمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، الطبعة الأولى (2011):** حيث تطرق الكاتب في الدراسة إلى مفهوم التنمية والعوامل التي أدت إلى ظهور مفهومها، بالإضافة إلى مراحل التنمية وأنواعها وشرحها بالتفصيل، والتطرق إلى المشكلات التي تواجه المجتمع المحلي لتحقيق الأهداف المحلية.

✓ **خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، (2010-2011):** هدف الباحث في هذه الدراسة التعريف بماهية التنمية عموما، من حيث المفهوم والعوامل المساعدة والتطرق إلى مستويات التنمية المحلية كمستوى قاعدي لها، دراسة مقومات التنمية وأهدافها والتمويل المحلي، ثم إلى مفاهيم عامة حول الجماعات المحلية من حيث التنظيم الإداري ومجالات تدخلها بواسطة التشريعات والدساتير، في الأخير أختتمت بتشخيص واقع تمويل التنمية المحلية من خلال تحليل أدوات التنمية المحلية في تحقيق الأهداف المنتظرة، وشرح العوائق التي تقف أمام الجماعات المحلية بالمهام الموكلة إليهم في مجال التنمية المحلية.

✓ **عبد الحكيم بيصار- الهاشمي بن واضح، سياسات وبرامج التنمية الريفية للفترة 2006-2014 ودورها في تحقيق التنمية المحلية بالأقاليم الريفية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد02، (2017):** تطرق الباحث بالدراسة سياسة التنمية الريفية بإعتبارها جزء من التنمية المحلية التي تعتبر القاعدة الأساسية التي تتحقق منها التنمية الشاملة لجميع أقاليم الوطن سواء الريفية والحضرية، وقد صاغت الدولة الجزائرية عدة سياسات وبرامج للتنمية الريفية من أجل تحقيق أهداف التنمية المحلية على مستوى الأقاليم الريفية وفي هذه الدراسة حاول الباحث تسليط الضوء على السياسات والبرامج الحالية للتنمية الريفية للفترة من 2006-2014 في مجال التنمية الريفية، والتطرق إلى نتائج التي حققتها هذه البرامج في تفعيل التنمية في المجالات الإقتصادية والإجتماعية على الرغم من أن هذه الآثار لم ترق إلى مستوى تطلعات سكان المناطق الريفية.

✓ **بن قرين جمال، علي دحمان محمد، الإتجاهات الحديثة في تمويل الجماعات المحلية وتثمين ممتلكاتها-البلديات نموذجا -، مجلة المؤشر للدراسات الاقتصادية، المجلد 02، العدد 03، (2018):** تطرق الباحث بالدراسة إلى سبل وإستراتيجيات تثمين وتحسين إيرادات الجماعات المحلية، حيث تطرق أولا إلى أهم مصادر تمويل البلدية حيث قسمها حسب نوعها إلى تصنيفات إدارية، وتصنيفات جبائية، وتصنيفات حسب ترتيب المخطط الخماسي، ثم تطرق ثانيا إلى سبل تحصيل وتحسين إيرادات ممتلكات البلدية وسبل تثمين إيرادات الجبائية، وفي الأخير تطرق إلى سبل النهوض بالتنمية المحلية من خلال تفعيل آداء الموارد البشرية وتحسين الشفافية وإشراك المجتمع المدني، تفعيل الرقابة ومكافحة الفساد على المستوى المحلي.

✓ **نور الهدى برنو، آليات تنويع وترقية مصادر التمويل المحلي للبلية بالجزائر وتحدياته، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 09، العدد02، (2018):** تطرق الباحث بالدراسة إلى مجالات التنمية المحلية: الإجتماعية؛ البشرية والإدارية، ومصادر التمويل المحلي وشرط الحصول عليه وتطرق بالدراسة إلى مصادر التمويل المحلي من الموارد المالية الذاتية والموارد المالية الخارجية، وقد شرح المصادر التقليدية للتمويل المحلي للبلدية في الجزائر من إيرادات جبائية، وتقييم لدور المجالس المنتخبة، آليات تحسين الجباية المحلية والتحديات البحث عن تمويل غير تقليدي.

✓ **عبد الهادي مسعودي-ط.د حمزة محجوبي، أهمية التوجه المقاولاتي في تعزيز الموارد المالية للبلدية وبعث التنمية المحلية، مجلة آفاق للعلوم، المجلد 05، العدد 17، (2019):**

قدمت هذه الدراسة مقاربة تصورية ترمي إلى بعث وترسيخ الفكر المقاولاتي في البلديات الجزائرية التي تعاني من شح الموارد الذاتية ونقص في الأموال ولاستثمارات المنتجة، خلصت الدراسة بضرورة خلق منظومة متكاملة وإستراتيجية عملية تهدف إلى نشر الفكر المقاولاتي وترسيخ الثقافة المقاولاتية من أجل تكريس الوظيفة الاقتصادية للبلدية في الجزائر، منه تبيان أهمية التوجه المقاولاتي للبلديات لترقية مواردها الذاتية.

✓ **بن عامر زبير، دور مصادر التمويل الخارجية في تمويل ميزانية البلدية في الجزائر-د ح بلدية رأس الوادي للفترة:(2014-2018)، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد10، العدد02، (2020):** تهدف هذه الدراسة إلى إظهار دور مصادر الخارجية في تمويل ميزانية البلدية بقسميها التسيير والتجهيز، ومن أجل الوصول إلى هذا الغرض تعرض الباحث للدراسة في شقها النظري لميزانية البلدية بالتعريف والتطرق إلى مختلف نفقاتها وموارادها الذاتية منها والخارجية، أما الشق الميداني من خلال دراسة بلدية رأس الوادي للفترة من 2014-2018 تطرق الباحث إلى مساهمة المصادر الخارجية في تمويل ميزانية البلدية سواء في قسم التسيير من صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، أو مخططات التنمية البلدية دور كبير في تمويله، ودور المصادر الذاتية للبلدية تمثل مع التركيز على الإيرادات الجبائية.

فيما يخص الدراسات السابقة حول الموضوع بالإضافة إلى قلتها فإن الكثير منها تناولت البلدية كهيئة إدارية، أي كان التركيز على الشق الإداري ومهام هذه الهيئة، أما فيما يخص الجانب المالي فالكتابات في هذا الشأن قليلة، ولعل من أبرزها نجد كتب حول أموال البلديات، فهي تأخذ التعريف بمختلف آليات التنمية المحلية من مخططات البلدية للتنمية التي تعدها الحكومة بالمداخيل المالية الناتجة عن الضرائب المحصلة من كراء المحلات التجارية وكذا استعمال ممتلكات البلدية، الإعانات التي يتم تقديمها من قبل صندوق التضامن والضمان بين البلديات، دون تحليل لمدى مساهمتها وفعاليتها وكيفية توزيع مداخلها على المشاريع والخدمات الاجتماعية لغرض تحقيق التنمية المحلية.

11- هيكل الدراسة :

من أجل الإلمام بالموضوع قسمنا بحثنا إلى ثلاثة فصول كما يلي:

الفصل الأول: التنمية المحلية

نتطرق في المبحث الأول من هذا الفصل إلى ماهية التنمية المحلية من حيث مفهومها وخصائصها ثم عناصر ومجالات التنمية المحلية، بالإضافة إلى أهداف وأبعاد التنمية ووسائل ومقومات التنمية المحلية في الجزائر، أما المبحث الثاني فنتطرق إلى مصادر وآليات تمويل التنمية المحلية وهي الموارد المحلية؛ التمويل عن طريق السوق المالي؛ التمويل المصرفي والموارد الخارجية، أما المبحث الثالث نتطرق إلى مساهمة ميزانية البلدية في تحقيق التنمية من حيث مساهمة الموارد المالية ودورها في تحقيق التنمية؛ وأيضا التطرق لمشاكل تمويل التنمية المحلية عن طريق ميزانية البلدية، وإنعكاس تمويل ميزانية البلدية على التنمية المحلية وأخيرا إلى التحديات التنمية المحلية ومعيقاتها.

الفصل الثاني: آليات تمويل ميزانية البلدية

نتطرق في المبحث الأول من الفصل الثاني إلى تعريف البلدية وخصائصها ثم نتطرق إلى مفهوم ميزانية البلدية وخصائصها ونشرح فيه مدونة ميزانية البلدية، أما المبحث الثاني فندرس فيه المصادر الداخلية لتمويل ميزانية البلدية الجبائية وغير الجبائية منها، كما نشير فيه إلى دور التوجه المقاولاتي في تعزيز المصادر المالية الذاتية للبلدية، أما المبحث الثالث ندرس فيه المصادر الخارجية لتمويل ميزانية البلدية والمتمثل في الإعانات الخارجية، القروض ومصادر خارجية أخرى.

الفصل الثالث: تمويل التنمية المحلية عن طريق ميزانية البلدية في بلدية "بودريعة بني ياجيس"

نتطرق في المبحث الأول من الفصل الثالث إلى تحليل تطور ميزانية البلدية والتنمية المحلية في بلدية بودريعة بني ياجيس حيث نعد مدخل عام عن البلدية، نحلل تطور ميزانية البلدية في بلدية "بودريعة بني ياجيس" و نتعرض للمشاريع التنموية المنفذة في البلدية، أما المبحث الثاني فندرس دور آليات تمويل ميزانية البلدية في بلدية "بودريعة بني ياجيس" في تحقيق التنمية المحلية، أما المبحث الثاني حيث نتعرض لدور آليات تمويل ميزانية البلدية في بلدية "بودريعة بني ياجيس" في تحقيق التنمية المحلية، ندرس دور المصادر الداخلية؛ دور المصادر الخارجية؛ عوائق آليات تمويل ميزانية البلدية في بلدية "بودريعة بني ياجيس"، وأخيرا آفاق التنمية المحلية ببلدية بودريعة بني ياجيس.

الفصل الأول:التنمية المحلية

تمهيد

تعتبر التنمية المحلية عملية أساسية ترتكز عليها السياسات العامة التنموية للدولة، إذ أنها منطلق أساسي لتحقيق التنمية الوطنية الشاملة، كما تعتبر البلدية إدارة جوارية أقرب لمعرفة المتطلبات المختلفة للسكان، فما يعد صالحا في منطقة قد لا يكون كذلك في منطقة أخرى، ولذلك أصبح من اللازم على السلطات المركزية للدولة عند إعداد سياستها التنموية العامة أخذ هذا الاختلاف بعين الاعتبار، والعمل على تكييفها مع السياسة العامة للدولة، الجماعات المحلية على رأسها البلديات ملزمة بتوفير الموارد المالية لتحقيق التنمية المحلية، وهذا الموضوع يحظى باهتمام كبير من طرف جميع الدول بما فيها الجزائر لما له من دور في التطوير في جميع الجوانب سواء الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وتحسين المستوى المعيشي للمواطنين، ولكي تحقق التنمية المحلية أهدافها، لابد أن يتوافر لها عبر الزمن المقادير الكافية من التمويل المحلي، فكلما استطاعت المحليات تعبئة المزيد من الموارد المالية كلما استطاعت أن تحقق المزيد من التنمية المحلية ولهذا وجب تسليط الضوء أكثر على تمويل التنمية المحلية من أجل تحسين الإطار المعيشي للسكان المحليين، سواء كان بجهودهم الذاتية أو بمساندة الهيئات الحكومية المحلية أو المركزية، عن طريق التدخل المباشر بواسطة مخططات وطنية ومحلية، أو إقتصارها على المرافقة وتقديم الاقتراحات، وسوف نحاول من خلال هذا الفصل الذي قسمناه إلى ثلاث مباحث أساسية تتمثل في:

- التعرف على مفهوم التنمية المحلية وعناصرها.
- مصادر وآليات تمويل التنمية المحلية.
- مساهمة ميزانية البلدية في تحقيق التنمية المحلية.

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية

تعد التنمية المحلية من المفاهيم التي تعددت فيها الكتابات والتعاريف فلم يعد يركز فيها على جانب معين، فقد تعددت عناصرها وتنوع مختلف الفاعلين فيها حيث يسعى كل منهم إلى إحداث تغيرات هيكلية وجذرية في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية ...إلخ، وإن المجتمعات المحلية تحظى باهتمام كبير في معظم الدول سواء النامية منها أو المتقدمة وذلك لأن تحقيق التنمية المحلية الشاملة تعد وسيلة لتحقيق التنمية على مستوى الوطن ككل [1].

المطلب الأول: مفهوم وخصائص التنمية المحلية

الفرع الأول: مفهوم التنمية المحلية

للتنمية المحلية عدة تعريفات منها: هي مسار لتنويع وإثراء الأعمال الاقتصادية والاجتماعية في إقليم معين من خلال تجنيد وربط موارده وثرواته ومنه يصبح نتاج جهد سكان الإقليم، ركز هذا التعريف على مختلف المجالات التي تمسها التنمية المحلية وأكد على ضرورة إشراك السكان في هذه العملية [2].

والتنمية المحلية هي: العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتقاء بمستويات المجتمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وحضاريا من منظور تحسين نوعية الحياة، لسكان تلك المجتمعات المحلية في أي مستوى من مستويات الإدارة المحلية في منظومة شاملة ومتكاملة [3].

إذا فالتنمية المحلية هي عملية التغيير التي تتم في إطار سياسة عامة محلية تعبر عن إحتياجات الوحدة المحلية، وذلك من خلال القيادات المحلية القادرة على إستخدام وإستغلال الموارد المتاحة، وإقناع المواطنين المحليين بالمشاركة دون الإستغناء عن الدعم المادي والمعنوي للحكومة، وذلك من أجل رفع مستوى المعيشة للأفراد في كافة المجالات[4]، لذلك قامت العديد من الحكومات بإنشاء وحدات خاصة بالتنمية المحلية والشؤون الاجتماعية، من أجل متابعة طبيعة حياة الأفراد، والوقوف عند السلبيات، أو المشكلات المجتمعية، والعمل على اقتراح حلول لها، تساهم في علاجها والتقليل من تأثيرها على المجتمع.

في الجزائر تقوم بهذا الدور مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية التي تتواجد على مستوى كل الولايات وتعمل تحت وصاية وزارة المالية بعد أن كانت سابقا تابعة لسلطة الوالي [5]

---

[1]– بن عامر زبير، **دور ميزانية البلدية في تمويل التنمية المحلية دراسة حالة بلدية عين تسرة "برج بوعريريج" للفترة 2014–2019**،مقال بمجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية، المجلد03، العدد02، سنة 2020، ص 15.

[2]–**المرجع السابق.**

[3]– وهيبة بن ناصر، **التمويل المحلي ودوره في التنمية المحلية**، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 03، العدد 06، سنة 2013، ص 98.

[4]– السعيد لكحل، **دور مصادر التمويل في تحقيق التنمية المحلية**، دراسة ميدانية ببلدية العش "برج بوعريريج"، المجلد 07، العدد 01، سنة 2022، ص 2022.

[5]– بن عامر زبير، **مرجع سبق ذكره**، ص 16.

الفرع الثاني: خصائص التنمية المحلية

تتشارك التنمية المحلية في العديد من الخصائص مع مختلف شعب التنمية، وتتسم عملية التنمية المحلية بالخصائص التالية:

- **هادفة:** ويعني ذلك أنها تنطلق من هدف أو مجموعة أهداف تسعى إلى تحقيقها وتتوقف أهداف عملية التنمية على المدخلات والإمكانات المتاحة للقيام بتلك العملية، حيث لا ينبغي تحديد أهداف تفوق هذه المدخلات، وتلك الإمكانات والا فان هذه الأهداف لن تتحقق[1]؛
- **علمية:** التنمية ليست عشوائية بل تقوم على أسس علمية مدروسة وعمليات تخطيط فائقة الدقة، ودارسات وبحوث جدوى متقنة، يتحدد على ضوئها المدخلات والمخرجات والنواتج المتوقع بلوغها في عمليات التنمية.

وتشمل العمليات كافة الإجراءات المرتبطة بتنفيذ خطط التنمية أما المخرجات فتضم النواتج والأهداف التي أمكن بلوغها أو تحقيقها [2]؛

- **نظامية:** لا تتم عمليات التنمية عرضا بل تتم بشكل نظامي دقيق في جهات ومؤسسات متخصصة فكل عملية تنمية تكون بمثابة منظومة مكونة من ثلاث محاور: المدخلات، والعمليات، والمخرجات، وتضم المدخلات كافة متطلبات التنمية من الموارد الطبيعية، والموارد البشرية والتمويل...وغيرها؛
- **إيجابية:** ينبغي أن تكون التنمية ايجابية، فهي بمثابة تحسين وتطوير لشيء ينتقل به من طور أقل إلى طور أرقى، من جيد إلى أجود، وليس من المنطق أن تكون التنمية سلبية، فعمليات التنمية الصناعية التي تتجاهل مبدأ توازن عناصر البيئة، وتقوم على الاستخدام الجائر لبعض موارد البيئة الطبيعية، تكون نتائجها بالضرورة سلبية على بيئة الفرد الطبيعية والاجتماعية؛
- **مستمرة:** يستلزم استمرار مراحل تلك التنمية لمواكبة مدخلات التنمية متغيرة، فالديمومة والاستمرارية لمواجهة التغير المستمر في احتياجات ومتطلبات أفراد المجتمع، ينعكس على أهداف التنمية، ومن ثم استمرارية مراحل التنمية لمواكبة ذلك، ومن أهم دواعي استمرارية التنمية رغبة الإنسان الدائمة في بلوغ ما هو أفضل فكلما ارتقى درجة تطلع إلى درجات أعلى...إلخ [3]؛
- **الشمول والتكامل:** يعني ذلك تناول قضية التنمية من جميع جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويقصد بالشمولية شمول التنمية على كل قطاعات المجتمع الجغرافية والسكانية، بحيث تحقق العدالة، وتكافؤ الفرص، وإرضاء لكل المواطنين فلا يصح أن تستفيد فئة من المجتمع من برامج التنمية، بينما يحرم آخر ونقد يكونون من الفئات الفقيرة الأقل قوة وتأثيرا في المجتمع وهم أصحاب الحق في التنمية؛

---

[1]- حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **التنمية (اجتماعيا ثقافيا اقتصاديا سياسيا إداريا بشريا)**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، سنة 2009،ص73.

[2]- **المرجع السابق**، ص74.

[3]- **المرجع السابق**.

ويعني التكامل كذلك التكافل بين الجهود الأهلية والحكومية ومشاركة جميع فئات المواطنين رجالا ونساء وأغنياء وفقراء، ومتعلمين وغير متعلمين، والعمل بروح الفريق بين جميع العاملين في حقل التنمية سواء أكانوا رسميين أم شعبيين [1]؛

- **مراعات إشباع حاجات الإنسان الأساسية:** والتي وتتمثل في حاجاته البيولوجية، وحاجاته النفسية، وحاجاته الاجتماعية والاقتصادية، ويتم الإشباع من خلال النظم والمؤسسات الاجتماعية التي تقوم في المجتمع وما يصاحبها من قيم ومعايير تحدد نوع العلاقات التي تسود بين أفراد المجتمع؛
- **مبدأ تحديد الاحتياجات:** توضع الخطة العامة للدولة على أساس المعرفة التامة باحتياجات المجتمع عامة أما المجتمعات المحلية فتختلف فيما بينها في إحتياجاتها حيث يكون لكل منها خصوصياته الثقافية، ولابد أن توضع هذه البرامج والمشروعات في ضوء هذه الخصوصيات، ويعلم كل مجتمع من المجتمعات احتياجاته الملحة والأكثر إلحاحا، حيث يقوم التخطيط والتنمية على المستوى المحلي على أساس هذه المعرفة؛
- **التوازن والتنسيق:** ينبغي مراعاة توازن مشروعات برامج التنمية المختلفة، ويعني ذلك الاهتمام بجوانب التنمية حسب حاجة المجتمع، فلكل مجتمع احتياجات تفرض وزنا خاصا لكل جانب منها.

يهدف التنسيق إلى توفير جو يسمح بتعاون جميع الأجهزة القائمة على خدمة المجتمع وبين مشروعات وبرامج التنمية المختلفة، بحيث لا تصبح مشروعات وبرامج التنمية متكررة أو متناقضة أو متداخلة، مما يبعثر الجهود، ويزيد من تكاليف الخدمات، ويعمل على تشتيت المواطنين في المجتمع الواحد ما يقلل الحماس للعمل الجمعي، مما يكون له أثر على فشل مجهود التنمية [2]؛

- **المبدأ الديمقراطي:** يعتبر المبدأ الديمقراطي جوهر أي برنامج للتنمية أو مشروع من المشروعات، بمعنى ألا تفرض مشروعات التنمية فرضا على أفراد المجتمع المحلي وانما لابد وأن تنبع من داخله، وبتعبير آخر نتبع من القاعدة متجهة إلى القمة وهو أمر ضروري حتى يمكن أن يشارك فيها أعضاء المجتمع بإرادتهم وباختيارهم؛
- **إكتشاف وتدريب القيادة الشعبية المحلية وتشجيعها:** وذلك لان التنمية لا يمكن أن تتحقق من خلال القيادات المهنية المأجورة وحدها، وكذا تفعيل دور النساء والشباب في برامج التنمية، وذلك عن طريق برامج التربية الأساسية وتعليم الكبار ونوادي الشباب وأجهزة رعاية الأمومة والطفولة والجمعيات والأندية النسائية؛
- **مبدأ الاعتماد على الموارد المحلية:** يجب الاعتماد على الموارد المحلية للمجتمع مادية كانت أو بشرية، فاستعمال الموارد المألوفة في صورة جديدة أسهل من استعمال مواد جديدة أو من خارج المجتمع، وينطبق هذا أيضا على الموارد البشرية؛

---

[1] – حسين عبد الحميد أحمد **رشوان، مرجع سبق ذكره**، ص 75.

[2] – **المرجع السابق** ، ص 77.

➢ **وجود حكومة فعالة تدعم الجهود الذاتية:**التنمية هي تدعيم المجهودات الأهلية للمجتمع المحلي بالمجهودات الحكومية الفعالة، والتوصل إلى أحسن إستخدام ممكن للتنظيمات التطوعية على مستوى المجتمعات المحلية، أو المجتمعات الوسيطة وتوظيفها في خدمة أهداف خطة التنمية، لتحسين الحالة الاقتصادية والإجتماعية لهذا المجتمع، والمساهمة في خطط الإصلاح بهذه المجتمعات المحلية عن طريق تشجيعها على إتخاذ الخطوات اللازمة لجعل حياته المادية والروحية أكثر غنا، والإعتماد على نفسه[1]؛

➢ **وجود خطة متوازنة للتنمية:** لا تستطيع المجتمعات المحلية وحدها مواجهة كل مشكلاتها، الأمر الذي يقتضي وجود خطة للتنمية المتوازنة على المستوى القومي، مما ييسر التقدم الاقتصادي والاجتماعي على المستوى المحلي [2].

المطلب الثاني: عناصر ومجلات التنمية المحلية

لقد لفت إنتباه المهتمين بدراسة المجتمعات المحلية، وجود طابعين متميزين من المجتمعات يختلف كل منهما عن الأخر، فهناك المجتمع الريفي بطابعه البسيط والثقافة التقليدية الريفية، وعلى الجانب الآخر أفراد المجتمع الحضري، بطبيعته وحياته المعقدة، أين تقوم العلاقة بين الأفراد على المصلحة الشخصية.

الفرع الأول: عناصر التنمية المحلية ومفاهيمها

أولا: التنمية الحضرية

أ- تعريف التنمية الحضرية: هي الرؤية المستقبلية لتطوير العمران وتطوير المواصلات ومواجهة التحديات الاقتصادية والسكانية والبيئية التي تحتاج للتنمية، كمفهوم له علاقة بالتحضر، تشير إلى العملية التي يمكن بها توحيد جهود كل المواطنين والحكومة لتحسين الأحوال الإقتصاية والإجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية ولمساعدتها على الإندماج في حياة الأمة (المدينة)، وهي مجموع التغيرات التي تعتري المدينة وتخدم السكان، وتوفر لهم كل ما يحتاجونه وتلبية مطالبهم الفيزيولوجية والإجتماعية، وتشمل هذه التغيرات المساكن والمدارس وبناء العمارات وإنشاء الشوارع والأحياء وتعبيد الطرق، وتقديم مختلف الخدمات والمرافق التي تخدم سكان المدينة[3].

كما نذكر أساسا أن التنمية العمرانية هي شق الأساسي في التنمية الحضرية التي يقصد بها تنمية المناطق غير الريفية وتشمل التنمية العمرانية: الإسكان والبيئة الإجتماعية الأساسية، وتوفير المرافق والخدمات وفرص العمل... [4].

---

[1]- إسماعيل بن السعدي-سمراء فاطمي، **دور الجماعات المحلية في التنمية الحضرية**، مقال بمجلة الباحث الاجتماعي، العدد 13، 2017، ص270.

[2]- حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **مرجع سبق ذكره**، ص81.

[3]- بوسالمي عامر، **التنمية الحضرية في الجزائر: أي دور للمجتمع المدني؟ دراسة ميدانية لأحزاب ونقابات وجمعيات**، مقال بمجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، العدد 04، ص 198.

[4]- إسماعيل بن السعدي-سمراء فاطمي، **المرجع السابق**، ص270.

ب- مؤشرات التنمية الحضرية

وهي المتغيرات التي تعتري المدينة وتتمثل في:

- التغييرات على مستوى المساكن وبناء العمارات الشاهقة وإنشاء الشوارع والأحياء وغرس الأشجار؛
- زيادة كثافة السكان بما يتعدى 2000 نسمة/كلم^2، وكبر حجم المدينة بما يزداد عن 1000 نسمة؛
- إشتغال الأفراد في الإنتاج وتوزيعه؛
- سيادة المهن التجارية والصناعية والخدمات؛
- ظهور درجة عالية من تقسيم العمل والتعقد الاجتماعي.

ت- أهداف التنمية الحضرية

تعتبر التنمية من أهم الخيارات المطروحة علميا أمام البشرية للتخلص من مظاهر التخلف أو القضاء على أضرار هو تخفيف قسوته، وبالتالي فمن أهم أهدافها ما يلي:

- التخلص من الفقر ومعالجة أثاره الاجتماعية من خلال تطبيق برامج تحسين نوعية حياة السكان ورفع مستواهم المعيشي وتأمين متطلبات حياتهم العامة؛
- تحسين خدمات السكان (غذاء، تعليم، رعاية صحية، مياه، خدمات الصرف الصحي،...إلخ)؛
- توسيع قاعدة المشاريع البنيوية والتي تشمل مشاريع البنى التحتية ومنظومة الخدمات العامة ومصادر الطاقة وخطوط النقل والإتصال والإسكان... ؛
- رفع وتنسيق مستوى معيشة الناس إقتصاديا وإجتماعيا؛
- صنع بيئة جديدة لمجموعة من الناس لكي تمارس فيها نشاطاتهم؛
- توسيع حركة التصنيع والإنتاج؛
- محاولة تحقيق التنمية في كافة القطاعات والجوانب الاجتماعية والإقتصادية والصحية؛
- إحداث تغييرات على مستوى البيئة التي يعيش بها الناس؛
- دفع الأفراد لكسب قدرات وقيم تساعدهم على مواجهة ما يصادفهم من مشاكل حتى يكون بإستطاعتهم إحداث التغيير[1].

ث-متطلبات التنمية الحضرية

من تعريف التنمية الحضرية يمكن تحديد متطلبات التنمية الحضرية التي من خلالها يمكن تحقيق الأهداف سالفة الذكر، وتفعيل سبل نجاحها في[2]:

1- ضبط الاحتياجات وتحديد الأولويات بدقة: بمعنى التحديد الأمثل والواقعي والدقيق لاحتياجات المجتمع الحضري، وترتيبها حسب سلم الأولويات بناء على دراسة مفصلة لواقع المجتمع ومتطلباته المختلفة؛

---

[1]- إسماعيل بن السعدي-سمراء فاطمي ، **مرجع سبق ذكره** ، ص271.

2- عايش حسيبة، **التخطيط الحضري ودوره في تحقيق أهداف التنمية الحضرية**، مقال بمجلة الباحث في العلوم الإنسانية والإجتماعية، الحجم12، العدد02، 2020، ص 249.

2- الاعتماد على الموارد والإمكانات المادية والبشرية المتاحة: من خلال الرصد الدقيق لهذه الموارد والإمكانات ومن ثم تفعيلها وتوظيفها بصورة تتماشى وخصوصية المجتمع المحلي ومتطلباته، وترشيد إستغلالها لخفض تكاليف المشاريع التنموية؛

3- الاعتماد على مبادئ واليات تخطيطية واقعية: ذلك وفق الجهود مخططة، ومنظمة تستهدف زيادة معدل رفاهية إنسان المدينة عن طريق مساعدته على إشباع المزيد من حاجاته، وحل المزيد من مشكلاته بواسطة الإستخدام الأمثل وتنمية موارده وإمكانياته البشرية والمادية والتنظيمية؛

4- الاعتماد على إدارة محلية فعالة مع إشراك المواطنين في جهود التنمية: التنمية الحضرية تمثل عملا جماعيا تعاونيا يشجع مشاركة المواطنين، وتثير إدارة محلية هذه المشاركة وتنظمها وتوجهها نحو تحقيق وإحداث التغيير الاجتماعي المطلوب، بقصد نقل المجتمع من وضع اجتماعي معين إلى وضع أفضل منه، ورفع وتنسيق مستوى معيشة الناس اقتصاديا واجتماعيا؛

5- التكامل والشمول: التنمية الحضرية عملية ديناميكية متعددة الأبعاد تهتم بتنمية القطاع الحضري في إطار الوفاء بالاحتياجات التي تتطلبها الأجيال الحالية دون إحداث نقص في الموارد المتاحة للأجيال القادمة، وبالتالي فهي عملية مستمرة وتسعى إلى تحقيق التوازن بين الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية بشكل شمولي متكامل.

ج-معوقات التنمية الحضرية

إن معوقات التنمية الحضرية متداخلة ومتشابكة الجوانب ومتعددة ومتباينة تبعا لظروف كل مجتمع وخصائصه، وهذه المعوقات ليست على درجة واحدة من التأثير على التنمية فإن لها أوزانها وتختلف من ناحية إلى أخرى ويمكن أن نشير إلى أهم هذه المعوقات كالآتي:

1-من الناحية الاجتماعية: من العوامل الإجتماعية التي تعيق عملية التنمية الحضرية نذكر [1]:

- **النظم الاجتماعية السائدة:** فنجد النظم الاجتماعية التقليدية (نظام الملكة والقرابة) تعتبر من أهم المعوقات التنمية الحضرية، فعدم سماح الأهالي للهيئات الحكومية بتنفيذ البرامج التنموية التي سطرتها الدولة، والتي تمس ممتلكاتهم قد ينتج عنه تعطيل أو إلغاء البرامج والمشاريع المبرمجة في ذلك المجال؛
- **النظام السياسي:** الذي يلعب دورا أساسيا في دفع عجلة التنمية الحضرية أو عرقلتها، فهو يتدخل من خلال التخطيط الحضري السليم والتكامل والتنسيق من جهة أخرى، وعدم تجاهل المشاركة الفعلية في برامج التنمية، إذ يسمح هذا الأخير بالتخطيط الصائب والهادف والموجه للمجتمع ككل، انطلاقا من ضرورة التكامل بين كل البرامج التنموية المسطرة على المستوى الاقتصادي، الاجتماعي، الثقافي والسياسي، ويكون هذا الأخير بمعية الأهالي الذي يجب أن يتكيفوا مع القيم الجديدة.

2-من الناحية النفسية: يعتبر اختلاف إدراك الأهداف المسطرة للتنمية الحضرية بين كل من المخططين والمنفذين وأفراد المجتمع من المعوقات الأساسية للتنمية، إذ يعتقد واضعو البرامج والمشاريع

[1]- بوزيدي سليمان، **معوقات التنمية الحضرية في الجزائر**، مقال بمجلة دراسات في التنمية والمجتمع، الحجم 03، العدد01، 2016، ص 115.

التنموية أنها مفهومة ومقبولة من الأفراد التي وضعت من أجلهم، فبعد مرور الوقت يتخلون عن هذه المشاريع بسبب إهمال الجانب الإنساني بها، في كثير من المجتمعات النامية يتمسك الناس بالقديم وبكل ما هو سائد، كما تتميز مجتمعات أخرى بمقاومة التغيير كتصدي المجتمعات الصحراوية لكل ماهو جديد[1].

3- من الناحية الثقافية: الثقافة تعبر عن ذلك الكل المعقد المركب من القيم والعادات والتقاليد والأعراف، والتنمية بمختلف جوانبها إما اتسمت بالإنفتاح أو بالجمود وعدم المرونة، وعدم سيرورة تكيفها مع المجتمع المعاصر، من قيم متجددة وعادات سلوكية فرفض التجديد يؤدي إلى تعطيل عملية التنمية، وتقبل برامج التنمية هي ضرورة تؤدي إلى تقدم المجتمع المحلي، ويبدو ذلك واضحا من خلال تنوع المنظومة الثقافية في المدينة بين[2]:

- **قيم ريفية:** إنتقلت بانتقال الوافدين الجدد إلى المراكز الحضرية؛
- **قيم حضرية:** أنتجت قيما دينية نتيجة اختلاط طويل بين السكان الأصليين والوافدين الجدد، حيث كانت عاملا في إنتاج التجانس الاجتماعي الحضري من جهة وتشكيل مصدر وحدة ضد الأخطار الخارجية.

4- من الناحية الإدارية: من أهم المعوقات التي تواجه التنمية الحضرية أيضا المعوقات الإدارية[3]:

- التعقيد على مستوى الإجراءات والبطء الشديد في تنفيذ القرارات؛
- انتشار اللامبالاة والسلبية وعدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب؛
- سيطرت العلاقات الشخصية على علاقات العمل الرسمية وصعوبة التنسيق بين الوحدات؛
- تجاهل المشاركة الشعبية وخطورة عدم وضعها في الحساب سواء في مرحلة التخطيط أو التنفيذ؛
- ضعف طرق وسائل الاتصال الكافية والفعالة بين المسؤولين العمال داخل الوحدات الإقتصادية والإجتماعية بين كل المؤسسات والهيئات ذات العلاقة بمشاريع وخطط التنمية؛
- نقص الأجهزة الفعالة المتمثلة في أجهزة الرقابة والمتابعة والتنفيذ والتقييم؛
- نقص القيادات المتخصصة في تحريك وترشيد الناس وتوجيههم نحو الأهداف التنموية المشتركة؛
- عدم الاعتراف بدور المرأة الفعال وأهميتها على المستوى الحياة الإجتماعية والإقتصادية في المجتمع فهي جزء لا يتجزأ من عملية المشاركة في التنمية الحضرية في نطاق واسع.

5- من الناحية الديموغرافية: إن عملية التنمية تقتضي تسطير برامج تنموية تقابلها برامج في تنظيم وتحديد النسل خاصة أن دول العالم الثالث تتميز بنمو ديمغرافي كبير وكثافة سكانية عالية والذي أدى إلى عدم إمكانية تحقيق التوازن بين الموارد المتاحة والإنتاج ومتطلبات هذه الكثافة، هذا إلى جانب محاولة إستثمار الطاقات البشرية خاصة الشباب إلى أقصى حد ممكن في تنمية بعض الجوانب الأساسية التي تتطلبها الظروف الخاصة بالمجتمع محل التنمية[4].

---

[1]- بوزيدي سليمان **مرجع سبق ذكره**، ص 116.

[2]- حكيم تريعة-بوبكر جيملي، **إشكاليات التنمية الحضرية بالمدينة الجزائرية**، مقال بمجلة العلوم الإنسانية، المجلد 32، العدد04، 2021، ص 198.

[3]- بوزيدي سليمان، **مرجع سبق ذكره**، ص 117.

[4]- **المرجع السابق**.

6- من ناحية التخطيط الحضري: إن المدينة هي في الواقع نموذجا للمجتمع الحضري، حضيت منذ بداية إرساءها، بعناية خاصة من خلال آلية التخطيط بشكل عام والتخطيط الحضري بشكل خاص، ومن بين أكثر التعاريف تداولا لمفهوم التخطيط هو التطبيق الفعلي لرؤية معينة من أجل بلوغ أهداف محددة مسبقا، ترتبط بتنمية المناطق الحضرية[1]، حيث يشير التخطيط الحضري إلى محاولة بناء إطار اجتماعي يسمح بنمو الشخصية الإنسانية بشكل متوازن، ويشير إلى ممارسة إجراءات الضبط في استخدام الأرض داخل المدن والتجمعات الحضرية، كما يشير لويس كيب (Keebe Louwis) إلى أنه: علم وفن يتجلى في أسلوب استخدام الأرض.

ح-سبل تفعيل التنمية الحضرية

إن مشكلات التنمية الحضرية المطروحة اليوم لا يمكن حلها بناء على مقاربة أمنية محضة، أو على سياسة ارتجالية، بل الحاجة تدعو الى وضع مقاربة تشاركية ومنسقة وعقلانية بين الفاعلين والقائمين على الشأن المحلي والعمراني، أو ما يصطلح عليه اليوم بالتعبير التشاركي المبني على تعاون كل الأطراف والفاعلين، من سلطات محلية، وكالات حضرية وقطاع خاص، من أجل النهوض بميدان التنمية الحضرية في إتجاه إعادة إنتاج مدن ذات وظائف هادفة، بهدف تطوير الاقتصاد والمجتمع.

وعليه فإن تطوير مدننا وجعلها فضاء يتوفر على مقومات الاندماج السكاني والحضري، يتطلب عدة إجراءات وتدابير نجملها فيما يلي [2]:

- تفعيل الديمقراطية التشاركية لتحقيق تنمية حضرية عقلاني يقوم على الانجاز والتقويم والاشتغال بهموم المواطنين مع فتح حوار جاد ومسؤول حول قضايا تدبير المدينة؛
- توسيع سياسة القرب والمواطنة وديمقراطية الهياكل والمؤسسات المنتخبة (الجماعات الاقليمية، البلدية والولاية) والقيام بعملية تحسين كل الادارات المكلفة بالتدبير الحضري والتهيئة العمرانية، وتعبئة الموارد والإمكانيات الهامة قصد انجاز التنمية، وتحويل المدن الى اقطاب للنمو؛
- إنشاء قواعد الشراكة بين كل الفاعلين في قطاعي التعمير والإسكان وبلورة سياسة جديدة قوامها التوعية والتحسيس والشجاعة والفعالية والمحاسبة من أجل الحد من الفوضى العشوائية التي تطال المدن؛
- إعادة الاعتبار للمدن في إطار ثقافة جديدة قوامها التدبير الديمقراطي الشفاف بأدوات ناجعة، وبوسائل التقويم والتتبع واعطاء امكانية المشاركة الفعلية للمواطنين عن طريق ممثليهم في الاحياء؛
- الربط بين السياسة السكنية الاجتماعية وذلك في إطار سياسة شاملة منسجمة تأخذ بعين الاعتبار الاوضاع الاجتماعية للفئات المحرومة التي تشكل الفئة الغالبة في النسق التركيبي للمدينة؛

[1] - بوزيدي سليمان، **مرجع سبق ذكره**، ص 117.

[2] - حكيم تريعة-بوبكر جيملي، **مرجع سبق ذكره**، ص 200.

➢ ضرورة اشراك المختصين والمهتمين وممثلي المواطنين والمجتمع المدني في إعداد مخططات وبرامج تنموية وتشجيع وتحفيز الشراكة بين القطاع العام والخاص لأجل السهر على تدبير قضايا التنمية ومشاريع التخطيط الحضري؛

➢ تقوية التماسك الاجتماعي عن طريق محاربة مختلف مظاهر الاقصاء والفقر والتخفيف من حدة الهجرة الريفية، من خلال التخفيف من الفوارق الاجتماعية مما يساهم ذلك في تحسين الظروف المعيشية للسكان وتطوير المستوى التنافسي للمدن وجعلها مجالا للتنمية؛

➢ إستحضار الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والبيئية عند إعداد برامج التنمية تنتهج سياسة تنموية فعالة والتي تشكل إحدى الضمانات السياسية لإنجاح السياسة الحضرية.

ثانيا: التنمية الريفية

أ- تعريف التنمية الريفية

تعددت وأختلفت التعاريف حول مفهوم التنمية الريفية بين المفكرين الإقتصاديين وعلماء الاجتماع والخبراء والمنظمات الحكومية، ويرجع هذا إلى النظرة والزاوية التي ينظرونها لهذا المفهوم سواء كمنظور قطاعي كقطاع التعليم أي أنها عملية ترتكز على التعليم ومنهم من إعتبرها عملية تدخل في مجال الصحة ونظافة البيئة وذلك بتوفير الوسائل التي تؤدي إلى تحسين المستوى الصحي[1].

عرف UMA LELE التنمية الريفية على أنها عملية تحسين مستوى معيشة مجموعة كبيرة من السكان الريفين ضعيفي الدخل، مع الحرص على مساهمتهم في الحفاظ على مستويات التنمية المحرزة، وتعرف أيضا: عملية يتم فيها زيادة الدخل الحقيقي زيادة تراكمية وسريعة عبر فترة من الزمن بحيث تكون هذه الزيادة أكبر من معدل نمو السكان مع توفير الخدمات الإنتاجية والإجتماعية وحماية الموارد المتجددة من التلوث والحفاظ على الموارد غير متجددة من النضوب[2].

كما عرفت على أنها: إستراتيجية للتغلب على الفقر، وتحقيق مستوى أفضل في المناطق الريفية، من خلال عملية شاملة تسعى إلى زيادة جاذبية الحياة بالأرياف والعمل فيها على جميع المستويات سواء كانت المحلية، الوطنية أو الدولية من خلال سلسلة من التغييرات الجذرية أو الهيكلية والتي تؤدي إلى تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية لسكان الأرياف والذي يساعد على دفعهم للعمل بالأرياف والاستقرار بها.

ومنه فإن التنمية الريفية هي مجموعة عمليات دينامكية متكاملة تحدث في المجتمع الريفي من خلال الجهود الأهلية والحكومية المشتركة ووفق سياسة إجتماعية محددة وخطة واقعية مرسومة وتتجسد مظاهرها في سلسلة من التغيرات البنائية والوظيفية التي تصيب كافة مكونات البناء الاجتماعي للمجتمع الريفي في تزويد القرويين بقدر من المشروعات الاقتصادية والتكنولوجية والخدمات الاجتماعية والعامة، ومن العلماء من

[1]- يوسف بوكردون، **تخطيط التنمية الريفية كأحد إستراتيجيات تحقيق التنمية المستدامة " حالة الجزائر"**، مقال بمجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 09، العدد 02، 2015، ص 245.

[2]- تكواشت رانية، **دور الأجهزة المقاولاتية في تحقيق التنمية الريفية في الجزائر**، المجلد 05، العدد 03، ص 381.

إعتبر التنمية عملية إجتماعية مستهدفة لمواجهة الفقر الريفي وتدهور الغذاء الذي يعانيه سكان الريف، إنخفاض مستويات معيشة الجماهير ذات الدخل المنخفض وتفشي ظروف اللامساواة وتدني الخدمات...إلخ.

ب- المبادئ الأساسية للتنمية الريفية

تتمثل فيما يلي:

- المشاركة المجتمعية؛
- العمل الأهلي؛
- ترقية المجتمع الريفي بأبعاده المختلفة؛
- تعزيز المجتمع المحلي.

ت- أهداف التنمية الريفية

تهدف التنمية الريفية إلى تحقيق الأهداف التالية [1]:

- تأمين فرص العمل ومختلف الخدمات والسكن، والتركيز على البعد الاجتماعي للتنمية الزراعية من خلال تقديم الدعم الفني والمادي لصغار المزارعين في المناطق الريفية بما يسهم في رفع كفاءتهم الإنتاجية وتنويع أنشطتهم الزراعية ورفع دخولهم وتحسين مستوياتهم المعيشية، وتشجيعهم على الإستقرار؛
- مكافحة الهجرة وتحقيق التنمية في الريف، وتوزيع الثروة والسلطة: فأهل الريف جزء من الوطن والمواطنين، ولهم من الحقوق ما عليهم من الواجبات ولهم نصيب في ثروات وخيرات الوطن كغيرهم؛
- تحقيق التكامل بين مجمل القطاعات الاقتصادية: يعد تنمية الريف عنصرا أساسيا من عناصر تنمية باقي القطاعات الاقتصادية بحكم العلاقة الوثيقة بين القطاع الاقتصادي وبين باقي القطاعات الأخرى، وإدخال تعديلات جذرية على وسائل الإنتاج والخدمات الإنتاجية والاجتماعية والمؤسسات الاقتصادية، والتعاونيات الحرفية العاملة بالأرياف، لرفع الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات الزراعية الريفية.
- تنويع الأنشطة الإنتاجية غير الزراعية لتعزيز مداخيل السكان وتوفير الشغل الريفي، نشير في الآخر أن تعدد أنماط التنمية لا يفيد في شيء، لكن تداخلها وتضافرها سيؤدي إلى بلوغ مساعي التنمية المنشودة؛
- تنويع النشاطات الزراعية لصغار المزارعين، والتغلب على التحديات التي تواجههم في مناطقهم، والتي من أهمها إنخفاظ الدخل، وارتفاع تكلفة الإنتاج، وتدني الكفاءة الإنتاجية الزراعية والمنافسة الحادة التي يواجهونها من كبار المستثمرين، ومحدودية المعلومات السوقية والبنى الأساسية للتسويق الزراعي وغيرها؛
- تعزيز أهداف السياسة الوطنية: إن التنمية الريفية مغزى سياسي لخلق الوفاق ما بين الإنسان والأرض وأي وطن؛

[1]- تكواشت رانية، **مرجع سبق ذكره**، ص 382.

ث- متطلبات التنمية الريفية

تتطلب التنمية الريفية وخصوصا المستدامة منها، مشاركة متنوعة من جميع الجهات والمؤسسات والهيئات وأفراد المجتمع المتأثرين بنواتجها في عمليات التخطيط والإدارة والتقويم، وتهدف المشاركة في إدارة عمليات التنمية في الريف إلى عدة أمور منها[1]:

- الإسراع بإحداث التغيرات السلوكية الضرورية لنجاح التنمية؛
- ترشيد سياسات وقرارات التنمية الريفية؛
- إدراك المواطنين للإمكانيات المتاحة للتنمية الريفية؛
- تأمين الموارد المالية والبشرية اللازمة للتنمية الريفية عن طريق التمويل الذاتي؛
- الحرص على المال العام والإسهام في المحافظة على مقومات الدخل القومي؛
- مساعدة المواطنين وتدريبهم على أساليب لحل المشكلات التنموية.

ج- معيقات التنمية الريفية

ظل الريف خاصة في الدول النامية في حالة من التخلف بسبب العزلة المكانية فأصبح كل الاهتمام منصبا على المدن وسبب يعود إلى أن خطط التنمية المتبعة جسدت الفوارق العديدة بين المدن والريف [2]:

- قسوة الظروف الطبيعية التي تواجه الفلاح وعجز وسائله التقليدية عن التقليل من أخطارها، مثل: الفيضانات، موجات الجفاف والبرد والحر، وحتى الآفات والأمراض التي تصيب محاصيلها.
- عدم الاستقرار السياسي والإجتماعي والتغير في نظام الحكم وتباين في السياسات التي تتبعها المؤسسات من وقت لآخر كلها معوقات لجهود التنمية.
- تأرجح رغبات الفلاح بين الإنتاج الزراعي لسد الحاجات الغذائية أو المحاصيل النقدية المصدرة للخارج فالزراعة لا هي معاشية ولا تجارية.
- حدوث نقص في الأيادي العاملة نتيجة هجرة سكان الأرياف إلى المدن سعيا إلى حياة أفضل.
- نقص القيادات المتعلمة ففرص تحقيق الطموحات في الريف محدودة، والمؤسسات التعليمية محدودة المستوى، فضلا عن هجرة القيادات المتعلمة من الريف تجعل المجتمع الريفي يفقد عنصرا مهما من عناصره، وبالتالي غياب القدرة على ترقية الحياة الاقتصادية والإجتماعية.
- البطء الشديد في تطوير أساليب الإنتاج المحلي وغالبا ما تأتي الإبتكارات من الخارج ويكون هدفها تحقيق فوائض في إنتاج الريف.

[1]- يوسف بوكردون، **مرجع سبق ذكره**، ص 245.

[2]- تكواشت رانية، **مرجع سبق ذكره**، ص 385.

ح- وسائل تفعيل التنمية الريفية

تتمثل وسائل تفعيل التنمية الريفية في توجيه السياسات الحكومية للإهتمام بالتنمية الريفية [1]:

- تقديم الدعم الكامل من أجل نجاحها وتحقيق أهدافها.
- تعيين هيئة إدارية من سكان الريف: والتي تعمل على إدارة الشؤون المحلية والعامة في المجتمع الريفي، ومن الأمثلة على هذه الهيئات الإدارية: مجلس البلدية، ودائرة المختار.
- تخصيص منحة مالية تمويلية للريف: تساهم في دعم إقتصاده وتنميته في كافة المجالات العامة.
- العمل على إنشاء مؤسسات القطاع العام في الريف: التي تهتم بمتابعة مجالات محددة في مجتمع الريف، مثل: المؤسسات الزراعية التي توفر الدعم للمزارعين.
- دعم دور الهيئات الخاصة والدولية: وذلك من خلال تأسيس فروع لها في الريف تساهم في توفير مجموعة من الخدمات لسكان الريف، مثل: الملاعب، والمكتبات العامة، والمراكز الصحية، ...وغيرها.

الفرع الثاني: مجالات التنمية المحلية

لا يمكن حصر مجالات التنمية المحلية، وعليه سنركز على الجوانب الأساسية والمهمة الآتية:

أولا: التنمية الاقتصادية

تهدف التنمية المحلية إلى رفاهية الإنسان ماديا عن طريق تحسين دخل الفرد وتحسين مستواه المعيشي، كما أن هذا النوع من التنمية غايتها وضع مخططات يكون الغرض منها تطوير الوضعية الاقتصادية للمجموعة المحلية سواء كانت في الجانب الصناعي أو الزراعي، وحتى المنشآت القاعدية بما يسمح لاحقا بتوازن يمكنها من توفير منتجات إقتصادية تلبي بها حاجات أفرادها، ومن ثم جاءت التنمية الاقتصادية بطروحات مختلفة مبنية على الأسس المنهجية العلمية، من أجل تحقيق الرخاء المادي [2].

ثانيا: التنمية الاجتماعية

وهو مجال تنموي يسعى للإهتمام بتنمية الجانب الاجتماعي لأفراد الإقليم الواحد، حيث أن جوهر هذا المفهوم هو العنصر الإنساني، بالتركيز على قواعد مشاركة الفرد في التفكير وإعداد وتنفيذ البرامج الرامية للنهوض به، والإهتمام بخلق الثقة في فعالية برامج التنمية الاجتماعية، والتي تنحصر أساسا في الخدمات العامة والخدمات الاجتماعية، التي يمكن جمعها في عملية الإستثمار في الموارد البشرية.

ثالثا: التنمية السياسية

تهدف إلى تنمية النظام السياسي القائم في دولة ما على إعتبار أن التنمية السياسية تمثل إستجابة للنظام السياسي للتغيرات في البيئة المجتمعية والدولية، ولا سيما إستجابة النظام لتحديات بناء الدولة والأمة والمشاركة وتوزيع الأدوار، ولا تكون التنمية السياسية إلا من خلال تحقيق إستقرار في النظام السياسي، وهذا

---

[1]- تكواشت رانية، **مرجع سبق ذكره**، ص 386.

[2]- بن يوسف خلف الله – زبير عياش، **إصلاح نظام التمويل المحلي ودوره في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر**، المجلد 02، العدد 01، 2020، ص 16.

الإخير لا يتم إلا إذا توافر فيه الأخذ بأشكال المشاركة الشعبية الجماهيرية، والمتمثلة في حق المواطنين في إختيار من يمثلونهم لتولي السلطة كإختيار النخب الحاكمة أو إختيار أعضاء البرلمان والمجالس التشريعية أو المحلية، ومن خلال المشاركة السياسية يلعب المواطن دورا كبيرا في دعم مسيرة التنمية السياسية [1].

رابعا: التنمية البشرية

وتعني تنمية الإنسان من أجل الإنسان بواسطة الإنسان، وهي جهد إستثماري يرتكز على زيادة المعارف والكفاءات لجميع أفراد المجتمع، وتتضمن التنمية البشرية سياسات عدة من بينها ما يتعلق بالتعليم والتربية والمستوى المعيشي والصحي، وغيرها من الوسائل والأدوات التي تسهم في زيادة الرفاهية الاجتماعية ورفع الخيارات أمام الأفراد وتمكينهم من الإسهام في التطور والتقدم العلمي والتكنولوجي والثقافي والإجتماعي والإقتصادي [2]، وتحدد الأركان الرئيسية للتنمية البشرية كالآتي:

أ- **تنمية الإنسان:** أي أن الإنسان هو موضوع التنمية، ويتم ذلك من خلال الإستثمار البشري، أي الإستثمار في قدرات الأفراد سواء بالتعليم أو بالصحة أو بمستوى معيشة المعيشة، المهم أن يصبح إنتاجهم وعطائهم للتنمية أكبر.

ب- **التنمية من أجل الإنسان:** فهو المستهدف بالتنمية، ومن تم إشباع حاجات كل فرد في المجتمع من مأكل وملبس ومسكن، ...إلخ وهو أمر يتطلب توزيعا عادلا للجميع من ثمار التنمية.

ت- **التنمية بواسطة الإنسان:** وهذا يستوجب أن يشترك الناس مشاركة كاملة في الجهد التنموي وفي تخطيط إستراتيجيات التنمية وتنفيذها، وذلك من خلال الهياكل المؤسساتية الملائمة لإتخاذ القرارات.

خامسا: التنمية الإدارية

ترتبط التنمية الإدارية بتواجد قيادة إدارة فعالة لها القدرة على بث روح النشاط الحيوي في جوانب التنظيم ومستوياته، كما يغرس في الأفراد العاملين بالمنظمة روح التكامل والإحساس بأنهم جماعة واحدة ومترابطة، تسعى إلى تحقيق الأهداف والتطلع إلى المزيد من العطاء والإنجازات، كما أن مفهوم التنمية الإدارية يرتبط أكثر بتنمية وتطوير القدرات البشرية في الإدارة لتحقيق عنصر الكفاءة والفعالية في المؤسسات الإدارية العلمية، وزيادة مهاراتها وقدراتها على إستخدام هذه الطرق في حل ما يواجهها من مشاكل ورفع مستوى أدائها وتطوير **سلوكها بما يحقق أقصى ما في التنمية** الاقتصادية[3].

المطلب الثالث: أهداف وأبعاد التنمية المحلية

هناك إرتباط كبير بين الأبعاد الثلاثة للتنمية والأهداف المرجوة التحقيق، فالبعد الاقتصادي الذي يهدف إلي زيادة الثروة الاقتصادية ودمج كل الطاقة الإنتاجية المحلية في النشاط الاقتصادي بدون ترك قوى إقتصادية معطلة، أما البعد الثاني وهو البعد الاجتماعي فالتنمية المحلية تهدف بالأساس إلى تنمية المجتمع

[1]- بن يوسف خلف الله – زبير عياش، **مرجع سبق ذكره**،، ص 17.

[2]- قلش عبد الله ، **سياسات التنمية البشرية ودورها في تهيئة المجتمعات العربية لمواجهه تحديات اقتصاد المعرفة**، ورقة مقدمة في ملتقى الاستثمار في بنية المعلومات والمعرفه ، المنظمة العربية للتنمية الادارية ،القاهرة ،ديسمبر 2006، ص 309.

[3]- بن يوسف خلف الله – زبير عياش، **مرجع سبق ذكره**، المجلد 02، العدد 01، 2020، ص 17.

المحلي وإعادة توزيع الثروة بين أفراد المجتمع حتى تتمكن من محاربة الفقر والتخلف، أما البعد الثالث هو البعد البيئي الذي يرتبط بالبعدين السابقين بحيث يهتم بتنمية المحيط البيئي ويحافظ على الطبيعة من التلوث، وكذلك المحافظة على الخيرات الطبيعية المتواجدة محليا مثل المياه والغابات ...الخ.

الفرع الأول: أهداف التنمية المحلية

تعمل التنمية المحلية على تحقيق جملة من الأهداف والتي تختلف من مجتمع محلي لأخر في مجالات متعددة لعل أهم تلك المجالات والأهداف ما يلي [1]:

أولا: أهداف التنمية المحلية في المجال الاقتصادي

- زيادة فرص العمل المستقر والمنتج، وذلك من خلال إطلاق وزيادة المشاريع الاقتصادية المحلية، وتطوير الخدمات والنشاطات والمشروعات الاقتصادية والاجتماعية فيالمجتمعات المحلية؛
- التحسين المستمر لمستوى البيئة المعيشية للمواطنين، وفي مقدمتها مرافق البنية الأساسية كالنقل والمياه والكهرباء، حيث يعتبر النهوض بهذه القطاعات أساسا لعملية التنمية ولتطوير المجتمع المحلي [2]؛
- تنويع وزيادة مصادر الدخل المحلي، بما يكفل تحسين الخدمات المقدمة لأفراد المجتمع المحلي؛
- زيادة الدخل الحقيقي لسكان المجتمع المحلي، وتقريب فوارق الدخل فيما بينهم، تحقيق العدالة بين مناطق الدولة وذلك بشمولها بالمشاريع التنموية وعدمتمركزها في العاصمة فقط؛
- إقامة الصناعات الأساسية، التي تشكل الدعامة لعملية التصنيع، وذلك وفقا لخصوصية كل منطقة محلية،وتوفير التسهيلات لجذب الصناعات والأنشطة الاقتصادية المختلفة لمناطق المجتمعاتالمحلية؛
- زيادة القدرات المالية للهيئات المحلية، مما يسهم في تعزيز من زيادة قيامها بواجباتهما.

ثانيا: أهداف التنمية المحلية في المجال الاجتماعي والثقافي

- رفع مستوى الخصائص النوعية للمواطن وخاصة الصحية والتعليمية وغيرها، من خلال رفع كمي ونوعي وعدالة توافر خدمات التنمية الاجتماعية؛
- توسيع الهياكل التربوية والاجتماعية والصحية، ببناء المدارس والمستشفيات ودور الرعاية الاجتماعية، داخل مختلف التجمعات السكانية المحلية؛
- زيادة التعاون والمشاركة بين السكان ونقلهم من حالة اللامبالاة إلى حالة المشاركة الفاعلة [3]؛
- المشاركة الفعالة للمرأة في جهود التنمية، وتعظيم الاعتماد على الشباب في كافة أنشطتها، وإدماج الفئات الاجتماعية المهمشة؛
- الارتقاء بالنظام القيمي، وترسيخ موضوعية التوجهات الفكرية، وإعلاء الشعور الفردي بالمسؤولية المجتمعية، وممارستها العملية خلال المشاركة الشعبية المنظمة؛

---

[1]–بن عامر زبير، **دور ميزانية البلدية في تمويل التنمية المحلية دراسة حالة بلدية عين تسرة "برج بوعريريج" للفترة 2014–2019، مرجع سبق ذكره**، ص 17.

[2]– **المرجع السابق.**

[3]– **المرجع السابق**

- رفع المستوى الحضري بحيث يخلق ظروف مماثلة للرقي الاجتماعي عبر سائر المستوى المحلي؛
- ضبط معدل النمو العددي للسكان ليتناسب مع معدلات نمو الموارد المادية المحلية المتاحة؛
- الاستفادة من اللامركزية من خلال وضع المشاريع المناسبة لكل منطقة، وتسريع عملية التنمية الشاملة وزيادة حرص المواطن على المحافظة علىالمشاريع التي ساهم في وضعها؛
- شمول مناطق الدولة المختلفة بالمشاريع التنموية، بما يضمن تحقيق العدالة التنموية فيها وتقليل الفوارق التنموية كذلك فيما بين أقاليم الدولة، للحد من الهجرات الداخلية من الريف إلى المناطق الحضرية؛
- ومساعدة الإدارة المحليةللعب دورها الأساسي، من خلال تقديم المساعدات المادية والتقنية؛
- عدم الإخلال في التركيبة السكانية، وتوزيعها بين أقاليم الدولة؛
- زيادة التعاون والمشاركة بين السكان ومجالسهم المحلية، وتنمية قدرات القيادات المحلية..؛
- التعميق المستمر للامركزية التنمية المحلية وزيادة أدوار وكفاءة المنظمات المحلية في تحقيق التنمية.

الفرع الثاني: أبعاد التنمية المحلية

أولا: البعد الاقتصادي

تراعي التنمية المحلية البعد الاقتصادي من أجل تنمية الإقليم المحلي إقتصاديا، وذلك من خلال البحث عن القطاع أو القطاعات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة، سواء عن طريق النشاط الزراعي أو الصناعي أو الحرفي، ولهذا فنجد أن المنطقة التي تحدد مميزاتها مسبقا تكون قادرة على النهوض بالنشاط الاقتصادي المناسب لها من أجل دمج أفراد المجتمع الباحثين عن فرص العمل في النشاط الاقتصادي، وبهذا تحقق التنمية المحلية البعد الاقتصادي عن طريق إمتصاص البطالة من جهة، وعن طريق توفير المنتوجات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة من جهة أخرى، سواء للإستهلاك المحلي أو التوزيع خارج الإقليم، وأيضا ترقية البنى التحتية المحلية من طرقات ومستشفيات ومدارس...إلخ، هذه البنى بالإضافة إلى كونها تسمح بدمج طالبي العمل فإنها تمهد الطريق نحو الجو المناسب لأفراد المجتمع القاطنين بذلك الإقليم، وتستقطب أصحاب رؤوس الأموال المتواجدين في الأقاليم الأخرى من أجل الإستثمار بالمنطقة[1].

ثانيا: البعد الاجتماعي

يرتكز البعد الاجتماعي للتنمية المحلية على كون الإنسان جوهر التنمية، وهدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الإحتماعية، ومكافحة الفقر وتوفير الخدمات الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع، بالإضافة إلى مشاورة الشعوب في إتخاذ القرار بكل شفافية، ولهذا نجده يمثل حجز الزاوية لأن الحياة الاجتماعية

[1] – غريبي أحمد، **أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات العلمية**، المجلد 04–العدد 01، سنة 2014، ص 47.

المتطورة تدمج كل طاقات المجتمع لزيادة الثروة والقيمة المضافة، وعليه فإن تسخير التنمية المحلية لخدمة المجتمع يمكّنها من تقديم مجتمع ينبذ الجريمة، ويتصف بالنبل وحب الوطن[1].

وهناك ميادين مختلفة تشملها التنمية المحلية لها علاقة وطيدة بالبعد الاجتماعي، مثل: التعليم والصحة والأمن والإسكان،...إلخ، كل إهتمامات التنمية المحلية بهذه الجوانب له أثره المباشر على شرائح المجتمع إيجابا أو سلبا.

ثالثا: البعد البيئي

أدى التدهور في الوضع البيئي على المستوى العالمي ممثلا بالإحتباس الحراري، وفقدان طبقة الأوزون ونقص المساحات الخضراء والأمطار الحمضية، وفقدان التنوع البيولوجي وإتساع نطاق التصحر وما إلى ذلك من مشاكل بيئية تتعدى الحدود الجغرافية للدول إلى الدعوة إلى دمج البعد البيئي في التخطيط الإنمائي على المستوى الدولي، ووضع إستراتيجيات وإجراءات لتحقيق التنمية المستدامة.

وينظر الاقتصاد التقليدي إلى عملية الإنتاج على أنها "نظام مغلق" تقوم من خلاله الشركات ببيع السلع والخدمات، ثم توزع العائد على عناصر الإنتاج من أرض ويد عاملة ورأس مال، ومثل هذه المعادلة لا تتضمن عوامل أخرى غير مباشرة تدخل في صميم العملية الإنتاجية، فعلى سبيل المثال فإن إستخراج الموارد الأولية من باطن الأرض يعني نقصا لمجموع هذه الإمكانيات الاقتصادية، بالإضافة إلى عمليات الإستخراج نفسها قد تكون مصحوبة بتلوث للبيئة، وفي هذا السياق يمكن الإشارة إلى أن هناك عوامل أخرى أغفلها هذا النظام، إذ لا يأخذ في الحسبان ما يصاحب العملية الإنتاجية من تلوث بيئي، ولا يعطي أية قيمة لتجدد للموارد الطبيعية، وتعتبر التكاليف المتعلقة بمكافحة التلوث والرعاية الصحية للحالات المتضررة ربما أكبر قيمة من الناتج المتحصل عليه من هذه العملية الإنتاجية.

ينظر الاقتصاد البيئي التقليدي إلى مشكلتين، الأولى مشكلة الآثار البيئية والثانية الإدارة السلمية للموارد الطبيعية (التوزيع الأمثل للموارد الطبيعية غير المتجددة بين الأجيال)، مثل هذا المنطق وحتى في ظل غياب أي تقدم تكنولوجي لا يمكن مقايضة المصادر البيئية بموارد إصطناعية أوجدها الإنسان.

ويرتكز البعد البيئي للتنمية المحلية على مراعاة الحدود البيئية بحيث تكون لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الإستهلاك والإستنزاف،في حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي،ولذا وجب وضع حدود أمام الإستهلاك والنمو السكاني والتلوث وإستنزاف المياه وقطع الغابات وإنجراف التربة [2].

المطلب الرابع: وسائل ومقومات التنمية المحلية في الجزائر

ولتحقيق التنمية المحلية بادرت الجزائر منذ السنوات الأولى للإستقلال إلى توفير كل الإمكانيات والأدوات والوسائل لإعطاء دفع قوي لتنمية، فوضعت مجموعة من الأدوات والبرامج التي من شأنها مجابهة

[1] – غريبي أحمد، **مرجع سبق ذكره** ، ص 48.

[2] – **المرجع السابق**، ص 49.

كل الانشغالات المحلية، وتحريك عجلة التنمية ودفعها إلى كل مناطق الوطن لتقليص الفوارق التنموية والتي إختلفت من فترة إلى أخرى، والوصول إلى الأهداف التنموية المرجوة إختارت مجموعة من الوسائل، لتتبع العمل التنموي المحلي ومختلف إتجاهاته، وتقييم هذه الوسائل والآليات المستخدمة في تغيير الواقع التنموي، وإنعكاساتها على المستوي التنموي المحلي التي قامت به الدولة.

الفرع الأول: وسائل التنمية المحلية

أولا: المخططات التنموية والتوجيهية للجماعات المحلية:

التخطيط المحلي هو أسلوب ومنهج عملي يرتكز على حصر شامل للخدمات الواجب توفيرها بغية سد حاجيات المواطنين، وتبادر الجماعات المحلية البلدية والولائية على المدى القصير، المتوسط والبعيد، بوضع المخططات التنموية التوجيهية المرتبطة بالتنمية المحلية وآليات تجسيدها، ونقل الأهداف من المستوى المركزي إلى كل المستويات اللامركزية وفروعها [1].

أ- **مخطط تنمية محلي ولائي:** إعتبر المشرع الجزائري الولاية جماعة عمومية إقليمية محلية ذات شخصية معنوية وإستقلال مالي ذات إقليم إداري، تتضمن مجلس شعبي منتخب، وطاقم إداري معين، وقد أعطاها القانون صلاحيات وسلطات فعلية في إتخاد القرارت الاقتصادية والإجتماعية على المستوى المحلي.

والمخطط الولائي ما هو إلا مجموع مخططات البلديات الواقعة في إقليم الولاية الواحد، فإعداده يتم بصفة مشتركة بين مختلف القطاعات: السكن، الأشغال العمومية،...إلخ، والولاية هي من تقوده وتنجزه وتسهر على تنفيذه، فهي تقوم بإعداد مخططها بعد المصادقة عليه وفق أسس توجيهية، كما يترك للولاية مجال أوسع في حرية التقدير في إنجاز المشاريع الاقتصادية، الاجتماعية، والفلاحية،...إلخ، حيث تقدم الأهداف فيمجموع سنوات الخطة من أجل تنفيذها وبهذا يتجسد المخطط السنوي[2].

ب- **مخطط تنمية محلي بلدي:** تعد البلدية القاعدة الأساسية للنظام الإداري اللامركزي وهي جماعة محلية سياسية، إدارية، إقتصادية، إجتماعية وثقافية تتمتع بالسلطة المعنوية والتسيير المستقل، تسيرها لجان تنتخبها المجالس الشعبية البلدية، تستطيع إستغلال مواردها مع البلديات المجاورة بصفة مشتركة، والمخطط التنموي البلدي، يتميز بالشمول، وهو أكثر تجسيد اللامركزية على مستوى الجماعات المحلية، مهمته توفير الحاجات الضرورية للسكان، ودعم القاعدة الاقتصادية ومن بين أهذاف المخطط البلدي ما يلي [3]:

- الإسراع في إنجاز المشاريع التي يتم إنجازها.
- صيانة وتهيئة التجهيزات.
- توجيه الإستثمارات نحو المشاريع الإنتاجية وتوفير موارد محلية.

---

[1]- ناصر فتحي، **إشكالية التنمية المحلية في الشرق الجزائري "تحليل فكرة الأقلمة"**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم فرع علوم الأرض، معهد علوم الأرض والكون، جامعة باتنة 02، 2020-2021، ص 175.

[2]- ناصر فتحي، **مرجع سبق دكره**، ص 176.

[3]- **المرجع السابق** ، ص 177.

➢ رفع مستوى الجماعات المحلية من مجهوداتها للتنمية من خلال التمويل المحلي وتوسيع الهياكل المنتجة عن طريق تنمية مناطق النشاطات.

يعد المجلس الشعبي البلدي برامجه السنوية والمتعدد السنوات الموافقة لمدة عهدته ويصادق عليها ويسهر على تنفيذها تماشيا مع الصلاحيات المخولة له قانونا، شرط أن تكون متناسبة مع المخطط الوطني والولائي للتنمية وتسجل هذه المخططات باسم الوالي، ويكون إختيار العمليات التي تنجز في إطار المخطط البلدي للتنمية من صلاحيات المجلس الشعبي البلدي، تقوم البلدية بإعداد مخططاتها التنموية.

وطبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 98-227 المؤرخ في 1998/07/13 والمتعلق بنفقات الدولة للتجهيز العمومي المعدل والمتمم، لا يمكن أن تعرض للتسجيل بمدونة نفقات التجهيز العمومي للبلدية في إطار المخطط البلدي للتنمية إلا المشاريع أو العمليات التي بلغت النضج الكافي ويسمح بالإنطلاق في إنجازها خلال السنة والتقيد من جهة أخرى بأحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2013/02/21 المحدد لمعايير تخصيص موارد الميزانية للمشاريع والبرامج المقترحة بعنوان مخططات البلدية للتنمية[1].

ت- **المخططات التوجيهية للتهيئة والتعمير:** أخذت الجماعات المحلية ممثلة في البلدية والولاية على عاتقها صلاحيات إنجاز المخططات التوجيهية للتهيئة والتعمير، وبين مختلف أجهزة الدولة طبقا للمبادئ المركزية واللامركزية في إطار التشريع المعمول به، بحيث يندرج تطبيق السياسة الوطنية للتهيئة العمرانية في إطار التخطيط إعتمادا على توزيع الصلاحيات بين الدولة والولاية والبلدية، بحيث تحدد أدوات التهيئة والتعمير لتهيئة الأراضي المعنية كما تضبط توقعات التعمير وقواعده، بحيث تحدد على وجه الخصوص الشروط التي تسمح بترشيد المساحات ووقاية النشاطات الاقتصادية ذات المنفعة العامة، ويتكفل المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ومخطط شغل الأراضي ببرنامج الدولة والجماعات المحلية الإقليمية[2].

تفترض التهيئة وجود إقليم إداري معبر عنه بوجود سلطة توجيهية (الجماعات المحلية) تضمن تذليل كل الصعوبات الموجودة، فالتهيئة عمل مدروس للمجتمع في أرضه باختلاف المستويات المكانية (محلية، إقليمية ووطنية)، وهي تهدف إلى الاستخدام الرشيد لمساحة الموارد وضمان رفاهية المجموعة الاجتماعية.

بناء على ما تقدم فإن الجماعات المحلية هي المسؤولة على تنفيذ كل المخططات الخاصة بالتهيئة والتعمير، ونخص بالذكر المخططات الداخلة في إختصاصاها وهي:

1- مخطط تهيئة الولاية: يأتي في المرتبة الثالثة بعد المخطط الوطني للتهيئة والتعمير، والمخطط الجهوي للتهيئة والتعمير، فالمخطط الولائي يعمل في إطار توجيهات هذه المخططات، وهو يعد حلقة وصل

---

[1]- نور الدين بلقليل-الهاشمي بن واضح، **برنامج توطيد النمو الإقتصادي (2015-2019) كممول أساسي للمخطط البلدي للتنمية (PCD)**، مقال مجلة الدراسات المالية والمحاسبة، 2017، ص 651.

[2]- ناصر فتحي، **مرجع سبق ذكره**، ، ص 180.

بين المخططات الوطنية والمحلية، وهو يتعلق بتهيئة إقليم الولاية أو بمعنى تهيئة مجموع البلديات الواقعة في رقعتها الواحدة، والمخطط يحدد على ضوء توجيهات وأعمال التهيئة لكل المخططات التي تكون تحت إشراف المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير، وكذا مخطط شغل الأراض، فالمخطط الولائي يحدد كل مخططات التنظيم للخدمات المحلية ذات المنفعة العمومية والبيئة، ومساحات التهيئة والتنمية المشتركة ما بين البلديات، ووفق السلم الترتيبي العام وكذا مختلف التوسعات الخاصة بالتجمعات الحضرية والريفية[1].

2-المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير: يهدف إلى تحديد القواعد العامة الرامية إلى تنظيم وانتاج أراضي قابلة للتعمير، فهو يحدد التوجهات الأساسية لتهيئة الأراضي، ويضبط توقعات التعمير وقواعده ويسمح بترشيد إستعمال المساحات، فالمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير يضم عادة مجموعة بلديات تجمع بينهما مصالح مشتركة إقتصادية وإجتماعية، وهو أداة للتسيير والتخطيط المجالي والحضري، يحدد التوجهات الأساسية للتهيئة العمرانية للبلدية أو البلديات المعنية، يأخذ بعين الإعتبار تصاميم التهيئة ومخططات التنمية على المستوى المحلي[2]، ويضبط الصيغ المرجعية لمخطط شغل الأرض، والمخطط المعني له اختصاص حددها القانون ومنها:

- يحدد التخصيص العام للأراضي على مجموع تراب البلدية أو مجموع البلديات المعنية؛
- يحدد توسع المباني السكنية ويركز المصالح والنشاطات وطبيعة وموقع التجهيزات الكبرى؛
- يحدد مناطق التدخل في الأنسجة الحضرية والمناطق الواجب حمايتها ويوافق على مشروع المخطط

التوجيهي ومداومة المجلس الشعبي البلدي، فهو يعمل في اختصاصها بحيث يعمل مع رئيس البلدية أو رؤساء البلديات المعنية بالمخطط، وهذا أثناء إعداد المخطط التوجيهي لضمان حسن الإنجاز المستقبلي له.

3-مخطط شغل الأراضي: ينجز مخطط شغل الأراضي في إطار توجهات المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير خصوصا في حقوق إستخدام الأراضي والبناء[3] ويبرز أهم صلاحيات المخطط في:

- يحدد بصفة مفصلة بالنسبة للقطاع أو القطاعات المعنية (الشكل الحضري، التنظيم وحقوق البناء أو المناطق المعنية).
- يؤكد على الكمية الدنيا و القصوى للبناء المسموح به.
- يضبط القواعد المتعلقة بالمظهر الخارجي للبنايات .
- يحدد المساحات العمومية والمساحات الخضراء وكذا المواقع المخصصة للمنشآت العمومية.
- يحدد الارتفاعات.

ثانيا: نظام البرامج والصناديق بعد سنة 2009:تحسن أسعار البترول خلال الفترة الممتدة من 2009-2014 سمح للجزائر بتوفير مداخيل معتبرة كان لها الأثر البالغ في تحسين المؤشرات الاقتصادية والإجتماعية

[1]- ناصر فتحي، **مرجع سبق ذكره** ،ص 191.

[2]- المادة 16 من القانون رقم(90/10)الصادر في 1990/12/02 المتعلق بالتهيئة العمرانية.

[3]- المادة 31 من القانون رقم(90/10)الصادر في 1990/12/02 المتعلق بالتهيئة العمرانية، **مرجع سبق دكره**.

وتسديد ديونها، إذ أصبحت منذ ذلك الحين إلى غاية 2017 في وضعية مريحة ماليا، وإنطلاقا من ذلك بدأت في إحداث تنمية محلية مرغوبة، ويعتبر التوجه المرتكز على الإنفاق الحكومي الذي سينعكس إيجابا على أهداف السياسة الاقتصادية، وأهم البرامج والصناديق المطبقة في الجزائر وفق النحو التالي:

أ- برامج التنمية الخماسية:

1- برنامج التنمية الخماسي (2010-2014): إن التنوع في مداخيل الجزائر أصبح تحدي كبير للمسؤولين، لأجل ذلك صادقت الدولة بتاريخ 24 ماي 2010 على البرنامج الإستثماري التنموي الواعد لتطوير الاقتصاد وبعث ديناميكية جديدة، وقد خصص لهذا البرنامج غلاف مالي قدر بـ 21214 مليار دج، يركز البرنامج على إنجاز المشاريع الكبرى مثل الطرقات، الري السكك الحديدية،...إلخ في إطار تحقيق عمل تنموي محلي يهتم بهيكلة المجال ويكون دعامة للبرنامج الاقتصادي والإجتماعي وقد خصص له مبلغ 9386.9 مليار دج لدعم قطاع التنمية البشرية[1].

ولقد سجل تنفيذ سياسات التنفيذ الفلاحي والريفي في مرحلتها الأولى في إطار المخطط الخماسي (2010-2014)، الذي جند ما يقارب 1000 مليار دينار (10 ملايير أورو) من الأموال العمومية، ممنوحة لعصرنة الإدارة (ميزانية التجهيز والتسيير، الإدارة المركزية واللامركزية) ومختلف ميكانيزمات الدعم للتجديد الريفي، ولدعم الأسعار عند الإستهلاك[2].

1-1 البرامج المرافقة لسياسات التنمية الريفية الحالية: لقد تم إعداد سياسات التنمية الريفية الحالية بناء على تشخيص وضعية الأقاليم الريفية وتقييم السياسات السابقة التي إنتهجتها الجزائر، ولتنفيذ هذه السياسات خصصت برامج لتحقيقها على مستوى الواقع، وهذه البرامج تمثلت في برامج دعم التجديد الريفي والمشاريع الجوارية للتنمية الريفية المندمجة ومختلف برامجها الفرعية، وتندرج هذه البرامج في محورين التجديد الريفي والتجديد الفلاحي وهي كالتالي [3]:

1-1-1 برامج التجديد الريفي: بما أن التجديد الريفي يهدف إلى حماية وتعزيز الموارد الطبيعية الرعوية، والموارد النباتية والمائية عن طريق أربع برامج تستند على الأدوات التالية[4]:

- نظام المعلومات لبرامج دعم التجديد الريفي، وتقييم قدرات المجتمعات الريفية والمؤسسات المعنية بالمشاريع وتحديد نسبة نجاحها.
- النظام الوطني لدعم إتخاذ القرارت، التشخيص والبرمجة لتنمية مختلف المناطق، يتيح هذا النظام رؤية واضحة لقدرات مختلف المناطق، وتوجيه وبرمجة التدخلات وتقييم مشاريع التنمية المختلفة.

---

[1]- ناصر فتحي، **مرجع سبق ذكره**، ص 191.

[2]- عبد الحكيم بيصار- الهاشمي بن واضح، **سياسات وبرامج التنمية الريفية للفترة 2006-2014 ودورها في تحقيق التنمية المحلية بالأقاليم الريفية الجزائرية**، مقال بمجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد 02، 2017، ص 192.

[3]- عبد الحكيم بيصار- الهاشمي بن واضح، ، **المرجع السابق**، ص 192.

[4]- عبد القادر جفلاط-رشيد بن عيسى، **إقتصاد المعرفة والتنمية الفلاحية والريفية**، دار القصبة للنشر 2021، ص 134.

- المشاريع الجوارية للتنمية الريفية المدمجة والمشاريع الجوارية لمكافحة التصحر، من أجل الحماية والحفاظ على الموارد الطبيعية من جهة وإستغلال الأنشطة المحلية المولدة للثروة من جهة أخرى.
- عقد كفاءة للتنمية الزراعية، تم توقيعه مع مديريات المصالح الفلاحية، والغرض منه تحديد أهداف الإنتاج سنويا إستنادا على خصوصيات وقدرات كل ولاية، ويتم تقييم الأداء بالتركيز على التغيرات في معدل الإنتاج الزراعي والإنتاجية.
- عقد كفاءة للتنمية الريفية، تم توقيعه مع محافظات الغابات، والغرض منه تحديد المساحات الريفية المعنية، تحديد المجتمعات الريفية التي يعطيها المشروع (الأسر)، وتقييم الأداء إستنادا على عدد المشاريع الجوارية للتنمية الريفية المدمجة المشعرة والمنفذة، مجال الإنتاج، عدد فرص العمل التي تم خلقها...إلخ.
- تعزيز القدرة الإدارية للإطارات المسؤولة عن تطبيق وتنفيذ مختلف البرامج ولهذا الغرض تم تفصيل برنامج تعزيز القدرات البشرية والدعم التقني (PRCHAT)[1].

1-1-2 برامج التجديد الفلاحي: والتي تهدف إلى زيادة إنتاج المحاصيل والمنتجات الإستراتيجية وتعزيز قدرات الإنتاج توسيع نطاق الجهاز التنظيمي الجديد للمنتجات ذات الإستهلاك الواسع، إعتمادا على ثلاثة برامج رئيسية، تنفذ عن طريق الأدوات التالية[2]:

- وحدات الإستبيان الحقلية.
- مراكز الإمتياز المتكاملة (المستثمرات الفلاحية الرائدة).
- المهارات والبنيات التحتية.
- التكوين.

1-2 علاقة سياسات وبرامج التنمية الريفية بالتنمية المحلية:إن السياسات الحالية للتنمية الريفية بالجزائر والبرامج المرافقة لها تعتبر من أهم المشاريع التنموية، الموجهة لسكان الريف، والتي تهدف إلى دعم التنمية المحلية في المناطق الريفية، والتنمية الريفية تتطابق مع التنمية المحلية في الـ 979 بلدية مصنفة بلديات ريفية لكون نسبة عمرانها دون 50 %.

وتنمية المناطق الريفية بصفة متوازية ومنسجمة تمر حتما عبر إدماج الأنشطة والاعمال الإقتصادية والإجتماعية وتوزيع الموارد توزيعا متوازنا، غير أنه يجب على هذه الانشطة والأعمال أن تبحث عن الرفاهية الفردية والإجتماعية لسكان الريف عن طريق جهود تحسين شروط الحياة، وتكييف عمليات التنمية المحلية على المستوى الوطني [3]، بالربط بين مختلف الفاعلين المحلين (الفلاحين، الحرفين، ...) بالجهات الخارجية مع وضع إستراتيجية للتنمية تتناسب والإمكانات محليا تقوم على تسيير الإقليم الريفي.

---

[1]- عبد القادر جفلاط-رشيد بن عيسى، **مرجع سبق ذكره**، ص 143.

[2]- عبد الحكيم بيصار- الهاشمي بن واضح، **مرجع سبق ذكره**، ص 193.

[3]- **المرجع السابق** ، ص 195.

فتنمية الوسط الريفي يتطلب حيوية إقتصادية قوية للمناطق الريفية تقوم على عصرنة المستثمرات الفلاحية، وتثمين المنتجات المحلية والبحث على منافذ التسويق، وخلق أنشطة إقتصادية جديدة عن طريق مختلف برامج الدعم الريفي المرافقة لسياسات التنمية الريفية، تركز في المقام الأول على توفير مناصب العمل وتحسين ظروف الحياة في الأقاليم الريفية، بصفة عامة ركزت سياسة التنمية الريفية من خلال العمل في هذا المجال على متابعة تنفيذ وإستقبال المشاريع الجوارية للتنمية الريفية.

وقد صممت المشاريع الجوارية للتنمية الريفية مشاريع متكاملة ومتعددة القطاعات، منجزة على أقاليم ريفية محددة مسبقا من أجل السماح بإستقرار المجتمعات الريفية، وهي تهدف إلى التكامل مع عمليات التنمية المحلية (الكهرباء الريفية، تحسين شبكة الطرق، التزود بالمياه، الصحة، التعليم...) والتي تمول في غالب الأحيان من الخزينة العمومية، وتنفذ من خلال البرمجة والترتيب الإقليمي (البلدية، الدائرة، الولاية،...).

وعليه نخلص بالقول بأن مشاريع وبرامج التنمية الريفية تتطابق بالتأكيد مع برامج التنمية المحلية في الـ 979 بلدية المصنفة ريفية، من حيث الأهداف المسطرة لهذه البرامج ومن حيث إهتمامها بمختلف التجهيزات العمومية، والتي ترمي إلى فك العزلة عن السكان وتحسين مستوى معيشتهم، فهي تساهم في التنمية المحلية وتكامل حركاتها على مستوى هذه المناطق وفي تحقيق الأهداف المسطرة لها.

I-3 دور سياسات وبرامج التنمية الريفية الحالية في تحقيق التنمية المحلية [1]: إن مختلف السياسات الحالية للتنمية الريفية والبرامج المرافقة لها ساهمت بشكل كبير في تحسين مستوى معيشة السكان من الناحية الإجتماعية والإقتصادية، حيث رافقت هذه السياسات برامج الاستثمارات العمومية التي تعتبر الممول الأساسي لها، فسياسة التجديد الريفي لسنة 2006 رافقت البرنامج التكميلي لدعم النمو الإقتصادي (2005-2009)، وسياسة التجديد الفلاحي والريفي رافقت البرنامج الخماسي للتنمية (2010-2014)، وخصص لقطاع التنمية الريفية ميزانية كبيرة في إطار هذه البرامج الإستثمارية مما إنعكس بالإيجاب على تنفيذ هذه السياسة ودعم البرامج المرافقة لها، ولعبت دور كبير في تحقيق التنمية المحلية على مستوى الأقاليم الريفية.

فالميزانية المخصصة لقطاع الفلاحة والتنمية الريفية في إطار البنامج التكميلي لدعم النمو الإقتصادي قدرت بحوالي 300 مليار، وهو بذلك يعكس قيمة القطاع الفلاحي في الإقتصاد الوطني، حيث يعتبر أكثر القطاعات مساهمة في الناتج المحلي خارج قطاع المحروقات بعد قطاع الخدمات، وهذه الميزانية خصصت لتنفيذ ودعم سياسة التجديد الريفي 2006.

في حين أن السجل المالي المتوقع للبرنامج الخماسي للتنمية (2010-2014) والمخصص للتجديد الفلاحي والريفي بلغ بمعدل سنوي 230 مليار دينار.

2- برنامج التنمية الخماسي (2015-2019): كغيره من البرامج التي ألفت الدولة توزيعها منذ تحسن المداخيل بعد ارتفاع سعر النفط الجزائري في بداية الألفية الثالثة كبرنامج دعم النمو الاقتصادي (PSRE)، البرنامج التكميلي لدعم النمو (PCSC) والتي ساهمت في تدعيموتقوية المخططات البلدية للتنمية، جاء

عبد الحكيم بيصار- الهاشمي بن واضح، **مرجع سبق ذكره**، ص 195.

برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2015-2019) في ظرفية خاصة تمر بها البلاد وهي إنخفاض المداخيل جراء إنخفاض عائدات الجباية البترولية، ويعتبر هذا البرنامج أحد الدعائم التنموية في الفترة الراهنة وأنشئ خصيصا لذلك، بحيث يفتح في كتابات الخزينة حساب تخصيص خاص رقمه 302143 وعنوانه "صندوق تسيير عمليات الإستثمارات العمومية المسجلة بعنوان برنامج توطيد النمو الإقتصادي 2015-2019" ويقيد هذا الحساب في[1]:

- **باب الإيرادات:** مخصصات الخزينة الممنوحة سنويا في إطار برنامج توطيد النمو الاقتصادي: 2015-2019.
- **باب النفقات:** النفقات المتعلقة بتنفيذ المشاريع المسجلة بعنوان برنامج توطيد النمو الإقتصادي: 2015-2019.

ب-الصناديق الوطنية للتنمية: تم إستحداث لهذا الغرض العديد من الصناديق أهمها :

- صندوق التنمية الريفية عن طريق الإمتياز؛
- صندوق ضبط الإنتاج الفلاحي؛
- صندوق مكافحة التصحر؛
- الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب؛
- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛
- صندوق ترقية النشاطات الحرفية والتقليدية؛
- الصندوق الوطني للسكن؛
- صندوق الكوارث الطبيعية؛
- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- صندوق ضمان قرض الاستثمار؛
- صندوق الضمان المشترك للقروض الصغيرة؛
- صندوق الضمان المشترك للمخاطر / القروض للشبان أصحاب المشاريع.

ثالثا: الوكالات الوطنية للتنمية

تعد الوكالات المنجزة كنافذة للشباب لبلوغ والولوج إلى عالم الشغل وقد أسست الجزائر العديد من الوكالات لغرض التقليص في أعداد البطالين، وتعد الوكالات أداة حقيقية في مجال تنشيط التنمية المحلية وأهم الوكالات المستحدثة لهذا الغرض هي:

أ- **الوكالة الوطنية لدعم التشغيل (ANEM):** الوكالة مكلفة بضبط سوق العمل، تقدم الدعم التقني في المتابعة الإدارية من خلال معالجة عروض العمل والوساطة بين الشركاء والربط بينهم، كما تساهم الوكالة

[1]- نور الدين بلقليل-الهاشمي بن واضح، **مرجع سبق ذكره**، ص 652.

في تشجيع سياسة التشغيل المقدمة من طرف الدولة، تم إنشاءها وفق المرسوم التنفيذي رقم 06-77 المؤرخ في 18 فيفري 2006 تعمل الوكالة تحت وصاية وزارة العمل و التشغيل والضمان الإجتماعي[1].

ويتجلى دورها في دعمها للتطور الاجتماعي والإقتصادي والمساهمة في التنمية المحلية، من خلال المهام التي تقوم بها وهي كما يلي[32]:

- تتولى الوكالة الوطنية للتشغيل بالإتصال مع مديرية التشغيل الولائية لضمان تسيير الجهاز؛
- المشاركة في تنظيم وتطبيق برامج التشغيل المقرر من طرف الدولة؛
- القيام بالدراسات والتحاليل والتحقيقات الميدانية في مجال التشغيل؛
- إعانة المؤسسات في مجال التنصيب والإرشاد والتكوين وإعادة التأهيل؛
- تنظيم ومعرفة وضعية السوق الوطنية للتشغيل واليد العاملة وتطويرها؛
- جمع عروض وطلبات العمل ووضعها في علاقة فيما بينها؛
- متابعة تطور اليد العاملة الأجنبية بالجزائر في إطار التشريع والتنظيم المتعلقين بتشغيل الأجانب وتنظيم البطاقية الوطنية للعمال الأجانب وتسييرها.

ب- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC):يتكفل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بجهاز الدعم لإنشاء وتوسيع النشاطات المخصصة للشباب العاطل عن العمل والبالغ من العمر مابين 30-50 سنة، والذين فقدوا وظائفهم لأسباب اقتصادية، يساعد الصندوق على الحصول على التمويل البنكي (70 ٪ من التكلفة الإجمالية للمشروع) من خلال إجراء مبسط، من لجنة الانتقاء والتصديق وتمويل المشاريع والضمان على القروض، من خلال صندوق الضمان المشترك أخطار/قروض لاستثمارات الشباب العاطل عن العمل، بحد أقصى للمشروع لا يتجاوز 10 مليون دينار،يقدم الجهاز لأصحاب المشاريع ما يلي :

- المرافقة أثناء جميع مراحل المشروع و وضع مخطط الأعمال؛
- المساعدة خلال جميع مراحل المشروع وتطوير دعم خطة العمل.

ت-الوكالة الوطنية لدعم تنمية المقاولاتية (ANADE):أنشأت الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية خلفا للوكالة الوطنية لدع متشغيل الشباب حسب ما ورد في المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 والذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر سنة 1996 وهي مؤسسة حكومية ذات طبيعة خاصة تتمتع بالشخصية القانونية والإستقلال المالي، تحت إشراف الوزير المكلف عن المؤسسات المصغرة، تقوم بمرافقة حاملي المشاريع من أجل إنشاء وتوسيع المؤسسات المنتجة للسلع والخدمات[4]، تتولى المهام التالية:

---

[1]- ناصر فتحي، **مرجع سبق ذكره**، ص 191.

[3]- لغواطي ياسمين، **سياسة عقود ماقبل التشغيل وتأثيرها على نوعية الخدمة العمومية**، مقال بمجلة البحوث السياسية والإدارية، ديسمبر 2015، العدد 07، ص201.

[4]- فارس معيزي- عبد الجليل بوداح، **دور الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في ترقية الإستثمار خارج قطاع المحروقات في الجزائر**، مقال بمجلة الإجتهاد للدراسات القانونية والإقتصادية، ماي 2021، العدد : 02، ص 600.

- دعم ومرافقة الشباب لخلق مشاريع جديدة؛
- توفير المعلومات الاقتصادية، التقنية، التشريعية والتنظيمية للشباب أصحاب المشاريع؛
- تطور العلاقات مع مختلف الشركاء (البنوك، CNAS، CASNOS)؛
- إقامة شراكة بين القطاعات لتحديد الفرص الإستثمارية؛
- توفير التدريب على تقنية إدارة المشاريع؛
- تشجيع مختلف الإجراءات والتدابير الرامية إلى إنشاء المشاريع وتوسيع نطاقها.

ت- وكالة التنمية الاجتماعية (ADS): لدفع التنمية المحلية ونشرها في كل الجهات بلديات أو ولايات، بادرت الدولة بإنشاء الوكالة التي تعنى بالجانب الاجتماعي، ودخلت في الخدمة مع سنة 1996 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 232/96 المؤرخ في 29 جوان 1996، وكانت تهدف إلى ترقية الأنشطة الخاصة بالتنمية الاجتماعية وخاصة الفقيرة وكذا تنمية الجماعات المحلية ومحاولة تحسين الأوضاع الاجتماعية على مستوى الجماعات المحلية وتهدف كذلك إلى ترقية التشغيل[1].

تتمثل مهام وكالة التنمية الاجتماعية المحددة بموجب قانون تأسيسها، في ترقية واختيار وتمويل عن طريق المساعدات والإعانات أو أي وسيلة أخرى ملائمة [2]، قصد التخفيف من حدة الإنعكاسات السلبية الناتجة عن مخطط التعديل الهيكلي على الفئات الإجتماعية الضعيفة، ويتمثل هدفها الأساسي في مكافحة الفقر والبطالة والتهميش الذي يمس الفئات الإجتماعية المحرومة، تنشط وكالة التنمية الإجتماعية تحت وصاية وزارة التضامن الوطني بحيث تخضع مختلف نشاطاتها للمتابعة الميدانية والمتمثلة في:

- النشاطات والمشاريع الموجهة لصالح الفئات الاجتماعية المحرومة والهشة؛
- كل مشروع أشغال أو خدمات ذات المنفعة العمومية والإجتماعية والإقتصادية المتضمن الإستعمال المكثف لليد العاملة المبادرة به من طرف الجماعات المحلية، أو المجموعات السكانية أو أي هيئة عمومية أو خاصة قصد ترقية وتنمية التشغيل.
- النشاطات التي تساهم في تطوير المؤسسات المصغرة.
- كما أنها مكلفة بالبحث وجلب وجمع مل أنواع المساعدات المالية والتبرعات والهبات، سواء كانت من أجل ذات طابع وطني أو أجنبي أو متعدد الأطراف من أجل تحقيق مشاريع التنموية الاجتماعية.

ث- الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة (ANGEM): ظهر القرض المصغر لأول مرة في الجزائر سنة 1999 [3]، بحيث سمح لفئة الأشخاص المحرومين من تحسين ظروفهم، والقرض المصغر يعد بمثابة أداة لمحاربة الهشاشة، تهدف أنشطة الوكالة إلى إنتاج السلع والخدمات بغية إدماج السكان المحليين في التشغيل، تصل نسبة تمويل المشروع من طرف البنك 70% وهي أداة أنشأت في الجزائر من أجل منح

---

[1]- ناصر فتحي، **مرجع سبق ذكره**، ص 191.

[2]- https://www.ads.dz/agence.html#content4-172، تاريخ الإطلاع: 2022/04/15.

[3]- https://www.angem.dz/ar/article/presentation، تاريخ الإطلاع: 2022/04/15.

القروض وتدعيم الشباب ومساعدتهم، والوكالة تم إنشاؤها بمرسوم تنفيذي(04-14) المؤرخ في 22 جانفي 2004[1]، تهدف إلى المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر والحرف والمهن، والعمل في البيت ولا سيما الفئات النسوية من خلال:

- رفع الوعي بين سكان ريف في مناطقهم الأصلية من خلال إبراز المنتجات الاقتصادية والثقافية، من السلع والخدمات، المولدة للمداخيل والعمالة.
- تنمية روح المقاولاتية، لتحل محل الاتكالية، وبالتالي تساعد على الادماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص.
- دعم توجيه، ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم، لاسيما فيما يتعلق بتمويل إنشاء مشاريعهم ودخولهم مرحلة الاستغلال.
- متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على إحترام الاتفاقيات والعقود التي تربطهم مع الوكالة الوطنية لتسيير الوطنية.
- تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة في مجال تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل والمؤسسات الجد المصغرة.
- دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض عرض/بيع.

ج- المشاتل: هي عبارة عن مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي أو تجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهي مكلفة بمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها ،أنشأت في إطار تطبيق أحكام القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة طبقا للمادة 12 منه، لدى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تعمل على ترقية هذه المؤسسات، بحث قامت الوزارة بإنشاء 14 مشتلة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أهم الأقطاب الصناعية الجزائرية، وتشمل المساعدة المقدمة لأصحاب المشاريع أساسا في إستضافة أصحاب المشاريع لمدة محددة [2]:

- عرض محلات مجهزة بخدمات المكاتب أثاث المكاتب وأجهزة الإعلام الآلي والتوثيق ووسائل الاتصال والنسخ وشبكة الانترنت والفاكس الهاتف لمدة محددة؛
- مرافقة أصحاب المشاريع في جميع التعاملات مع المؤسسات المالية، صناديق المساعدة والدعم، ولايات والبلديات وهيئات الأخرى ذات الصلة بمشاريعهم؛
- تقديم النصائح الشخصية على المستوى المالي والقانوني والضريبي، والتجاري والتقني؛
- التنظيم والإنعاش والدعم والتكوين الخاص لمتابعة أصحاب المشاريع حتى مرحلة النضج.

[1]- ناصر فتحي، **مرجع سبق ذكره**، ص 191.

[2]- المادة 12 من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18، ص1.

ح- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI): هي مؤسسة عمومية ذات شخصية قانونية واستقلالية مالية[1]، مركزها بالجزائر العاصمة مع شبكة وكالات محلية في كامل التراب الوطني، مكلفة بترقية وتطوير واستمرارية الاستثمارات، الاستقبال والمساعدة وإعلام المستثمرين الوطنيين والأجانب، التأكيد من احترام الاتفاقات المتوقعة وتحويل الأرباح، تسيير صندوق دعم الاستثمار، كل ما تقوم به هذه الوكالة بمساعدة الشباك الوحيد اللامركزي الذي يهدف أساسا لتبسيط الإجراءات والقواعد لإنشاء مؤسسة، والتحاور مع المستثمر ومساعدته وتزويده بجيمع المعلومات اللازمة ومراقبة الملفات والمراسلات للمصالح المختصة، تهدف أيضا إلى تطوير الاستثمار وتقليص آجال منح التراخيص اللازمة إلى 30 يوما، كما تعمل على تجسيد ومتابعة البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وترقية وإدماج الابتكار التكنولوجي فيها، وكذلك تقييم فعالية ونجاعة تطبيق البرامج القطاعية ومتابعة ديمغرافية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الثاني: مقومات التنمية المحلية

تعتمد التنمية المحلية على تفاعل مجموعة من العناصر لتحقيقها ولعل أهمهم:

أولا: المالية المحلية

تتطلب التنمية المحلية موارد مالية ذاتية كافية لتحقيق واجبها وأهدافها بتوفير الخدمات للمواطنين، ووجود إدارة مالية على المستوى المحلي تتولى تنظيم حركة الأموال عن طريق التخطيط المالي الجيد والدقة والوضوح في الميزانية [2]، ويعد العنصر المالي عاملا أساسيا في التنمية المحلية، حيث أن نجاح الهيئات المحلية في أداء واجبها والنهوض بالأعباء الملقاة على عاتقها من ناحية وتوفير الخدمات للموطنين، يحتم على الإدارة المحلية الاعتماد على مواردها المالية بأكبر قدر ممكن من أجل تحسين الخدمة العامة، من خلال العناصر التالية:

- **حجم مواردها المالية:** من الطبيعي أنه كلما زادت الموارد المالية التي تخص الهيئات المحلية، كلما أمكن لهذه الهيئات أن تمارس إختصاصها على الوجه الأكمل، معتمدة في ذلك على نفسها دون اللجوء إلى الحكومة المركزية للحصول على الإعانات المالية.
- **وجود إدارة مالية على المستوى المحلي:** تسيير الموارد يتطلب إدارة تسهر على تنظيم حركة الأموال، وهذا بالتخطيط المالي الجيد وكذا الرقابة المالية المستمر.
- **توفر نظام محاسبي كفؤ:** يساعد على تنظيم رشيد للمعلومات، وتحليل مالي سليم وموازنة محلية أو قيم مالية دقيقة.

[1]- أنشأت هذه الوكالة بموجب المرسوم رقم 01 -03 الصادر بتاريخ 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الإستثمار.

[2]- وهيبة بن ناصر، **مرجع سبق ذكره**، ص 98.

ثانيا: المواطنين أو الأفراد

إن التنمية المحلية تعتمد على الجهود الشعبية المحلية، والعمل على التغير من وضع معين إلى وضع أفضل يحقق طموحات وآمال المجتمع، عن طريق وضع آليات تمكن المجتمع من تحديد حاجاته وأهدافه وترتيب هذه الحاجات والأهداف بحسب أهميتها، وإذكاء الثقة والرغبة في العمل لمقابلة هذه الحاجات والوقوف على الموارد الداخلية والخارجية التي تتصل بهذه الحاجات والأهداف، وتنفيذها وعن طريق غرس روح التعاون والتضامن في المجتمع[1]، ويساهم الأفراد بشكل كبير في دعم وترقية التنمية المحلية عبر العمل التطوعي التضامني، خاصة في دورهم كمجتمع مدني فعال [2]، ويعتبر العنصر البشري أهم عنصر في نجاح التنمية المحلية، لأنه هو المحرك ومدير مختلف الموارد المتاحة بالشكل اللازم، كما يخلق المشاريع المجدية ويقوم بتنفيذها ومتابعتها، وحل المشاكل التي تقابله في ذلك، والأساس في مواجهة مشكلات المجتمع هو سكان المجتمع أنفسهم، لأنهم الأقدر على التعبير عن إحتياجاتهم ومشكلاتهم، وأقدر على تحقيق الآمال التي يطمعون في الوصول إليها، لذلك يجب تحفيز العنصر البشري، وإشراكه في اتخاذ القرارات [3]، وذلك من خلال المشاركة والجهود الذاتية للمجتمع [4]، هناك خمسة جوانب لتنمية المجتمع هي:

1- ضرورة وجود مصلحة ومنافع مشتركة تجمع ما بين أفراد المجتمع وتجعلهم يعملون من أجل تحقيقها؛

2- ضرورة إشراك أفراد المجتمع وقيادته المحلية في عملية التنمية؛

3- الإستخدام الحذر والواعي للموارد والإمكانيات المحلية والخارجية؛

4- إنجاز المهام عن طريق إشراك المجتمع المحلي وتوحيد جهود المواطنين والحكومة لتحسين الأحوال الاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية؛

5- تنمية المجتمع المحلي لا بد أن يكون للمواطنين صوت في عملية التنمية وأن تعرض أمامهم البدائل الممكنة لمواجهة مشكلات مجتمعهم، وأن تكون مجالا متسعا لإعداد القيادات من بينهم.

الجدول رقم (01): أنواع المشاركين في مشروعات التنمية المحلية.

من حيث الحركة	من حيث أسلوب العمل	من حيث مراحل العمل
مشاركون مهتمون: الأكثر تأثيرا. **مشاركون نشطون:** الأكثر حماسا. **مشاركون متعاطفين:** لمجرد الظهور بمظهر المشارك.	**منفذون:** القدرة على قيادة البرامج وتنفيذها. **منظمون:** يشاركون في معظم الأنشطة. **غير منظمين:** يشاركون في بعض الأنشطة.	مشاركون في عمليات الدراسة. مشاركون في عمليات التخطيط. مشاركون في عمليات تنفيذ البرامج. مشاركون في عمليات المتابعة والتقويم.

المصدر: د. رشاد أحمد عبد اللطيف، **التنمية المحلية**، مرجع سبق ذكره، ص 100.

[1]- رشاد أحمد عبد اللطيف، **التنمية المحلية**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2011، ص 82.

[2]- بن عامر زبير، **دور ميزانية البلدية في تمويل التنمية المحلية دراسة حالة بلدية عين تسرة "برج بوعريريج" للفترة 2014-2019، مرجع سبق ذكره**،ص 16.

[3]- وهيبة بن ناصر، **مرجع سبق ذكره**، ص 98.

[4]- رشاد أحمد عبد اللطيف، **مرجع سبق ذكره**، ص 79.

ثانيا: الهيئات والمؤسسات المحلية

إن المجتمعات المحلية لا يمكن حل مشاكلها الاقتصادية والإجتماعية والثقافية في معزل عن الدولة، فهي تعتمد في كثير من الأمور على الهيئات والمؤسسات المحلية،...فالتعاون المتبادل بين هذه الأجزاء هام بالنسبة للتنمية...وكذلك بالنسبة للدولة أيضا، حيث أن كثير من مشاكل الحياة الريفية: على سبيل المثال (إصلاح الأراضي، البطالة، نقل التكنولوجيا، إستخدام الطاقة الكهربائية)، أو الحياة الحضرية مثل: (مشروعات الصرف الصحي، الإنارة، المشاركة،...إلخ) لا يمكن حلها إلا ببرامج وطنية شاملة، وتنمية المجتمع يجب أن تكون من خلال سياسة شاملة ومشتركة بين الجهات الحكومية والمؤسسات الخاصة النابعة من المجتمع[1]، حيث يجب أن يكون جهاز لتنسيق الجهود يضم ممثلين عن الهيئات والوزارات المعينة ويكون هذف هذا الجهاز هو وضع السياسة العامة وتنسيق الجهود الأهلية والحكومية والقيام بأبحاث ومسوح في مجالات التنمية[2]، ووجود أيضا نظام للإدارة المحلية إلى جوار الإدارة المركزية مهمته إدارة المرافق المحلية وتنظيم الشؤون المحلية، هذا النظام الإداري يقوم على توزيع المهام بين الإدارة المركزية وهيئات محلية لامركزية مستقلة لها شخصية معنوية مع بقائها خاضعة نوعا ما لرقابة الإدارة المركزية[3]، كالبلدية والولاية والمؤسسات أخرى، تساعد في الزيادة من كفاءة التنمية المحلية.

ثالثا: الإقليم

هو المنطقة الجغرافية، أو المساحة السكنية التي يوجد فيها كل من الأفراد، والمؤسسات، ويعد العنصر الأساسي، والمكون الرئيسي من مكونات التنمية المحلية [4].

أ-**مكونات الإقليم:** يتكون الإقليم من أربع مكونات أساسية وهي [5]:

1- الإقليم الجغرافي: هو جزء من فضاء محدد بعناصر جغرافية طبيعية مثل الجبال، الوديان، الصحراء.

2- الإقليم المؤسساتي: هو نتيجة تقسيم إداري يتمثل في تقسيم داخل الوطن: ولاية، بلدية،...

3- الإقليم ذو محور تنموي معين: هو إقليم محدد لتطوير نشاط معين يسمح بتنفيذ مشاريع بمقتضى وجود موارد ملائمة (فلاحة مناظر طبيعية/ مناجم،...).

4- الإقليم الجدير بالإدراك: هو فضاء يشعر سكانه بالإنتماء إليه بمقتضى القرب الثقافي، العادات والتقاليد، التاريخ المشترك.

ب-**الإقليم المناسب:** هو ذلك الإقليم الذي يدمج المكونات الأربعة للإقليم المذكور أعلاه[6]:

---

[1]- رشاد أحمد عبد اللطيف، **مرجع سبق ذكره**، ص 196.

[2]- **المرجع السابق**، ص 228.

[3]- محمد الصغير بعلي، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية**، سنة 2004، ص 09.

[4]- بن عامر زبير، **دور ميزانية البلدية في تمويل التنمية المحلية دراسة حالة بلدية عين تسرة "برج بوعريريج" للفترة 2014-2019، مرجع سبق ذكره**، ص 16.

[5]- عبد الحكيم بيصار-الهاشمي بن واضح، **مرجع سبق ذكره**، ص 194.

[6]- **المرجع السابق**، ص 195.

- العمل الجواري الذي يساعد على وضع مشاريع تنموية، وهو الحلقة الأفضل لتجسيد التنمية المحلية.
- يسمح بتعاضدية الوسائل قصد الوصول إلى الحد الأدنى للتنمية،
- يسمح بعقلنة وترشيد الموارد،

رابعا: القطاع الخاص

يعتبر الكثير من المفكرين أن الدور الجديد للقطاع الخاص هو دعم التنمية المحلية عبر سياسة تحفيزية من قبل السلطات المحلية، حيث يمكن للشركات والمصانع وحتى كبار التجار تمويل حملات الخدمة العامة وتحسين المحيط، أو دعم الطبقات الهشة وفق برامج العمل الخيري التطوعي خاصة في المناسبات الدينية والوطنية كالدخول المدرسي، أو دعم جهود البلديات في الشق الاجتماعي بالتكفل ببعض مستلزمات ذوي الاحتياجات الخاصة، كما يمكن للقطاع الخاص دعم البلديات حتى في إنشاء بعض الهياكل القاعدية المحلية كالطرق البلدية، الجسور الصغيرة وفك العزلة عن المناطق النائية وغيرها من المشاريع التنموية التي تنعكس على القطاع الخاص[1].

المبحث الثاني: مصادر وآليات تمويل التنمية المحلية

تلجأ البلديات إلى التمويل الخارجي لتغطية عجزها المالي إذا ما عجزت مواردها المحلية عن ذلك سواء من السوق المالية أو الجهاز المصرفي أو من الأفراد والمؤسسات الغير مالية، القروض الخارجية من عن طريق المؤسسات الحكومية والدولية، كما يلي:

المطلب الأول: الموارد المحلية

هناك عدة مصادر متفق عليها لتمويل التنمية المحلية، تتكونشقين رئيسين أولهما الإدخار الإختياري، وهو ما يقوم به الأفراد والهيئات والمؤسسات طواعية وإختيارا بمحض رغباتهم، والإدخار الإجباري وهو ما يفرض على الأفراد من قبل قوة خارجة عن إرادتهم، ولا يوجد فرق بين النوعين من وجهة نظر تكوين رأس المال وكل الخلاف ينحصر في مدى التأثير في كل منها بإتباع سياسة معينة.

الفرع الأول: الإدخار الإختياري

وهي الإدخارات التي يقبل عليها الأفراد والمؤسسات بإختيارهم وإرادتهم وبمحض رغباتهم، دون تدخل قوة خارجية تجبرهم عليه، وتتمثل المدخرات المحلية في مدخرات القطاع العائلي ومدخرات قطاع الأعمال.

أولا: مدخرات القطاع العائلي

ويتمثل فيما تدخره العائلات من أموال، ومن وسائل تعبئة المدخرات ربط أدوات الادخار برغبات خاصة للأفراد، كتشجيع جمعيات البناء والائتمان التعاوني التي تربط شهادات الادخار بتوفير المباني للمدخرين وتزويدهم باحتياجاتهم من الائتمان، وتوزيع الدخول المتاحة بين أفراد المجتمع المحلي، وإنتهاج

[1]– بن عامر زبير، **دور ميزانية البلدية في تمويل التنمية المحلية دراسة حالة بلدية عين تسرة "برج بوعريريج" للفترة 2014–2019، مرجع سبق ذكره** ، ص 16.

سياسة مرنة وواقعية لتطوير أسواق الأوراق المالية، وتبسيط إجراءاتها وتشجيع توظيف المدخرات في الأسهم والسندات تغير السياسة المالية، وتتمثل مدخرات القطاع العائلي في الفرق بين الدخل المتاح (أي الدخل بعد تسديد الضرائب) وبين الإنفاق الموجه للاستهلاك، وتعتبر مدخرات القطاع العائلي أهم مصادر إدخار الدول.

وتتمثل مصادر الإدخار في القطاع العائلي في:

أ- المدخرات التعاقدية كأقساط التأمين والمعاشات وحصيلة الصناديق التي تنشئها الهيئات والمؤسسات.

ب- الإستثمار المباشر في إقتناء الأراضي والمزارع والمتاجر والمساكن.

ت- سداد الديون ومقابلة إلتزامات سابقة.

ث- الزيادة في الأصول النقدية الخاصة بالأفراد، والذين يحتفظون بها في صورة نقود أو أصول أخرى كالحلي والمجوهرات أو تأخذ شكل الودائع في صناديق التوفير أو المصارف سواء الجارية أو الآجلة، تستخدم في شراء الأوراق المالية من الشركات أو الأسواق المالية المختلفة.

ج- كما تعتبر هذه النقاط أهم مصادر الإدخار في الدول النامية وذلك بالمقارنة مع الدول المتقدمة.

ثانيا: مدخرات قطاع الأعمال

ينطوي تحت قطاع الأعمال جميع المشروعات التي تعمل في مجال النشاط الإنتاجي سواء كانت مشروعات خاصة أو عامة، وبالتالي لدراسة مدخرات قطاع الأعمال في الواقع يتطلب التمييز بين مدخرات القطاع الخاص ومدخرات القطاع العام، فهي مرتبطة إرتباطا وثيقا بالنشاط الإقتصادي أي كلما زادت أهمية هذا النشاط زادت معه المدخرات والعكس صحيح، وهي نوعان:

أ- **مدخرات القطاع الخاص:** تتمثل في الأرباح غير الموزعة التي تحتجزها الشركات المساهمة فقط دون غيرها من الشركات، أي كلما زاد ما يتحقق للشركات من أرباح زادت مدخراتها، وتعتبر مدخرات قطاع الأعمال الخاص أهم مصادر الإدخار في الدول المتقدمة إقتصاديا[1].

ب-مدخرات القطاع العام: تؤول مباشرة للحكومة أي أن أرباح المشروعات المملوكة تعود لها، وعليه فإن مدخرات هذا القطاع يمكن أن تزداد عن طريق مكافحة الإسراف والضياع الإقتصادي والعمل على رفع الإنتاجية، والعكس إذا إرتفعت تكاليف الإنتاج بسبب إنخفاض مستوى الكفاءة الإنتاجية أو تقادم الآلات أو تدهور مستوى الإدارة أو غير ذلك، فالنتيجة تكون إنكماش الأرباح لا محالة وربما نشوب بعض الخسائر.

<u>الفرع الثاني: الإدخار الإجباري</u>

يقصد بالإدخار الإجباري ذلك الجزء الذي يقتطع من دخول الأفراد بطريقة إلزامية أي دون أن يقبلوا عليه طواعية أو إختيارا ويتمثل أساسا في الإدخار الحكومي والإدخار الجماعي[2].

---

[1]- عبد النعيم محمد مبارك، **مبادئ علم الإقتصاد**، الدار الجامعية، 1999، بدون مكان النشر، ص 589.

[2]- نوال جمعون، **دور التمويل المصرفي في التنمية الإقتصادية**، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2005، ص 42.

أولا: الإدخار الحكومي: عبارة عن الفائض المتبقي الذي يحققه القطاع الحكومي ويكون أحد مصادر التنمية المحلية، يكون مصدرا لتمويل مشاريع وخطط التنمية المحلية إذا زادت الإيرادات الحكومية عن نفقاتها الجارية، ويتم تمويل هذا الفائض والعجز بالبحث عن مدخرات القطاعات الأخرى أو بنقود جديدة، كما أنه يمكن الانتفاع بإسهام القطاع الحكومي في الادخار المحلي أو التخفيض من إعتماده على القطاعات الأخرى، بتحديث الجهاز الضريبي ومكافحة التهرب العام والمحلي، ليلائم المستويات الداخلية السائدة، ووضع معايير أداء العاملين وربطها بالحوافز الايجابية والفعالة مع العلم أن إرتفاع معدل الادخار المحلي والوطني يمثل الحجر الأساس في سياسات التنمية المحلية، فالمدخرات الوطنية هي مصدر الموارد الحقيقية للتمويل الداخلي لخطط ومشاريع التنمية المحلية، يتسنى للحكومة الحصول عليه حيث يقوم البنك المركزي بإصدار نقود جديدة تستخدم الحكومة بعضها في مجالات الإستثمار.

وعلى العموم فإن القطاع الحكومي في الدول النامية بإستثناء الدول البترولية، تساهم بنصيب ضئيل في الإدخار القومي، بل غالبا ما يكون هذا القطاع في معظم هذه الدول سالبا (عجز في الميزانية)، والسبب في ذلك هو قصور معدل الزيادة في الإيرادات عن ملاحقة معدل الزيادة في النفقات.

ثانيا: الإدخار الجماعي: يقصد به ذلك الإدخار الذي يقتطع من دخول بعض الجماعات في المجتمع بطريقة إجبارية، ويتمثل في أرصدة صناديق التأمينات الإجتماعية بكل أنواعها، وبالمقابل فإن المساهمين في هذا الإدخار يحصلون على مزايا مثل: الخدمات الصحية والتعويضات والمعاشات وغيرها من الخدمات.

ويعتبر هذا الإدخار أكثر قبولا لدى الأفراد والهيئات إذ أنه يعمل على تأمين حياتهم وضمان حقوقهم.

المطلب الثاني: التمويل عن طريق السوق المالية

داخل أي إقتصاد نميز وجود سوق الأوراق المالية والتي تنقسم إلى سوقين: سوق نقدية تخص المعاملات المالية القصيرة الأجل وسوق المال تخص المعاملات المالية طويلة الأجل، ويعتبر وجود هاتين السوقين ودرجة نموهما وتطورهما إنعكاس لدرجة نمو وتطور النظام والوعي الإستثماريين، حيث تظهر أهمية السوقين من خلال وظائفها الإقتصادية التي لها إرتباط كبير بكفاءة وأداء الإقتصاد ككل، فالسوقين تعملان على خلق نوع من التقارب بين مختلف القطاعات التي تقوم بالإستثمار الحقيقي وتكوين رأس المال والقطاعات التي تخلق الإدخار، وبهذا تكون الأسواق المالية إلى جانب المؤسسات المالية في قلب دائرة التمويل الإقتصادي والظواهر النقدية ومنه في قلب التقدم الاقتصادي [1].

وفي إطار التمويل النقدي للإقتصاد من خلال السوق النقدية، ينبغي إضافة السوق المالية فهذه الأخيرة تعتبر وسيلة أخرى لتمويل الاقتصاد، من دون تقلي أهمية التمويل المصرفي الذي يجب أن يبقى فعالا، فهي تسمح بتعزيز منظومة التمويل بالسماح للأعوان الذين هم في حاجة إلى تمويل بطلب القروض المباشرة من الاعوان الذين لهم القدرة على التمويل، وتعرف السوق النقدية المالية على أنها مكان إلتقاء العرض والطلب على رؤوس الأموال الطويلة الأجل.

[1]– بخزاز يعدل فريدة، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2000، ص:20.

المطلب الثالث: التمويل المصرفي

يقصد به ذلك التمويل الذي يتم عن طريق الجهاز المصرفي المحلي، الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل التنمية المحلية، فهي تعتبر أهم المنشآت المالية في تزويد قطاع الأعمال بالإحتياجات التمويلية المتنوعة نظرا لعدم كفاية مواردها الذاتية، ويتم مقابلة هذه الإحتياجات التمويلية عن طري سوقين: سوق المال وسوق النقد، والإحتياجات التمويلية الطويلة والمتوسطة الآجل تحصل عليها الشركات والأفراد عن طريق سوق رأس المال في صورة إصدار سندات وأذون وعقود وقروض، بينما الإحتياجات التمويلية القصيرة الأجل من قروض وتسهيلات تتم عن طريق سوق النقد حيث تقوم المصارف التجارية بأشكالها المختلفة بهذه المهمة (تقديم قروض وتسهيلات قصيرة الأجل) لكن هذا لا يعني أن تستثنى المصارف التجارية من عملية تقديم قروض متوسطة الأجل [1].

والجزائر محدودة بالتمويل المصرفي، لهذا سمي الإقتصاد الجزائري بإقتصاد الدين، فهي تشكو في معظمها من عدم كفاءة أنظمتها المالية وإعتمادها بشكل أساسي على المصارف في التمويل.

المطلب الرابع: الموارد الخارجية

نظرا لعدم القدرة على تلبية حاجات الإستثمار في الدول النامية بالإعتماد على المصادر المحلية، فإنها تلجأ إلى الحصول على التمويل المطلوب من المصادر الخارجية والتي تأخذ الأشكال الرئيسية التالية [2]:

الفرع الأول: حصيلة الصادرات

إن الزيادة في الصادرات تؤدي إلى زيادة الدخل القومي وهذه قد تؤدي إلى زيادة الإنفاق القومي، فزيادة الطلب على السلع والخدمات، ويكون هذا دافعا للمستثمرين على زيادة إستثماراتهم وهو ما قد يفسر في النهاية إنتعاش الاقتصاد الحلي.

الفرع الثاني: المنح والمعونات الأجنبية

تعتبر هذه الأخيرة من أهم مصادر التمويل للدول النامية ذات الدخل المنخفض، وقد ساعدت في توفير قدر من حاجاتها من الغذاء والخدمات الأساسية كالتعليم، الصحة، والمواصلات والكهرباء وغيرها، إلا أنها لم تحسن من الأداء الاقتصادي لهذه الدول نظرا لصغر حجم المعونات فضلا عن إنتشار شكل المعونات المقيدة، أين تلتزم الدول المتلقية لها بتوجيهها لمشروع معين وشراء السلع والمستلزمات من الدول المانحة لما له من أهمية في توازن ميزان المدفوعات للدول المانحة، وهناك ثلاثة مصادر للموارد الأجنبية التي يمكن أن تتدفق على البلاد النامية لتسهم في تمويل خطط التنمية على المستوى الوطني والمحلي[3]:

---

[1]–محمد عبد العزيز عجمية، عطية ناصف، **التنمية الإقتصادية دراسات نظرية وتطبيقية**، الإسكندرية، الدار الامعية 2000، ص 251–252.

[2]– نوال جمعون، **مرجع سبق ذكره**، ص 49.

[3]– قمومية سفيان، **أثر هيكل تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية على النمو الاقتصادي في الجزائر**، مقال بمجلة الاقتصاد والمالي، المجلد 03، العدد 02، 2017، ص 23–24.

- القروض الأجنبية التي قد تكون عامة أو خاصة أي من طرف حكومات أجنبية أو هيئات تابعة لها أو دولية، كالبنك العالمي أو الهيئات الدولية للتنمية أو منظمات التمويل الدولية وصناديق التمويل الإقليمية.

كما أن القروض لابد أن تكون خالية من أية شروط يترتب عليها أي نوع من التبعية السياسية أو الاقتصادية مع العلم أن تصاعد المديونية الخارجية يعكس فيها غياب الاستخدام الأمثل لحصيلة القروض الأجنبية على المستوى الوطني والمحلي.

- تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية المتمثلة في تحويلات المهاجرين والإستثمار الأجنبي المباشر.
- المنح والإعانات التي قد تكون في شكل عملات، سلع وخدمات إستهلاكية وإستثمارية أوخبرات فنية.

الفرع الثالث: الإستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة

نقصد بالإستثمار الأجنبي أو الدولي كل إستثمار خارج موطنه بحثا عن دولة نظيفة سعيا وراء تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والمالية والسياسية، كما يمكن تعريفه أنه كل إستخدام يجري خارج موارد مالية يملكها بلد ما من البلدان.

المبحث الثالث: مساهمة ميزانية البلدية في تحقيق التنمية المحلية

تساهم البلدية من خلال ميزانيتها في تحقيق التنمية المحلية عن طريق عدة آليات تشكل في مجملها برامج قسم التجهيز والاستثمار، إذ قد تمولها البلدية من مواردها الذاتية بمختلف مصادر الإيرادات التي تحصلها سواء من جراء استغلال لأملاكها أو من جبايتها المحلية، وذلك بقوة القانون حيث تفرض عليها نسبة محددة دنيا سنويا تقتطع من ايرادات قسم التسيير لتمول بها نفقات قسم التجهيز والاستثمار،فهي نفقات ملزمة لها لتحقيق المساهمة الذاتية في التنمية المحلية، ونظرا لتزايد متطلبات التنمية المحلية وعدم كفاية الموارد الذاتية لتغطية جميع المتطلبات التنموية للساكنين[1]، تقوم الدولة بمنح إعانات سواء من ميزانيتها في إطار مخططات البلدية للتنمية، أو عن طريق صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، تتوجه إلى البرامج التنموية في شكل مخططات بلدية أو ولائية للتنمية.

في إطار عملية تسيير برامجها السنوية والمتعددة السنوات المتعلقة بالتنمية المحلية على البلدية التقيد بالإجراءات الخاصة بتسجيل العمليات ومتابعة إنجازها من جهة وإعطاء عناية خاصة للهياكل المتدخلة في عملية إبرام صفقة بلدية من جهة أخرى [2].

المطلب الأول: الموارد المالية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية

الفرع الأول: برامج التنمية المحلية الممولة عن طريق الإقطاع من ايرادات قسم التسيير

حرصا من الدولة على ضمان التنمية المحلية، فقد سنت مجموعة من التنظيمات التي تجبر البلديات على تخصيص جزء من ايرادات قسم التسيير لإنجاز المشاريع والتكفل بانشغالات المواطنين التنموية، عن

[1]–بن عامر زبير، **دور ميزانية البلدية في تمويل التنمية المحلية دراسة حالة بلدية عين تسرة "برج بوعريريج" للفترة 2014– مرجع سبق ذكره،2019**، ص 18.

[2]– عبد الوهاب بن بوضياف، **معالم لتسيير شؤون البلدية**، دار الهدى للنشر والطباعة، الجزائر2017، ص 107.

طريق الاقتطاع من إيرادات التسيير، وقد حدد نسبة الاقتطاع الدنيا بـ: 10% ويمكن للبلديات الميسورة ماليا أن تقتطع أكبر من هذه النسبة بموجب قرار وزاري مشترك بين وزارة الداخلية ووزارة المالية[1].

إعتاد المسيرين في البلديات على هذه النسبة حيث أصبحت تقتطع مباشرة حتى قبل صدور القرار الوزاري المشترك خاصة في ظل تأخر صدور مثل هذه القرارات، فعلى سبيل المثال صدور القرار الوزاري المشترك الذي يحدد نسبة الاقتطاع لسنة: 2020 كان بتاريخ: 16 أفريل 2020، إلا أن نشره في الجريدة الرسمية هو الأخر يأتي متأخر، حيث صدر بالجريدة الرسمية بالعدد: 25 المؤرخة في: 06 ماي 2020 في حين أن قانون البلدية يلزمها بالمصادقة على ميزانيتها في أجل أقصاها 31 أكتوبر من السنة التي تسبق سنة تنفيذها، ويتم الإقتطاع أو حساب النسبة الموجهة لقسم التجهيز والاستثمار من خلال العلاقة التالية:

الإقتطاع لأجل نفقات التجهيز والإستثمار حـ 83= [(الحسابات 74+75+76)−(الحسابات 755+679+670)]*[نسبة الإقتطاع].

ومنه: نسبة الإقتطاع (w)=$\frac{[(\text{الحسابات } 74+75+76)-(\text{الحسابات } 679+670+755)]}{\text{حـ } 83}$* 100.

إيرادات البلدية الذاتية= حـ70 منتوجات الإستغلال + حـ71 نتائج الأملاك العمومية + حـ72 تحصيلات وإعانات + حـ75 ضرائب غير مباشرة + حـ76 ضرائب مباشرة.

حـ/83 الاقتطاع لقسم التجهيز والاستثمار = (حـ/74 مخصصات صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية مطروحا منه المساعدة المقدمة للأشخاص المسنين + حـ/75 الضرائب غير المباشرة مع حسم حقوق الحفلات + حـ/76 الضرائب المباشرة مع حسم المساهمة في صندوق التضامن والضمان للجماعات وكذا مساهمة البلدية في ترقية مبادرات الشباب وتطوير الممارسات الرياضية) * 100/10.

<u>الفرع الثاني: برامج التنمية المحلية الممولة في إطار المخططات البلدية للتنمية</u>

هو عبارة عن مخطط شامل للتنمية في البلدية وهو أكثر تجسيدا للامركزية على مستوى الجماعات المحلية ومهمته توفير الحاجات الضرورية للمواطنين، كما يقصد به مشاركة البلدية في التخطيط، والذي يشمل كل القطاعات، يعد وفقا للبرنامج الوطني والبرنامج القطاعي للتنمية لتلبية حاجيات السكان، ولعل أبرز مميزاته أنه يقوم على مبدأ لامركزية التخطيط والذي يقصد به اشراك الجماعات المحلية في عملية التنمية انطلاقا من أولوية يمليها المخطط الوطني للتنمية والقدرات المحلية بإحالة الصلاحيات لها لتنفيذ مخططها.

بعد التأكد من سلامة إنجاز المشاريع، وعدم ظهور عيوب تقنية خلال فترة الضمان (غالبا تكون سنة)، تمنح للمقاول بنفس إجراء الإستلام المؤقت محضر الإستلام النهائي، وتغلق العملية المنجزة بما

[1]– **المرجع السابق**، ص 19.

يسمى بطاقة الغلق النهائي للمشروع، ليكون بذلك المشروع قد إستوفى الأهداف التي وضع من أجلها، تبعا للإحتياجات المعدة في بداية الإنجاز، ليتم إستغلاله من طرف مواطني البلدية حسب النشاط المنوط به[1]

الشكل رقم (01) مراحل إعداد المخططات البلدية للتنمية.

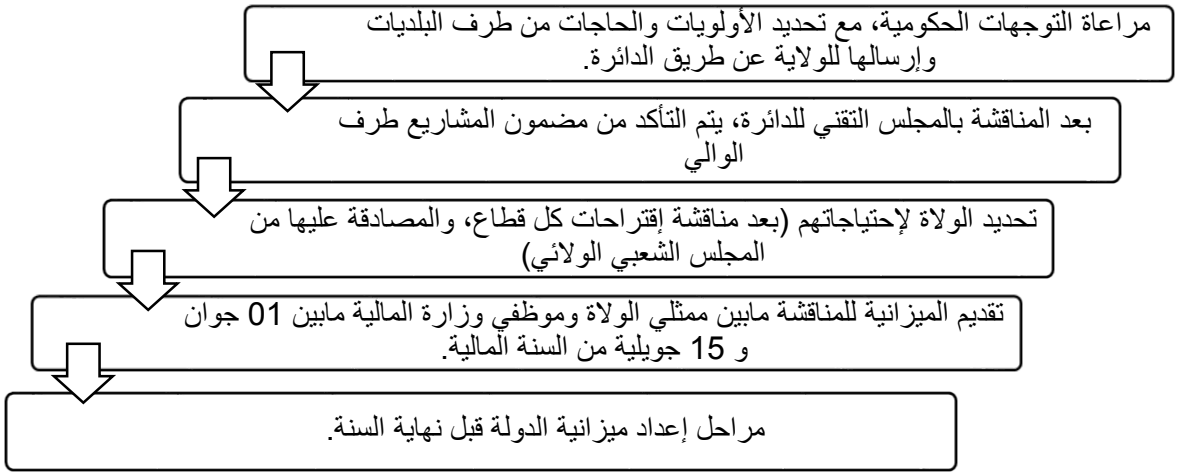

المصدر: من إعداد الطالبين.

الفرع الثالث: برامج التنمية المحلية الممولة من طرف صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية

تتمثل المهمة الأساسية لهذا الصندوق في تسيير صندوق التضامن للجماعات المحلية، وكذلك صندوق الضمان للجماعات المحلية، وهي الصناديق التي تم إنشاءها بغرض المساهمة والنهوض بالتنمية المحلية على مستوى الولايات والبلديات من خلال تجسيد التضامن والتعاون ما بين بلديات وولايات الوطن لتقليص الفوارق الاقتصادية والتنموية بينها [2].

يعد صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، موضوع تحت وصاية وزير الداخلية والجماعات المحلية، مقره مدينة الجزائر العاصمة كما أن وزير الداخلية والجماعات المحلية هو الأمر بالصرف الرئيسي لهذا الصندوق [3].

المطلب الثاني: مشاكل تمويل التنمية المحلية عن طريق ميزانية البلدية

الفرع الأول: تخلف السوق المالية

يعد السوق المالي أداة مهمة في حشد المدخرات وتوجيهها في مجالال إستثمارية تعمل على دعم الاقتصادي المحلي، وتزيد من رفاهية المواطنين، فإن إنحصار الملكية العامة وزيادة توسع دور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي والتقدم التكنولوجي، ومع التوجهات الجديدة في السياسات الاقتصادية

---

[1]– بهلولي فيصل– خويلد عفاف، **الدور التنموي للجماعات المحلية في الجزائر، دراسة في برامج التنمية المحلية للبلديات ومصادر تمويلها**، مقال بمجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 02، العدد 01، ص 52.

[2]–بن عامر زبير، **دور ميزانية البلدية في تمويل التنمية المحلية دراسة حالة بلدية عين تسرة "برج بوعريريج" للفترة 2014–2019، مرجع سبق ذكره**،ص 19.

[3]– **المرجع السابق**، ص 28.

والإنفتاح على إقتصاد السوق، لا زال السوق المالي حديث التأسيس إذا ما قورن بالأسواق المالية في الدول المتقدمة ويرجع ذلك إلى تخوف المدخرين من المضاربة على المدى الطويل، وإفتقار التشريعات المتعلقة بأموال القطاع العام والخاص لنصوص واضحة أو صريحة منظمة للشفافية، ونقص ثقافة البورصة في المجتمع الجزائري ككل[1].

الفرع الثاني: التمويل التضخمي للتنمية المحلية

يعتبر التمويل التضخمي أو التمويل بالعجز عملية إصدار كمية إضافية من النقود الورقية من طرف السلطة النقدية غالبا ما تكون من البنك المركزي، تؤول إلى الدولة لإستخدامها في تمويل النفقات العامة ومواجهة بعض الأزمات في السيولة النقدية بصفة مؤقتة، وكذا تمويل بعض المشروعات العامة التي يمكن تنفيذها بسرعة ومرونة كافية.

وتؤدي هذه الوسيلة إلى زيادة عرض النقود زيادة لا تتناسب مع الزيادة الحاصلة في الناتج المحلي الإجمالي مما يدفع المستوى العام للأسعار للإرتفاع، وفي هذه الحالة تتمكن الحكومة من أن تعبئ قدرا من الموارد مساوي لحجم العجز بالموازنة عن طريق تحويل الموارد إليها بشكل إجباري، ورغم أن هذه الوسيلة قد تبدو سهلة وميسورة للسلطة إلا أنها في الحقيقة ذات تكلفة وخيمة حيث ينجم عنها تضخم [2].

الفرع الثالث: تدهور رأس المال الاجتماعي

يعد رأس المال الاجتماعي منطلقا أساسيا للتنمية الحقيقية، حيث أن المجتمعات التي تتطور وتنمو أكثر هي تلك التي تتمتع برأس مال إجتماعي وليس رأس مال مادي فحسب، ولذا يلعب رأس المال الإجتماعي دوراً محورياً في تحقيق التنمية وخاصة التنمية المحلية، لذا لا يمكن أن تتحقق أهداف التنمية بدون وجود رأس مال اجتماعي منتج ومبدع، حيث أن الالتزامات الأخلاقية والقيمية التي تكون لب رأس المال الاجتماعي لا تتطور إلا في سياق التفاعلات الاجتماعية، ويعتبر رأس المال الاجتماعي أحد معايير قوة المجتمع لأنه يسهم في بناء مجتمعي متماسك وبناء الشخصية التنموية لكل ما تتميز به من قيم ومعايير وفضائل اجتماعية تجعل الشخصية أكثر انتماء ومشاركة، وبذلك يسهم رأس المال الاجتماعي في تنظيم الأفراد لتحقيق التنمية والكفاءة وفاعلية التخطيط والمتابعة والتقويم واتخاذ القرارات وحشد الجهود وتعبئتها، تسعى المجتمعات المتقدمة والنامية على حد سواء إلى تحقيق التنمية[3]، وخاصة في ظل التغيرات والتحولات العالمية والإقليمية والمحلية الكثيرة والمتلاحقة سواء الاقتصادية أو الاجتماعية، والتي قد تؤدي بعضها إلى انهيار أو تدهور رأس المال الاجتماعي، ففي غياب وسائل النقل والاتصال المتطورة تكون

---

[1]– بن شنهو فريدة، **واقع السوق المالي في الجزائر وآفاق تطوير فعاليته في ظل التغيرات العالمية**، مقال بمجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 12، العدد 13، 2016، ص 70.

[2]– قادري علاء الدين– العرباوي منال، **أثر التمويل التضخمي على إقتصاديات الدول النامية (دراسة قياسية– إقتصاد السودان نموذجا)**، مقال بمجلة البديل الإقتصادي، المجلد 05، العدد 10، 2020، ص 111.

[3]–علاء علي علي الزعل، **قياس رأس المال الاجتماعي كمحددات لآليات التخطيط لتنمية المجتمع الكويتي**، مقال بمجلة دراسات في الخدمة الإجتماعية، الجزء03، العدد 55، 2021، ص 762.

الأسواق محكومة بالبقاء ضيقة لا تلبي الاحتياجات المحلية، وبالتالي لا يمكن أن تجذب الفائض باتجاه التوفير والاستثمار لبعث التنمية المحلية.

الفرع الرابع: قلة الموارد المالية لميزانية البلدية ومحدوديتها

أولا: قلة مردودية الجباية المحلية.

وبالرغم من كثرة وتعدد الإيرادات الجبائية المحلية، إلا أنها لا تستجيب لمتطلبات واحتياجات الجماعات المحلية، ويعود ذلك إلى سببين إثنين: السبب الأول هو عدم وجود معيار موضوعي لتوزيع منتوج الإيرادات الجبائية، أما السبب الثاني فيكمن في ضعف الحصة المخصصة للجماعات المحلية في توزيع حاصل الضرائب والرسوم وحصول الدولة على الضرائب ذات المردودية الكبيرة والأكثر إنتاجية [1].

ثانيا: القيود الدستورية والتشريعية.

عدم الإستقلال المالي الفعلي والحقيقي لأن حريتها تنتهي برقابة السلطة المركزية، بالإضافة إلى الرقابة المفروضة على ميزانيتها، في حين يشار إلى عدم كفاية الموارد المحلية وتعقد النظام الضريبي المحلي، وتوزع الضرائب والرسوم المحلية بين العديد من القوانين، ووجود العديد من الضرائب المشابهة مما من شأنه أن يشكل ضغطا ضريبيا، وإحتكار الدولة لمعظم الضرائب والرسوم المدرة للمداخيل المعتبرة، في زيادة اعتماد الجماعات المحلية على إعانات الدولة، ما يفرض على هذه الجماعات أن تبقى دائما في تبعية تجاه الدولة، وبالتالي يزعزع مفهوم الاستقلالية المالية للجماعات المحلية[2].

ثالثا: الغش والتهرب الاجتماعي.

حيث صارت اللامبالاة والعزلة والرضا بالأمر الواقع من السمات الشائعة للمجتمع، بحيث خلق نوع من التشاؤم فيما يتعلق بإحتمالات تغيير بيئتهم، نتيجة لسنوات من الإحباط والإهمال وعدم تقدير إحتياجاتهم الأساسية، ما أدى إلى الإنهزامية والشعور بالغربة داخل المجتمع ما تسبب عرقلة المشاركة في تغير الظروف التي يعيش فيها المجتمع[3].

رابعا: صغر مساحة بعض الوحدات المحلية وإفتقارها للموارد الطبيعية.

تمتلك البلديات جملة من الموارد الطبيعية والمقومات التي تلعبدورا فعالا في التنمية المحلية، حيث أنها تعتبر ركيزة التنمية الاقتصادية في العديد من دول العالم والتي ترتبط بها بقية الموارد الأخرى، وهي هبات طبيعة يمكن أن تتحول إلى ثروة، سواء كانت ظاهرة أو كامنة، وتتمثل في الغلاف الجوي، المائي، اليابسة والغطاء النباتي،...إلخ، والتي يحولها الإنسان إلى موارد إقتصادية يستخدمها في إنتاج السلع والخدمات التي يحتاجها لإشباع رغباته، يتأثر بها ويؤثر فيها، ومع التقدم الحضاري الذي شهدته البشرية وإرتفاع الكثافة

---

[1]– لحبيب بلي، **تقييم واقع الجباية المحلية في الجزائر: الإختلالات والحلول**، مقال بمجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، المجلد 02، العدد03، 2018، ص 23.

[2]– مختاري مصطفى وآخرون، **واقع وإشكالية تمويل الجماعات المحلية بالجزائر**، مقال بمجلة الدراسات المحاسبية والمالية المتقدمة، 2018، المجلد 02، العدد 02، ص 69.

[3]– رشاد أحمد عبد اللطيف، **مرجع سبق ذكره**، ص 186.

السكانية، وتعقد مطالب الإنسان المادية زادت كمية وأنواع الموارد التي يستخدمها عما كانت في بداية وجوده بكثير، ما أضطره إلى البحث عن مواقع وأقاليم جديدة لمواجهة هذه الحاجيات.

كما يعد الهيكل السكاني في المجتمع المحلي والتركيبة الاجتماعية المكونة له كأحد العوامل المؤثرة في التنمية المحلية، فضلا عن عوامل أخرى تتمثل في المتغير الديموغرافي وما ينتج عنه من تفاقم مشكلة البطالة أو عدم توفر اليد العاملة، واختلال التوازن السكاني.

خامسا: سوء التسيير المالي وضعف المنتخب المحلي.

أ- الإبتعاد عن تحقيق المصلحة العامة: يتم إعداد ميزانية البلدية بتخصيص نفقات في مجالات عديدة تكب أغلبها في تحقيق مصلحة المواطن مثل: شبكات الطرق، النظافة، البيئة، الإنارة العمومية، الصرف الصحي،...وغيرها، إلا أن الواقع يعكس عجز الكثير من البلديات عن التوفير الملائم لهذه الخدمات، وعجز المسيرين في ربط هذه النفقات بأهدافها وعدم حرصهم على متابعة تحقيقها، فميزانياتهم تحتوي على كل هذه النفقات، وحتى لو تم صرفها في مجالها إلا أنها غالبا لا تحقق الهدف منها.

ب- نهب المال العام: بالنظر إلى واقعنا فلا تكاد تخلو الجرائد اليومية من مقالات حول سوء إستخدام المنصب وإستغلاله من طرف رؤساء البلديات، إذ تشير الإحصائيات إلى أزيد من 1499 منتخب محلي، من رؤساء البلديات عبر التراب الوطني تورطوا في عمليات نهب وإسغلال النفوذ وتبديد المال العام، وفي الكثير من الأحيان بتواطؤ المحاسبين معهم، تتمثل أغلب هذه التهم فيما يلي [1]:

- ملفات فساد أغلبها متعلقة بالتعدي على الملكية العقارية والتصرف فيها لمصالحهم، إذ يعد العقار من أهم الأسباب التي أدخلت ولا تزال تدخل بعض رؤساء البلديات في متاهات أروقة العدالة بإعتباره الباب الوحيد للثراء السريع من خلال إستنزافه لصالح معرفهم وشخصيات نافذة.
- سوء التسيير والتزوير وإستعمال المزور وتبديد وإختلاس أموال عمومية والرشوة؛
- تلقي فوائد مقابل منح وإبرام صفقات بطرق غير قانونية مع المقاولين؛
- بيع أملاك الدولة، إستغلال السلطة لأغراض شخصية؛
- تبديد أموال عمومية وأملاك الدولة والبناء دون رخصة؛
- المبالغة في بعض أوجه الإنفاق المحلي الغير التنموي أو التلاعب بأموال الهيئات المحلية كعمليات الإختلاس وتواطؤ المتعاملين بإستعمال فواتير صورية وخيالية وصفقات وهمية.

ت- نقص فعالية الرقابة على أموال البلديات: كثيرا ما يتم التساؤل في ظل هذه الأوضاع عن غياب الدور الرقابي فما هو دور الرقابة خاصة السابقة للتنفيذ أو الرقابة أثناء التنفيذ؟ بإعتبار أن الرقابة اللاحقة

[1]- مفتاح فاطمة الزهراء، **دور العنصر البشري في تحسين أداء ميزانية الجماعات المحلية"دراسة ميدانية"**، مقال بمجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد02، العدد 02، ديسمبر 2012، ص 68.

تكشف عن الأخطاء بعد إرتكابها، إذا هذا ما يشكك في تواطئ أو قصور الأجهزة الرقابية عن أداء مهامها وما يجعلها تتحمل جزءا من المسؤولية على هذه الأخطاء [1].

المطلب الثالث: إنعكاس تمويل ميزانية البلدية على التنمية المحلية

الفرع الأول: في المجال الاجتماعي

لا يتمثل الدور الأساسي للبلدية في تحقيق التنمية وتقديم خدمات الحالة المدنية فقط [2]،إنما يمد إلى مواجهة المشاكل التي تدخل في إطار الخدمة العمومية، كالصحة والتربية والرياضة والسياحة ...وغيرها:

أولا: في مجال التربية

تقوم البلدية بإنجاز مؤسسات التعليم الأساسي وفق المقاييس الوطنية والخريطة المدرسية، وتعمل على صيانة هذه المؤسسات وتشجع النقل المدرسي، وتتخذ الإجراءات التي من شأنها تشجيع التعليم ما قبل المدرسي وتعمل على ترقيته [3]، وصيانة المساجد والمدارس القرآنية والحفاظ عليها، وتقديم الإعانات في هذا المجال بعد عملية إحصاء عدد وحالة قاعات التعليم الإبتدائي وقدرة إستيعابها، وكذا عدد وحالة قاعات.

ثانيا: المجال الرياضي والثقافي

البلدية مكلفة بإنجاز التركيبات الرياضية البسيطة مثل الملاعب الجوارية وساحات اللعب والقاعات الرياضية أحواض السباحة...إلخ.

تقوم في حدود إمكانياتها بصيانة الأجهزة والهياكل المكلفة بالشبيبة والثقافة والرياضة والترفيه، أي تعمل على صيانة المراكز الثقافية المتواجدة في إقليم البلدية [4]، إحصاء فضاءات اللعب وقدرة إستعابها، وعدد مخيمات الشباب وعدد المساحات الرياضية الجوارية [5]، وإتخاذ التدابير الكفيلة لترقية تفتح الطفولة الصغرى وحدائق الأطفال والتعليم التحضيري والثقافي والفني، والمساهمة في انجاز الهياكل القاعدية الموجهة للنشاطات الرياضية والشباب والتسلية.

ثالثا: مجال النظافة وحفظ الصحة

تعمل على رفع قاعات العلاج وقدرات إستيعابها، وضمان توزيع المياه الصالحة للشرب وصرف المياه المستعملة وجمع النفايات الصلبة ونقلها ومعالجتها، ومكافحة نواقل الأمراض المتنقلة، والحفاظ على صحة الأغذية والأماكن والمؤسسات المستقبلة للجمهور مع الأخذ بعين الإعتبار نسبة التوصيل بالمياه الصالحة للشرب وكذا القدرة على حشد موارد المياه، بالإضافة إلى نسبة التوصيل بشبكة التطهير.

تأخذ في عين الإعتبار طول الطرق والمسالك وكذا خالة مختلف الشبكات.

---

[1]– مفتاح فاطمة الزهراء، **مرجع سبق ذكره**، ص 69.

[2]– ياسمين لغواطي– نور الدين حاروش، **الإستقلالية المالية المحلية في الجزائر وتحديات التنمية...بين النص والواقع**، مقال بمجلة الجزائرية للعلوم الإجتماعية والإنسانية، 2020، المجلد 08، العدد 01، ص 125.

[3]– فريدة مزياني، **دور الجماعات المحلية في مجال الإستثمار**، مقال بمجلة الإجتهاد القضائي، 2018، الحجم 05، العدد 06، ص 59.

[4]– **المرجع السابق**.

[5]– مختار علالي، **التنظيم الإداري الجزائري للجماعات المحلية**، جريدة الوسط، 19 ماي 2020.

رابعا: مجال الحماية الاجتماعية والسكن والشغل

وعلى البلدية المبادرة بالإجراءات التي من شأنها التكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة وتقديم المساعدة لها في مجالات الصحة والشغل والسكن، إذ تتكفل البلدية بإنجاز المراكز الصحية وقاعات العلاج وصيانتها، والقضاء على البناءات الهشة والفوضوية وتقديم المساعدة والمرافقة في إطار البناء الريفي.

الفرع الثاني: في المجال الاقتصادي

تقوم البلدية ممثلة في المجلس الشعبي البلدي بكل مبادرة أو عمل من شأنه تطوير الأنشطة الاقتصادية في نطاق مخططها التنموي [1] ،إذ تخصص البلديات رأسمال على شكل إستثمارات يتم إسنادها إلى صناديق المساهمة التابعة للجماعات المحلية، ولها أن تنشأ مؤسسات عامة إقتصادية (ذات طابع صناعي أو تجاري)، سواء في مجال الصناعة التقليدية أو الصناعة الحديثة، كونها تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي لأجل تسيير مصالحها والمساهمة في تحقيق التنمية المحلية [2]، والإستغلال المباشر للمباني والممتلكات البلدية والأسواق الجوارية وملحقاتها الإدارية، وكذا ترقية قدرتها الإستعابية.

تزود المستثمرات الفلاحية بالكهرباء وتساعدهم في شق الطرق وتسهيل المواصلات من وإلى المستثمرة، إضافة إلى دعم تربية المواشي والأبقار بتوفير البيطرة والمساعدة على مكافحة الأمراض والأوبئة الحيوانية المتنقلة، والمساعدة في إنشاء مستودعات تربية الدواجن، عبر تخصيص الأوعية العقارية لمثل هذا النوع من النشاط، إضافة إلى العمل على توفير الضروريات من ماء وغاز وكهرباء لهذا النوع من النشاط الإستثماري، مثله مثل أحواض تربية الأسماك[3].

وتعمل على تشجيع المتعاملين الإقتصاديين وتوسيع قدراتهم السياحية وذلك بتشجيع المتعاملين في المجال السياحي، لكن نجد عمليا البلديات بحكم موقعها الجغرافي ومناظرها الخلابة تعد بلديات سياحية بطبيعتها لم تستثمر في المجال السياحي[4]، وتوسيع القدرات السياحية وتشجيع المتعاملين المعنيين باستغلالها، وكذا تشجيع وترقية الحركة الجمعوية في هذه المجالات.

الفرع الثالث: في مجال التهيئة والتنمية الحضرية

بإمكان المجلس الشعبي المنتخب أن يقدم مخططه للتنمية على مدار عهدته، وهذا المخطط يجب أن يتوافق مع المخطط الوطني للتهيئة والتنمية والمخططات التوجيهية القطاعية، مع الحفاظ على الأراضي الفلاحية وحماية البيئة، وتحفيز إنشاء النشاط الاقتصادي بما يتماشى مع قدراتها ومخططها التنموي([5]).

---

[1]– ياسمين لغواطي– نور الدين حاروش، **مرجع سبق ذكره**، ص 125.

[2]– فريدة مزياني، **مرجع سبق ذكره** ، 2018، الحجم 05، العدد 06، ص 60.

[3]– عبد السلام عبد اللاوي– أمال بويكر، **دور الجماعات المحلية في دعم الإستثمار المحلي وخلق الثروة وتفعيل التنمية المحلية في الجزائر**، مقال بمجلة الاقتصاد والمالية، 2020، المحلد 06، العدد 01، ص 96.

[4]– فريدة مزياني، **مرجع سبق ذكره**، ص 59.

[5]– ياسمين لغواطي– نور الدين حاروش، **مرجع سبق ذكره**، ص 124.

حتى تمنح إعانات للتهيئة الحضرية يأخذ بعين الإعتبار العجز المسجل بالإنارة العمومية وتهيئة الطرق، وكذلك القدرة والحالة المادية للحدائق العمومية والمساحات الخضراء، وصيانة طرقات البلدية ووضع إشارات المرور، وتهيئة المساحات الخضراء وصيانة فضاءات الترفيه والشواطئ.

الفرع الرابع: في مجال التعمير والهياكل القاعدية والتجهيز

تتزود البلدية بكل أدوات التعمير، وتساهم في ترقية برامج السكن، وخلق شروط الترقية العقارية العامة والخاصة وتنشيطها، والمشاركة في إنشاء المؤسسات العقارية عن طريق مستثمرين محليين أو أجانب، وتشجع إنشاء التعاونيات العقارية، والمساعدة على ترقية برامج السكن وإعادة هيكلة البرامج القديمة [1]وحماية التراث المعماري والثقافي وحماية الأملاك العقارية والمحافظة على الوعاء العقاري، مع منح الأولوية لبرامج التجهيزات العمومية والإستثمار الاقتصادي، وتهيئة وصيانة وتسيير الشبكات التابعة لاختصاصاتها، وكذا تهيئة المساحات التي بإمكانها إحتواء النشاطات الاقتصادية والتجارية والخدماتية.

المطلب الرابع: تحديات التنمية المحلية ومعيقاتها

تعتبر التنمية المحلية عنصرا هاما لتحقيق التنمية الوطنية الشاملة وليس عملا ثانويا، ورغم قيام الجماعات المحلية بدورها في النهوض بتنمية المجتمع، إلا أنها تصطدم في الواقع الميداني بعقبات كثيرة تحد من عملها، وأصبح من الواضح أن مجابهة هذه التحديات ورفع تحدي البناء والتطوير المحلي المنشود، يتطلب إصلاحات شاملة في عدة ميادين أعاقت المسار التنموي المحلي:

الفرع الأول: اختلال التوازن في عملية التنمية المحلية

التوازن هنا يعني الشمولية في التنمية والتكامل بين الأفاق المختلفة بطريقة متوازنة، ولذلك فمن المستحيل تنمية النسق التكنولوجي دون تنمية نسق التعليم، أو الذهاب إلى تنمية المدينة دون تنمية الريف وعليه يجب التنسيق بين مختلف عمليات التنمية في جميع الاتجاهات [2]،في هذا الصدد يمكن الإشارة إلى حالة اللاتوازن والإختلال الجهوي والإقليمي الذي تعيشه الجزائر في هذا الصدد حاضرا ويتوقع تفاقمه مستقبلا ويبرر في مايلي[3]:

1- تمركز 94 % من السكان في الشمال على مساحة قدرها 17 % من مساحة الجزائر.

2- إستقرار 27.5 % من السكان في مساحة 09 % وتوطن 8.9 % فوق مساحة شاسعة تمثل 83 % من إجمالي مساحة البلد.

3- توطن أغلب المرافق والأنشطة الاقتصادية والإجتماعية والثقافية في المدن الكبرى وبالأخص في الشمال والتي تتراوح نسبتها بين 56 % إلى 91 %.

---

[1]-فريدة مزياني، **مرجع سبق ذكره**، ص 59.

[2]- علي الكاشف، **التنمية الاجتماعية المفاهيم والقضايا**. مصر: الدار الجامعية، 2007، ص172.

[3] - غريبي أحمد، **مرجع سبق ذكره**، ص 51.

4- نزوح وهجرة ريفية مستمرة أدت إلى إنخفاض معدل سكان الريف من 68.6 % سنة 1966 إلى 28.7 % سنة 2016.

5- تزايد معدل تحضر سكان المدن من 31.4 % إلى 71.3% خلال نفس الفترة[1].

الفرع الثاني: تحديات قيمية

إن النسق القيمي يلعب دورا فعالا في تطوير مجال التنمية المحلية وانخفاض مستوياته ينعكس سلبا عليها، باعتباره محور توجيه السلوك والدافع نحو الفعل الاجتماعي المحلي الموجه للتنمية المحلية، وكذا الأهمية البالغة التي تلعبها القيم في تكوين البناء الاجتماعي والاقتصادي في المجتمعات المحلية، لإرتباطها بجوهر التنمية المحلية إن صح التعبير إلا وهو الفرد، حيث تصنف القيم والمعايير المعيقة للتنمية في المجتمع المحلي كالآتي [2]:

- الانعزالية وصور اللامبالاة والاعتماد على الغير.
- عدم تقدير قيمة العمل.
- ازدراء العمل اليدوي.
- عدم تقدير قيمة العمل والزمن.

الفرع الثالث: تحديات ثقافية

تعتبر المعيقات الثقافية من بين أهم التحديات التي تواجهها هذه المجتمعات المحلية، فغالبا ما يكون سبب فشل معظم المشروعات في المجتمعات المحلية نتيجة إلى جهل الباحثين لثقافة وخصوصيات ذلك المجتمع أو المنطقة، فما يصلح في مجتمع ما أو جهة ما أو منطقة ليس بالضرورة يصلح في مجتمع أخر يختلف عنه، خاصة إذا كانت تلك المشاريع مستوردة من مجتمعات تختلف من حيث المستوى الثقافي والظروف المحيطة بها والمتغيرات المتحكمة بها [3].

ويمكن القول أن نسق المعتقدات والأفكار يحوي قدر كبيرا من معيقات التنمية في المجتمعات المحلية المتخلفة، فنسق المعتقدات يرتبط بطبيعة الإنسان، مزاجه وعالمه، وإطاره المرجعي المحلي، وطبيعة هذه المعتقدات تقف سلبا إتجاه التغير، فعادة لا تقبل هذه المعتقدات الرضوخ للتجديد بطريقة سهلة، والمعتقدات على شكل الاتجاهات الدينية والأعراف والعادات والتقاليد السائدة في جماعة من الجماعات، وهي تمثل معيقا من معيقات التنمية الاجتماعية المحلية عند الرغبة في إحداث التغير.

---

[1]- وهيبة عيساوة – عيسى يونسي، **واقع النمو الحضري في العالم العربي**، مجلة دفاتر المخبر، 2020، المجلد 15، العدد 02، ص 27.

[2]- علي الكاشف، **مرجع سبق ذكره**، ص173 .

[3]- فادية عمر الجولاني، **تغير الاتجاهات والتكيف السلوكي في المجتمع المحلي**، ترجمة فادية عمر الجولاني، مصر، المكتبة المصرية، ط1، 2009، ص11

الفرع الرابع: تحديات إدارية

وتتمثل هذه المعوقات في تعقد الإجراءات وتفشي الروتين والبطء الشديد في إصدار القرارات، وإنتشار اللامبالاة والسلبية، وسيطرة المصالح الشخصية على علاقات العمل الرسمية، وعدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب، وصعوبة التنسيق بين الوحدات الإدارية الجديدة والأجهزة التقليدية القائمة، ونقص الكفاءات الإدارية المدربة القادرة على تحمل مسؤولية التنمية المحلية في المجتمعات المحلية، ويعود ذلك بالأساس لعدم الاهتمام بإدارة الموارد البشرية التي لها الدور الفعال في عملية التنمية المحلية [1]،ويذكر "محمد شفيق" أهم معوقات التنمية المحلية من الناحية الإدارية وهي كالآتي[2]:

- سوء إدارة المنشاة وعدم كفاءة الجهاز الحكومي.
- سوء توزيع الاختصاصات وخاصة الفنية في بعض القطاعات.
- ضعف الأداة التنفيذية وسوء إدارتها لبعض الوحدات الحكومية وبخاصة الوحدات المحلية.
- عدم واقعية الأهداف ورفع الشعارات الرنانة المتعلقة بها.
- ضعف السلطات وتراخي الجهات الإدارية ما أدى إلى انتشار الفساد، والارتفاع الفاحش لأسعار.
- تسرب العمالة الماهرة الفنية والتقنية من كثير من القطاعات الإنتاجية الحيوية (أي هجرة الأدمغة).
- عدم وجود سياسات فعالة لاستخدام وتوزيع القوى البشرية طبقا لاحتياجات التنمية محليا.
- عدم التخطيط الجيد لمشاريع التنمية المحلية بما يتماشى والحاجات الأساسية للمجتمع المحلي.

الفرع الخامس: تحديات سياسية

بعض المظاهر الرئيسية للسياسة التي تحكم عملية التنمية في الدول النامية تنعكس حتما على سير عملية التنمية المحلية في المجتمعات المحلية، وأن مثل هذه المظاهر التي تتسم بها السياسة التي تسير عملية التنمية في الدول النامية، هي التي تمثل أحد أهم المعوقات السياسية في تلك الدول وهي دون شك تؤثر على عملية التنمية المحلية على المستوى الإقليمي والمحلي، وتتميز معظم المجتمعات المحلية بخصائص سياسية تعيق عملية التنمية المحلية، ومن أهمها نذكر:

- تفتقر معظم المجتمعات المحلية إلى مناخ سليم مع ضعف المشاركة السياسية من قبل أفرادها، بسب ضعف مستوى أعضاء المجالس المنتخبة المساهمة في إدارة مقاليد التنمية المحلية.
- سيطرة العلاقات والروابط التقليدية والقبلية على عملية اتخاذ القرارات السياسية بشأن برمجة المشاريع التنموية في المجتمعات المحلية.
- تمركز القوة السياسية في المجتمعات المحلية في أيدي جماعات معينة، أي عدم توزيع السلطة توزيعا عادلا بين الجماعات السياسية المحلية (غياب التداول على السلطة)، فالسلطة تحتكر من قبل جماعة واحدة.

---

[1]– حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **دور المتغيرات الاجتماعية في التنمية الحضرية. دراسة في علم الاجتماع الحضري**، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2004، ص 231.

[2]– محمد شفيق، **دراسات في التنمية الاجتماعية**. مصر: المكتب الجامعي الحديث،2009، ص75–ص77.

➢ ضعف المشاركة السياسية وتدني مستوى الثقافة السياسية لدى مواطني هذه المجتمعات المحلية، بالإضافة إلى غياب الوعي السياسي والمشاركة السياسية لأفراده تتيح ولا شك الفرصة لتنفرد الصفوة الحاكمة بإتخاذ القرارات دون مناقش أو منافس أو منازع.

➢ تتميز المجتمعات المحلية بالتغير السريع والفجائي والجذري وعدم الاستقرار السياسي نتيجة لغياب المشاركة السياسية الفعلية، الشيء الذي يعيق التنمية المحلية بشكل مباشر [1].

➢ الانسداد الحاصل في معظم المجالس المحلية المنتخبة نتيجة الصراعات الحزبية الضيقة، وضعف القوانين والتشريعات المنظمة لسير عمل هذه المجالس، خلق ضعف ثقة المجتمع المحلي في هذه المجالس، الأمر الذي أدى في النهاية إلى تعثر التنمية المحلية.

الفرع السادس: تحديات إجتماعية

تتمثل المعيقات الاجتماعية في المجتمعات المحلية في النظم الاجتماعية السائدة، والعادات، والتقاليد، والقيم الموروثة، ونظام الملكية السائد قد تعوق برامج ومشروعات التنمية المحلية، كما توجد فئات في معظم المجتمعات المحلية ترغب في المحافظة على القيم، وتقف عقبة في كل ما هو جديد، فهم يخشون من تهديد هذه التنمية لمصالحهم، وما يصاحب ذلك من سلب ما يتمتعون به من حقوق وامتيازات، كما قد تنبع المقاومة من بعض مراكز القوى والنزاعات التقليدية والرجعية المحافظة [2]، ومن أهم تلك المعيقات نذكر:

أولا: الزيادة السكانية

تعتبر الزيادة السكانية من بين أهم معوقات التنمية المحلية وذلك لما يترتب عنها من عدم مواكبة الإمكانيات لمتطلبات السكان ما خلق آثار سلبية (نقص متوسط الدخل الفردي، تتأثر الخدمات المقدمة للسكان، إبتلاع الزيادة السكانية كل زيادة في الإنتاج والاستثمار،) [3].

بالإضافة إلى مشاكل أخرى على رأسها عدم التكفل الجيد بالطبقات الهشة في المجتمع المحلي من قبل الدولة في مجال الخدمة العمومية، وذلك نتيجة اهتمام السلطة المركزية بالمدن الكبرى، بسبب قلة الموارد من جهة وكثرة السكان، وضعف منظمات المجتمع والمنتخبين في الضغط على السلطات المحلية.

ثانيا: التحويلات

هي الأموال التي يحولها العمال المهاجرون للأسرة والأصدقاء في الوطن، وهي تمثل الرابطة الأشد بين الهجرة والتنمية المحلية، وهي أكبر مصدر للتمويل الخارجي لبلدان النامية، وتزيد التحويلات في كثير

[1]- محمد شفيق، **مرجع سابق ذكره**، ص79-80.

[2]- حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **مرجع سبق ذكره**، ص225.

[3]- محمد شفيق، **مرجع سبق ذكره**، ص50.

من الحالات عن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، وعلى اعتبار أن التحويلات هدايا وليست دخلا، فإن لها عواقب غير مقصودة تؤثر سلبا على عملية التنمية المحلية (المتلقون لها يقللون من مشاركتهم في قوة العمل، ولا يبذلون جهدا كبيرا في الدراسة، ولا يهتمون بنوعية المجالس المحلية المنتخبة ولا بنوعية الجهاز الإداري التنفيذي المحلي...)[1].

الفرع السابع: تحديات مالية

العوامل التي تدخل في ترشيد التكاليف من إدارة عامة والمتغيرات الاقتصادية غيرها:

أولا: ارتفاع تكلفة إقامة المشاريع التنموية المحلية

وهذا الارتفاع يرجع إلى عدة أسباب وعوامل:

- العوامل الداخلية وتتمثل في عدم كفاءة الإدارة في ترشيد التكلفة وفي إدارتها للخدمات والمشاريع الخاصة بالتنمية السليمة المتعارف عليها في هذا المجال، وارتفاع أسعار الخدمات ومستلزمات تقديمها، إقامة المشاريع، بالإضافة إلى الإهمال والتسيب في تقديم الخدمة.
- عوامل خارجية تتمثل في كل من السياسات الاقتصادية والسياسات العامة والمتغيرات الاقتصادية العالمية التي تؤثر على ارتفاع التكلفة في تقديم الخدمات وإقامة المشاريع التنموية ومثالها فرض فوائد مرتفعة على القروض التي تأخذها الهيئات المحلية مما يؤدي إلى تفادي اللجوء إليها، كما أن التغيرات الاقتصادية العالمية تؤثر في التكلفة الخاصة التنمية المحلية بسبب ارتفاع تكاليف المستلزمات والخامات والمعدات المستوردة وبالتالي ترتفع تكلفة تقديم الخدمات المحلية، لذلك كان لزاما على الإدارة المحلية بذل أقصى الجهود لتوفير الموارد المالية الذاتية لإقامة المشاريع التنموية المحلية والإنقاص في قيمة الخدمات المحلية.

ثانيا: تزايد الحاجة إلى الاعتماد على التمويل الذاتي للتنمية المحلية

وذلك تفاديا للإعانات الحكومية المركزية والتي يتبعها خضوع الإدارة المحلية أكثر للرقابة المركزية في أعمالها، الأمر الذي يزيد من مساهمة المواطنين في تكاليف المشاريع المحلية أو بسداد القروض الواجبة عليهم الأمر الذي يدعم كيان الإدارة المحلية.

[1]– رالف شامي– كونيل فولنكامب، **التحولات ودورها في التنمية... عكاز ضعيف**. ترجمة: مركز الأهرام للنشر والترجمة والتوزيع، "مجلة التمويل والتنمية (صندوق النقد الدولي)"، مصر : مطابع الأهرام التجارية، المجلد 46، العدد4، ديسمبر 2009، ص31.

خاتمة الفصل:

إن التنمية المحلية كعملية حتمية في البلدان النامية لاقت أكثر من العقبات وخاصة في ظل النظام العالمي الجديد، وما يفرضه من صعوبات في استفادة تلك الدول من مزايا السوق العالمية، وكذا العصابات الإرهابية العابرة للحدود، التي كان من أثرها نفور الاستثمارات الأجنبية من الدول النامية نظرا لعدم توفر الأمن والاستقرار فيها، إضافة إلى ما ذكر أنفا من معوقات اجتماعية وثقافية وسياسية واقتصادية وغيرها من العوامل الأخرى التي تعاني منها المجتمعات المحلية، وتقف عرضة لمسار التنمية المحلية في الدول السائرة في طريق النمو، مما يجعل تحقيق التنمية المحلية فيها غاية من الصعوبة ما لم تتخذ الإجراءات اللازمة، ابتداء من إعادة في المنظومة التشريعية، ومرورا بالحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية المميزة للمجتمع المحلي، وانتهاء بإعادة هيكلة المنظومة الإدارية بما يتماشى مع الإدارة الحديثة المؤهلة لتسير عملية التنمية المحلية وخصوصية المجتمع المحلي من خلال التركيز أكثر على وظائف إدارة الموارد البشرية التي تعتبر المحرك الرئيسي لمؤسسات الدولة ككل وتكييفها مع طبيعة وظروف المجتمعات المحلية.

تعد التنمية بشكل عام هاجس كل الدول خاصة الدول النامية منها، فالتنمية بكل أبعادها وعلى كافة مستوياتها تعطي وزنا واعتبارا ومكانه للدولة سواء على المستوى المحلي الداخلي(أفرادها، مواطنيها)، أو على المستوى الخارجي ضمن النسق الدولي، حيث تنطوي التنمية عموما على إحداث نوع من التغيير في المجتمع أي (إحداث تغيير مقصود ولكن قصد التطوير والتحسين)، لذلك جاءت التنمية المحلية لتكون أقرب إلى المواطن، فهي تعمل على تحسين أوضاعه وتلبية احتياجاته ، وتتجلى أهمية التنمية المحلية في تفعيل مجالاتها الاقتصادية، السياسية، الإدارية، الاجتماعية والبشرية بكل ما يخدم الإنسان لأنه المقصود من هذه التنمية، وهو الأساس المحوري الذي تبنى عليه التنمية المحلية على وجه الخصوص، والذي توجه إلى خدمته من جهة أخرى، لذلك فإن جودة التنمية المحلية يتوقف على مدى فعالية مقوماتها وركائزها الأساسية في المجتمع.

الفصل الثاني:
آليات تمويل ميزانية البلدية

تمهيد

إن نجاح البلدية في تأدية دورها في عملية التنمية المحلية، يقتضي بأن تقوم على مجموعة من العوامل المتكاملة والمترابطة، كإحاطتها بجملة من النصوص القانونية المنظمة لها، وأن تكون لها موارد ومصادر تمويل لضمان تحقيق أهداف التنمية المحلية التي تعمل لأجلها.

ونظرا لأهمية المصادر المالية بالنسبة للبلديات، فقد وضع المشرع كأصل عام سبل تنظيمها وكيفية تسييرها، والملاحظ أن كيفية الحصول على المصادر المالية ليست بالإشكال الوحيد، بل يبقى العنصر الأهم ألا وهو حسن تدبيرها لتحقيق تنمية محلية ناجحة تنال رضى المواطن خاصة والدولة عامة.

وتعتبر الجباية المحلية موردا رئيسيا في ميزانية البلدية وعنصرا هاما في ماليتها، حيث أصبحت تلعب دورا كبيرا في دفع عجلة التنمية المحلية من خلال تحصيلها مباشرة للجماعات المحلية، فديمومة الجباية المحلية مرتبطة إرتباطا وثيقا بتوافر الموارد المالية الذاتية والخارجية، فالذاتية هي الجباية المحلية التي تحضى بإهتمامات السلطات المحلية، لذلك حدد المشرع أصناف الضرائب العائدة كليا للجماعات المحلية، وما يعود لها بصفة جزئية.

فبالإضافة إلى الموارد الجبائية المحلية التي تتوفر عليها البلدية، فهي تقوم بتقديم خدمات كثيرة للمواطن ولقاء هذه الخدمات تحصل على مساهمات مالية للمرتفقين تتناسب وطبيعة الخدمات المقدمة ونوعيتها، كما تتحصل على حقوق وإتاوات من كراء وبيع ممتلكاتها.

تعرضت أغلب بلديات الجزائر منذ الاستقلال إلى عجز مالي راجع لأسباب عدة من بينها النمو السريع للنفقات مقارنة بالإيرادات، وللزيادة المستمرة في المهام الموكلة، ولضعف تأطير مسيري البلديات، وتبعية النظام الضريبي للبلديات للسلطة المركزية، وأمام هذا العجز توجب على السلطات المركزية وهيئاتها التدخل لتغطية هذا العجز، بهف تحقيق التوازن في التنمية المحلية بين مختلف المناطق الحضرية والريفية.

ومن كل ما سبق يمكننا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث أساسية:

- **المبحث الأول:** ماهية ميزانية البلدية.
- **المبحث الثاني:** المصادر الداخلية لتمويل ميزانية البلدية.
- **المبحث الثالث:** المصادر الخارجية لتمويل ميزانية البلدية.

المبحث الأول: ماهية ميزانية البلدية

في إطار الاختصاصات المخولة للبلدية وتمتعها بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وكذا التوجيهات الحكومية التي تراها تتماشى والخطة التنموية الشاملة للبلاد، تقوم البلدية ولتسيير مصالحها الضرورية وتلبية حاجات سكانها، إنطلاقا من تشعب العمليات المالية التي تنتج عن تسيير هذه المصالح، تضع وثيقة رسمية تسمح بتحديد عمليات تحصيل الأموال من مختلف المصادر وإنفاقها حسب برنامج دقيق ومفصل وفي مدة زمنية محددة وهذه الوثيقة تسمى "الميزانية".

المطلب الأول: تعريف البلدية وخصائصها

الفرع الأول: تعريف البلدية

أولا: الإطار القانوني للبلدية

لكي تتمكن المجتمعات المحلية من تحمل مسؤولياتها والمساهمة بشكل فعال للتغلب على التحديات والأزمات، يجب أن يكون لديها إطار قانوني ومؤسسي تستند إليه [1].

تضمنت مختلف الدساتير الجزائرية الإشارة للبلدية بإعتبارها قاعدة اللامركزية، وهذا ما ورد في المادة 09 من دستور 1963، والمادة 36 من دستور 1976، والمادة 15 من دستور 1989، كما أن للبلدية وجود قانوني تضمنه القانون المدني في نص المادة 49/ فقرة 1، بقولها[2]: " الأشخاص الإعتبارية هي: الدولة، الولاية، البلدية..."

كما نص الدستور الأخير في: 01 نوفمبر 2020 على البلدية في المادة 15 منه، بقولها [3]: "الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية، البلدية هي الجماعة الإقليمية".

وعرفتها القوانين البلدية المتعاقبة في كل من الأمر 1967، وقانون 1990، والقانون الحالي للبلدية رقم 10/11 المؤرخ في 22 جوان 2011، حيث عرفتها المادة: 01 منه بقولها [4]: " البلدية هي الجماعات الإقليمية القاعدية للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وتحدث بموجب القانون".

أما المادة الثانية منه فتنص على أن: "البلدية عي القاعدة الإقليمية للامركزية، ومكان لممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية".

ثانيا: التعريف

وحدة أو هيئة إدارية لا مركزية إقليمية محلية سياسية، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية، والبلدية تساهم في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والأمن وكذا الحفاظ على الإطار المعيشي للمواطنين وتحسينه، لها مكانة مميزة بين مؤسسات الدولة وهيئاتها

---

[1]- Maire de Paris Bertrand Delanoë, **Le financement des collectivités locales-Les défis du 21e siècle**, Éditions Bruylant 2011, Bruxelles , P 26.

[2]- د.عمار بوضياف، **"الوجيز في القانون الإداري"**، دار جسور للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، سنة 2007، ص 271.

[3]- هادية بن مهدي، **دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد07، العدد01، جانفي 2020- ص 148.

[4]- القانون رقم 10-11 المتعلق **بالبلدية** المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011، ج ر العدد 37، المؤرخة في 03 يوليو 2011، **مرجع سبق ذكره**، ص2.

المختلفة ويضفي عليها شرعية دستورية تمكنها من ممارسة الدور المنوط بها على الصعيد التنموي، وتعد منظمة إقليمية مستقلة تمارس صلاحياتها وإختصاصاتها في مجال جغرافي معين من الدولة، وإعترف لها المشرع الجزائري بالشخصية الإعتبارية دستوريا، ومدنيا.

الفرع الثاني: خصائص البلدية

وللبلدية في النظام الإداري الجزائري مجموعة من الخصائص هي:

أولا- التمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة: الشخص المعنوي هو مجموع أشخاص أو مجموع أموال تتكاثف وتتعاون لمدة زمنية محددة لتحقيق هذف وغرض ما، بحيث تكون لهذه المجموعة من الأشخاص أو الأموال مصلحة جماعية مشتركة مستقلة عن المصالح الذاتية والفردية لأفراد الجماعة [1]، له كيان وأجهزة خاصة تجعله قادرا على إبرام العقود وتوزيع الوظائف والإختصاصات الإدارية بين مختلف هيئات وأجهزة الإدارة العامة للدولة، وله ذمة مالية خاصة به (الميزانية) تستخدم كأساس لنشاطه المالي داخل حدود إختصاصه كما تعتمد على مواردها الذاتية تلبية حاجيات السكان.

فالبلدية جماعة محلية تتمتع بالإستقلال المالي الذي يمكنها من تحضير وإعداد ميزانيتها بوضع تقديرات للنفقات وما يلزمها من إيرادات سنوية مع مراعات الدقة، الموازنة، التصويت والمصادقة عليها.

ثانيا-تعتبر هيئة إدارية إقليمية لامركزية: ويمكن تعريف اللامركزية الإدارية الإقليمية على أنها:

النظام الإداري الذي يقوم على توزيع السلطات والوظائف الإدارية بين الإدارة المركزية (الحكومة) وهيئات ووحدات إدارية أخرى إقليمية أو مصلحية مستقلة قانونيا عن الإدارة المركزية بمقتضى اكتسابها للشخصية المعنوية، مع بقائها خاضعة لقدر معين من رقابة تلك الإدارة [2]، يعتبر حافزا للتعاون والتبعية وإسناد الصلاحيات في نفس الوقت [3].

وتخضع البلدية لنظام الرقابة السياسية والإدارية إذ تفرض السلطات السياسية والإدارية المركزية رقابة سياسية وإدارية عليها، لأنها تعد وحدة سياسية وإدارية وإجتماعية لا مركزية في ظل مبدأ وحدة الدولة، وإنتخاب جميع أعضاء المجلس الشعبي البلدي والهيئة التنفيذية واللجان من جهة أخرى.

ثالثا-لها إسم وإقليم خاص بها: تتمتع البلدية باسم وموطن خاص ومستقل وعادة هو المكان الذي يوجد فيه مركز إدارة البلدية، وللموطن أهمية خاصة فيما يتعلق بتحديد الإختصاص القضائي من حيث الحدود الإقليمية ورسم المجال الجغرافي لممارسة حق التقاضي أمام الجهات القضائية.

وهذا قد إعترف قانون البلدية في المادة السادسة منه لها باسم وإقليم ومقر رئيسي ويتمتع الإسم والمقر بقدر من الثبات، حتى أن المادة السابعة منه أقرت أن تغيرهما يتم بموجب مرسوم رئاسي بناء على تقرير من وزير الداخلية بعد أخذ رأي الوالي ومداولة المجلس الشعبي البلدي.

---

[1]- براهيمي سهام، **مرجع سابق**، ص 29.

[2]- محمد الصغير بعلي، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية**، دار العلوم للنشر والتوزيع، سنة 2004، ص 09.

[3]- D. Mory DIALLO, **Thèse de DoctoratLE DROIT DE LA COOPERATION DECENTRALISEE : UNE APPROCHE JURIDIQUE « DU DROIT ADMINISTRATIF INTERNATIONAL »**, L'UNIVERSITÉ DU Luxembourg ,Faculté de Droit, d'Économie et de Finance 2019,P 100-103.

رابعا-لها طابع ومجال تدخل خاص بها: للبلدية في النظام الإداري الجزائري مجالات متعددة سياسية وإدارية وإقتصادية وإجتماعية وثقافية فالبلدية تعد الخلية الأساسية للدولة الجزائرية في عدة ميادين، تم التطرق إليهم في الفصل السابق بالتفصيل.

خامسا-مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية: والقصد من ذلك إسهام المواطنين في التصميم والإشراف على تنفيذ سياسات التنمية المحلية سواء بجهودهم الذاتية أو بالتعاون مع الأجهزة الحكومية المركزية والمحلية، ولقد أصبحت المواطنة بما يترتب عليها من واجبات وحقوق للمواطنين [1]، مقولة مركزية للديمقراطية ومقوما أساسيا من مقومات الحداثة السياسية والإجتماعية.

إن المشاركة تقتضي وضع الآليات المناسبة للمواطنين المحليين كأفراد وجماعات من أجل المساهمة في عملية صنع القرار المحلي، إما بطريق مباشر (المنتخبين المحليين) أو غير مباشر عن طريق هيئات المشاركة المحلية، في إطار التنافس على الوظائف العامة [2].

كما أن السلطات المحلية تعتبر الحكومة المصغرة الأقرب إلى السكان والأدرى بمتطلبات المجتمعات المحلية وتلبية إحتيجاتهم، وأنها تمثل الوسيلة الأفضل للوصول إلى المعلومات، والأكثر تحمسا لضمان إدارة أفضل للشؤون المحلية من الدولة، ويعملون على إبتكار الحلول المناسبة لتحسين الموارد العامة المتاحة للوصول إلى أفضل النتائج [3].

المطلب الثاني: مفهوم ميزانية البلدية

من خلال هذا العنصر سوف يتم التطرق إلى التعاريف الأكثر استخداما لميزانية البلدية، مع الإشارة إلى أهم المبادئ التي تحكمها، وكذلك التعرف على مختلف أنواعها، وفي الأخير سيتم تفصيل مختلف مكونات نفقات ميزانية البلدية وأسس المحاسبة البلدية.

الفرع الاول: تعريف ميزانية البلدية

تحتاج البلدية في إطار تنفيذها لمخططات التنمية المحلية إلى موارد مالية، وهذه الموارد المالية يجب أن تغطي وتضمن نفقات البلدية والتي تكون في وثيقة معدة وفق برنامج وقواعد محددة مسبقا ولمدة معينة، وسجل يتضمن توقعات السلطة المركزية والسلطات المحلية مما ستنفقه أو ما تحصله خلال تلك المدة.

أولا-الإطار القانوني للبلدية.

عرفها قانون البلدية: عرفها قانون البلدية 10/11 المؤرخ في 2011/07/22 في المادة 176 منه هي: "جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية، وهي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير المصالح البلدية

---

[1]- ويقصد بتنمية قيم المواطنة التربية الهادفة إلى تعزيز شعور الفرد بالإنتماء إلى مجتمعه ونظامة وبيئته ليرتقي هذا الشعور إلى حد تشبع الفرد بثقافة الإنتماء، وأن يتمثل ذلك في سلوكه وفي دفاعه عن قيم وطنه ومكتسباته.

[2]- حديد يوسف أ.بوعمشة نعيم، **دور العمل الإتصالي للمجالس الشعبية البلدية في التنشنة على قيم المواطنة "الواقع المأمول"**، مجلة مقاربات 2017، المجلد 04 ، العدد 03، ص 286.

3 - Maire de Paris Bertrand Delanoë, **référence précitée**, P 23.

وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار"، يحدد شكل ميزانية البلدية ومضمونها عن طريق التنظيم"، بمعنى هي إحصاء لإيرادات ونفقات البلدية لمدة سنة كاملة [1].

وعرفها قانون الولاية: عرفها قانون الولاية رقم 07/12 المؤرخ في 2012/02/21 في المادة 157 منه على أنها: " هي جدول التقديرات الخاصة بنفقاتها وإيراداتها السنوية بغية التسيير الحسن للنفقات العمومية السنوية للبلدية" [2].

وعرفها القانون المتعلق بقانون المالية:القانون 05/88 المؤرخ في 1988/01/12 المعدل والمتمم لقانون رقم 17/84 المؤرخ في 1984/07/07 المتعلق بقانون المالية الجريدة الرسمية العدد 1 عام 1984" يقر ويرخص قانون المالية للسنة بالنسبة لكل سنة مدنية، مجمل موارد الدولة وأعبائها وكذا الوسائل المالية الاخرى المخصصة لتسيير المرافق العامة كما يقر ويرخص علاوة على ذلك المصاريف المخصصة للتجهيزات العامة وكذلك النفقات بالرأسمال"[3].

وعرفها قانون المحاسبة العمومية: وعرفها قانون 21/90 المؤرخ في 1990/08/15 المتعلق بالمحاسبة العمومية الجريدة الرسمية العدد 35 عام 1990 في المادة 03 منه" هي الوثيقة التي تقدر وترخص للسنة المالية مجموع الايرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار[4]. ومن هنا فان ميزانية البلدية هي:" مجموعة الحسابات المالية التي تقيد لسنة مدنية او ميلادية كاملة وواحدة ، وتخص جميع الموارد المتاحة وجميع الأعباء التي يجب أداؤها".

ثانيا– التعريف.

تعرف ميزانية البلدية في مفهومها العام على أنها جدول تقدير الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية تحدد أوجه الإنفاق والمصادر التي تغطي هذه النفقات، وهي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير المصالح البلدية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والإستثمار، يحدد شكل ميزانية البلدية مضمونها عن طريق التنظيم، يتم إعداد الميزانية الأولية قبل بدء السنة المالية ويتم تعديل النفقات والإيرادات خلال السنة المالية حسب نتائج السنة السابقة عن طريق ميزانية إضافية، يسمى فتح الاعتمادات المصادق عليها على انفراد في حالة الضرورة " إعتمادات مفتوحة مسبقا" إذا جاءت قبل الميزانية الإضافية أو "ترخيصا خاصا" إذا جاءت بعدها[5]، يتولى الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس البلدية، إعداد مشروع الميزانية، ويقدم مشروع الميزانية أمام المجلس للمصادقة عليها، وينفذ الميزانية الآمر بالصرف والمحاسب العمومي [6].

1- قانون البلدية 10/11 المؤرخ في 2011/07/22، **مرجع سبق ذكره.**

2- قانون الولاية رقم 07/12 المؤرخ في 2012/02/21.

3- القانون 05/88 المؤرخ في 1988/01/12 المعدل والمتمم لقانون رقم 17/84 المؤرخ في 1984/07/07 المتعلق بقانون المالية الجريدة الرسمية العدد 1 عام 1984.

4- القانون 21/90 المؤرخ في 1990/08/15 المتعلق بالمحاسبة العمومية الجريدة الرسمية العدد 35 عام 1990.

5- مختار علالي، التنظيم الإداري الجزائري للجماعات المحلية، جريدة الوسط، 19مايو 2020، مقال منشور https://elwassat.dz، تاريخ الإطلاع: 2022/05/08.

6- **المرجع السابق.**

الفرع الثاني: مبادئ ميزانية البلدية

لميزانية البلدية نفس مبادئ الميزانية العامة للدولة مع بعض الاستثناءات التي أوردها المشرع وخص بها ميزانية البلدية وتتمثل مبادئ ميزانية البلدية [1] وإستثناءاتها فيمايلي:

أولا- مبدأ السنوية: إنطلاقا من التعريف السابق للميزانية البلدية كونها جدول تقديرات مالية لمدة سنة سواء تعلق الأمر بالإيرادات[2] أو بالنفقات، إلا أن المشرع خص ميزانية البلدية بفترة تكميلية تمتد إلى غاية: 31 مارس من السنة الموالية.

فالسنوية لا تتلائم مع مدة إنجاز الإستثمارات بحكم حجمها ومدة إنجازها من جهة والقدرة المالية للبلدية من جهة أخرى، لذلك يلجأ القائمون على البلدية مبدئيا إلى القيام بإسقاط مالي في إطار برمجة متعددة السنوات للأهداف المراد تحقيقها، وبغرض تجاوز حد السنوية للميزانية الموضوع بصرامة، فإن المسيرين يقومون بوضع ميزانية حسب الهذف أو ما يسمى **بالميزانية – البرامج.**

ثانيا- مبدأ الشمولية: حيث تدرج جميع إيرادات ونفقات الميزانية في وثيقة واحدة وتطبق عليها مبدأ وحدة الصندوق أي عدم تخصيص أي إيراد لتغطية نفقة بعينها، بمعنى لابد أن تكون الإيرادات والنفقات عامة تشمل المبلغ الصافي وذلك لتسهيل عملية المراقبة من طرف الهيئات المعنية [3]، وينجم عن ذلك مانعان:

أ- **منع القيام بتعويضات بين الإيرادات والنفقات قصد تخصيص الحسابات الشاملة وحدها،** إلا أنه يوجد على مستوى ميزانية البلدية إستثناء لهذا المبدأ، فهناك ما يسمى تقييد إيراد بتخصيص خاص كالإعانات التي يقدمها صندوق التضامن والضمان فلا يمكن صرفها في غير الوجه الذي خصصت له.

ب- **عدم تخصيص الإيرادات وعدم تصرف في المداخيل التي لا يرخصها القانون،** أي عدم تخصيص الايرادات لنفقة معينة بل لابد أن تشمل جميع النفقات،وكاستثناء هناك إيرادات مخصصة منها كالمكفوفين، العجزة، وبناء مدرسة ...الخ، بحيث لا يمكن لرئيس البلدية تخصص هذه الإيرادات لنفقات أخرى لا تعود بالفائدة للبلدية ولا تتماشى بحسب القانون.

ثالثا- مبدأ التوازن: ويعني هذا المبدأ تساوي جانبي الإيرادات والنفقات في الميزانية، وهو أهم قواعد التسيير البلدي، وإنه يهذف إلى المحافظة وبصورة حذرة على التسيير المستقبلي للبلدية وعلى ألا يكون المستقبل المالي للبلدية رهنا للمشاكل والعراقيل، ولا بد من ضبط نضرة دينامية للمجال المالي للبلدية لحسن سير المصالح العامة، غير أن هذا المبدأ هو الأخر له إستثناء في البلديات فهناك من البلديات التي لها موارد قليلة ولا تكفي حتى لتغطية نفقاتها الإجبارية فتكون ميزانيتها في حالة عجز، يمنحها صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية إعانات لتغطية عجزها، ولابد أيضا التميز بين ثلاث إلتزامات [4]:

---

[1]- بن عامر زبير، **دور مصادر التمويل الخارجية في تمويل ميزانية البلدية في الجزائر دراسة حالة بلدية رأس الوادي للفترة:(2014-2018)**،المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد10 العدد02، سنة 2020، ص 127.

[2]- وذلك عملا بموجب سنوية الضريبة، فهي تقتطع لمدة 12 شهرا.

[3]- مختار علالي، مرجع سبق ذكره، مقال منشور https://elwassat.dz.

[4]- الشريف رحماني، أموال البلديات الجزائرية "الإعتلال، العجز، والتحكم الجيد في التسيير"، دار القصبة 2003، ص ص 23-24.

✓ ينبغي تحقيق التوازن سواء بالنسبة لفرع التسيير المسمى الفرع العادي أو بالنسبة لفرع التجهيز والإستثمار المسمى أيضا الفرع الإستثنائي.

✓ ينبغي أن يكون تقديم الميزانية موجبا بحس الإنشغال بالواقع وبروح الصرامة، وذلك بإبعاد كل نقص أو زيادة، كتقدير مبالغ فيه أو بخس للإيرادات والنفقات أثناء تقييم التوقعات الخاصة بالميزانية.

✓ تسديد الدين ينبغي أن يكون مضمونا بالموارد النهائية بتفادي اللجوء إلى الإقتراض، وذلك لتجنب تسديد الإقتراض بواسطة تسبيقات مقتطعة من موارد غير بلدية، فليس ممكنا تغطية الديون بأموال الآخرين.

رابعا– مبدأ الوحدة: حيث تقيد النفقات والإيرادات في وثيقة واحدة وهي الميزانية وتمتاز ميزانية البلدية بخمسة وثائق ميزانياتية والمرتبة ترتيبا زمانيا لتشكل بصورة موحدة، الميزانية الوحيدة للبلدية كالتالي: الميزانية الأولية، الإعتمادات المالية المسبقة، الميزانية الإضافية، التراخيص الخاصة، الحساب الإداري (الإداري بالنسبة للآمر بالصرف، التسيير بالنسبة للقابض)، وهذا المبدأ وهذا المبدأ يضمن صراحة المعلومات المالية المقدمة للمجلس البلدي للتداول.

خامسا– مبدأ القبلية: ينبغي للإطار المالي أن يوضع في بداية التسيير الجديد، الأمر الذي يستلزم إعداد الميزانية قبل إنتهاء السنة المالية الجارية، أي في وقت لا تكون فيه الموارد والنفقات معروفة بدقة[1].

وتأتي هذه القبلية لتعزيز الطابع الإعتباطي للتوقعات المالية، ذلك أن الإيرادات قليلا ما تكون قابلة للضبط في شموليتها عند بداية السنة المالية.

الفرع الثالث: أنواع ميزانيات البلدية

تتكون ميزانية البلدية من ثالثة وثائق وهي: الميزانية الأولية والميزانية الإضافية، إضافة إلى الحساب الإداري الذي يأتي بعد انتهاء السنة المالية وسنفصل في هذه الوثائق فيما يلي:

أولا–الميزانية الأولية (BI): تعتبر الوثيقة الأساسية التي تقدر كل النفقات لسنة كاملة قادمة من 1 جانفي إلى 31 ديسمبر، فهي عبارة عن كشف تفصيلي لكافة العمليات المالية المقررة خلال السنة تقسم إلى فرعين (فرع التسيير وفرع التجهيز والإستثمار)، يطلق عليها ميزانية البلدية الأم، يتم إعدادها قبل السنة المالية بالتحديد في 31 أكتوبر[2].

ثانيا– الميزانية الإضافية (BS): هي الوثيقة المالية الثانية في الميدان المالي للبلدية، فما هي إلا ميزانية تكميلية ترحيلية ومعدلة للميزانية الأولية [3]، يتم التصويت عليها قبل 15 جوان من السنة المالية الجارية، يطلق إسم الميزانية الاضافية على عملية التعديل للنفقات والإيرادات التي تجرى على الميزانية الأولية خلال السنة المالية، تقسم أيضا إلى فرعين مثل الميزانية الأولية (فرع التسيير وفرع التجهيز والإستثمار) تعد لـ:

أ– تعديل بعض التقديرات في النفقات والإيرادات التي تضمنتها الميزانية الأولية.

ب– توظيف المداخيل الجديدة التي لم تكن معروفة أو غير مقدرة تقديرا دقيقا اثناء إعداد الميزانية الأولية.

ت– إعادة توظيف الأموال الباقية من الميزانية الاولية.

---

[1]- الشريف رحماني، مرجع سبق ذكره، ص 22.

[2]- حيمران محمد، **أسباب العجز الموازني في بلدية الطاهير**، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد 07 العدد 01، جوان 2020، ص 26.

[3]- **المرجع السابق.**

ث- تعديل التوزيع المالي الذي كان في الميزانية الاولية.

ج- إضافة بعض النفقات الجديدة التي تتطلبها المرحلة المقبلة بتزويد بعض الابواب والمواد في الميزانية.

ح- ترحيل نتائج السنة المالية السابقة.

خ- تصفية مشاريع التجهيز التي تم انجازها، أو تحويل المشاريع التي لم يتم انجازها، إلى مشاريع أخرى.

ثالثا- الاعتمادات المفتوحة مسبقا(OCA): هي إعتمادات يصادق عليها على إنفراد في حالة الضرورة قبل الميزانية الإضافية، أي أنها إعتمادات لم تدخل في الميزانية الأولية ولم تظهر ضرورتها إلا بعد إعداد الميزانية الأولية، وتم إعتمادها بمداولات في إنتظار تسويتها في الميزانية الإضافية أو الحساب الإداري[1].

رابعا-الترخيصات الخاصة(AS) : هي الوثيقة الثانوية خلال السنة المالية، وهي أيضا إعتمادات يصادق عليها على إنفراد في حالة الضرورة، وتكون بعد التصويت على الميزانية الإضافية، يتم إعتمادها بمداولات في إنتظار تسويتها في الحساب الإداري، لها نفس دور الإعتمادات المفتوحة مسبقا لكن تختلف معها فقط في وقت فتحها.

خامسا-الحساب الإداري(CA): هو مجموع الميزانيتين (الميزانية الأولية، والميزانية الإضافية)، فهو يعتبر بمثابة الميزانية الحقيقية للبلدية، يقدم لنا النفقات والإيرادات المحصلة فعليا خلال السنة المالية، وكل البواقي سواء في قسم التسيير أو قسم التجهيز والإستثمار[2]، كما أنه يساعدنا في مراقبة المشاريع التي أنجزت وضبط المحاسبة البلدية سنويا بحسابين متوازيين، الأول يعرف بالحساب الاداري ويعد على مستوى البلدية، والثاني يعرف بالحساب المالي ويعد من طرف القابض البلدي، فهو وثيقة محاسبية تعد من طرف الأمين العام البلدي، أو مصلحة المحاسبة البلدية في أواخر شهر أفريل من كل سنة، يتضمن الحساب الإداري:

أ- العمليات الحسابية الادارية للمبالغ المالية التقديرية المسجلة في الميزانية الأولية، والمبالغ المالية المصروفة، والمبالغ المالية الباقية للانجاز، والمعنية بإعادة توظيفها في الميزانية الإضافية.

ب- تسوية عمليات التحويل لبعض المبالغ المالية من مادة إلى مادة، أو من باب الى باب آخر والتي أجريت في الميزانية البلدية.

ت- التفصيل للعمليات الحسابية خلال السنة المالية المسجلة في الحساب الاداري ما يسمح للمجلس البلدي عند عرض الحساب الاداري للمناقشة والمصادقة، والمقارنة بين المبالغ التقديرية والمبالغ المصروفة.

فإن لوحظ أن ثمة توازنا بين التقديرات والنفقات، كان ذلك علامة على حسن التسيير في البلدية، أما إذا كان هناك إختلال في التقديرات، بحيث كانت النفقات أكبر من التقديرات، أو كانت النفقات قليلة جدا بالنسبة للتقديرات، فهذا مؤشر على سوء التسيير في البلدية.

[1]- حيمران محمد، **مرجع سبق ذكره**، ص 26.
[2]- **المرجع السابق** ص 27.

يعرض الحساب الإداري على المجلس الشعبي البلدي قبل التداول على الميزانية الإضافية للسنة الجارية، أي في أواخر شهر أفريل من كل سنة، بل لا تعد الميزانية الاضافية إلا بناء على الحساب الاداري.

هذا الإجراء يسمح للمجلس الشعبي البلدي بتقييم تسيير رئيس المجلس، والاطلاع على الوضعية المالية للبلدية قبل القيام بأي تعديلات في التقديرات المالية للسنة الجارية عن طريق الميزانية الاضافية.

المطلب الثالث: خصائص ميزانية البلدية

من التعاريف السابقة لميزانية البلدية نستنتج مجموعة الخصائص منها:

أولا–عمل إداري وسياسي: تعتبر الميزانية البلدية عملا سياسيا وإداريا:

فالعمل الإداري يتمثل في العمل الذي تقوم به مصلحة المحاسبة عند إعداد الميزانية، كتسجيل النفقات الضرورية والإيرادات الواجبة لتغطيتها، وتحضير مشروع الميزانية للمنتخبين المحليين.

والعمل السياسي يتمثل في النفقات المسجلة لانجاز أفكار وإقتراحات المنتخبين المحليين، المبنية على مطالب المجتمع المحلي.

ثانيا– عمل منظم: تخضع الميزانية لقانون البلدية والنصوص التشريعية المكملة والمنظمة له،وقد خصص في قانون البلدية فصلا كاملا تحت إسم التهيئة والتنمية، حيث يعد المجلس الشعبي البلدي برنامجه السنوي والمتعدد السنوات الموافق لمدة عهدته ويصادق عليها ويسهر على تنفيذها، تماشيا مع الصلاحيات المخولة له قانونا، في إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة وكذا المخططات التوجيهية القطاعية [1].

ثالثا– عمل توقعي لمدة سنة: ينبغي على البلدية قبل كل شيء أن تقوم بإعداد برنامج عمل، ولإنجاز ميزانية متوازنة إذ يجب عليها في بداية كل سنة القيام والتقيد بمايلي:

أ– **توقع وتقدير الموارد الواجبة التحصيل والنفقات التي سوف تقوم بها**، وعلى هذا الأساس تعد الميزانية في وقت لا تكون فيه موارد وإستخدامات البلدية معروفة بدقة [2].

ب– الإلتزام لمدة سنة مدنية كاملة، وهذه الخاصية لا تتعارض مع وجود ميزانية بلدية إضافية خلال السنة، فهي غير ثابتة أي تزيد وتنقص حسب مبلغ الايرادات التي تتحصل عليها البلدية من سنة إلى أخرى.

رابعا– عمل ترخيصي: ينبغي على المجلس الشعبي البلدي البث في مسائل النفقات والإيرادات، فهو الذي يقضي بما يراه مناسبا، وبمجرد أن يقضي أمرا، فإنه لا يستطيع أحد أن يطعن في الإختيارات التي قام بها، وليس للترخيص نفس الأهمية بالنسبة للنفقات والإيرادات الجبائية [3].

---

[1]- القانون رقم 10-11 المتعلق بالبلدية ، **مرجع سبق ذكره**، ص12.
[2]- الشريف رحماني، **مرجع سبق ذكره**، ص 20.
[3]- **المرجع السابق.**

وبالنسبة للنفقات رئيس المجلس الشعبي البلدي ليس ملزما بإنفاق كل الإعتمادات المزودة بها البلدية، فبإستطاعته أن يقوم بالإنفاق في حدود السقف المعتمد، فالإعتمادات المالية المصوت عليها بخصوص النفقات تعتبر حدا لا يمكن تجاوزه، وبالمقابل يمكن للمجلس أن يمنحه عند الإقتضاء إعتمادا ماليا إضافيا.

المطلب الرابع: مدونة ميزانية البلدية

الفرع الأول: شكل ميزانية البلدية ومضمونها

تشمل ميزانية البلدية قسمين هما: قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار، وهو ما نص عليه المشرع الجزائري من خلال قانون البلدية رقم10/11، وينقسم كل قسم إلى إيرادات ونفقات تتوازن وجوبا، تدون الميزانية في مدونتين تحمل كل منهما جانب التسيير وجانب التجهيز والإستثمار وتحمل في طياتها أبواب وحسابات لكل منها عنوانها الخاص، وصنف المحاسبة التي تخضع له.

ملاحظة:

- تم تغيير الصندوق المشترك للجماعات المحلية في سنة 2014 ليصبح إسمه صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.
- الآمر بالصرف لميزانية البلدية هو رئيس المجلس الشعبي البلدي.
- يمكن للمجلس الشعبي البلدي إجراء تحويلات من باب إلى باب داخل نفس القسم عن طريق مداولة.
- ترتب النفقات والإيرادات داخل المصالح بالنسبة إلى قسمي التسيير والبرامج بالنسبة إلى قسم التجهيز والإستثمار، حسب الأصناف المحاسبية تبعا للعدد العشري وحسب الحسابات والمواد وفروعها [1].

[1]- المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 12-315 مؤرخ في 03 شوال 1433 الموافق 21 غشت سنة 2012 يحدد شكل ميزانية البلدية ومضمونها، ج ر ج ج، العدد 49، ص 08.

الشكل رقم (02): شكل ميزانية البلدية.

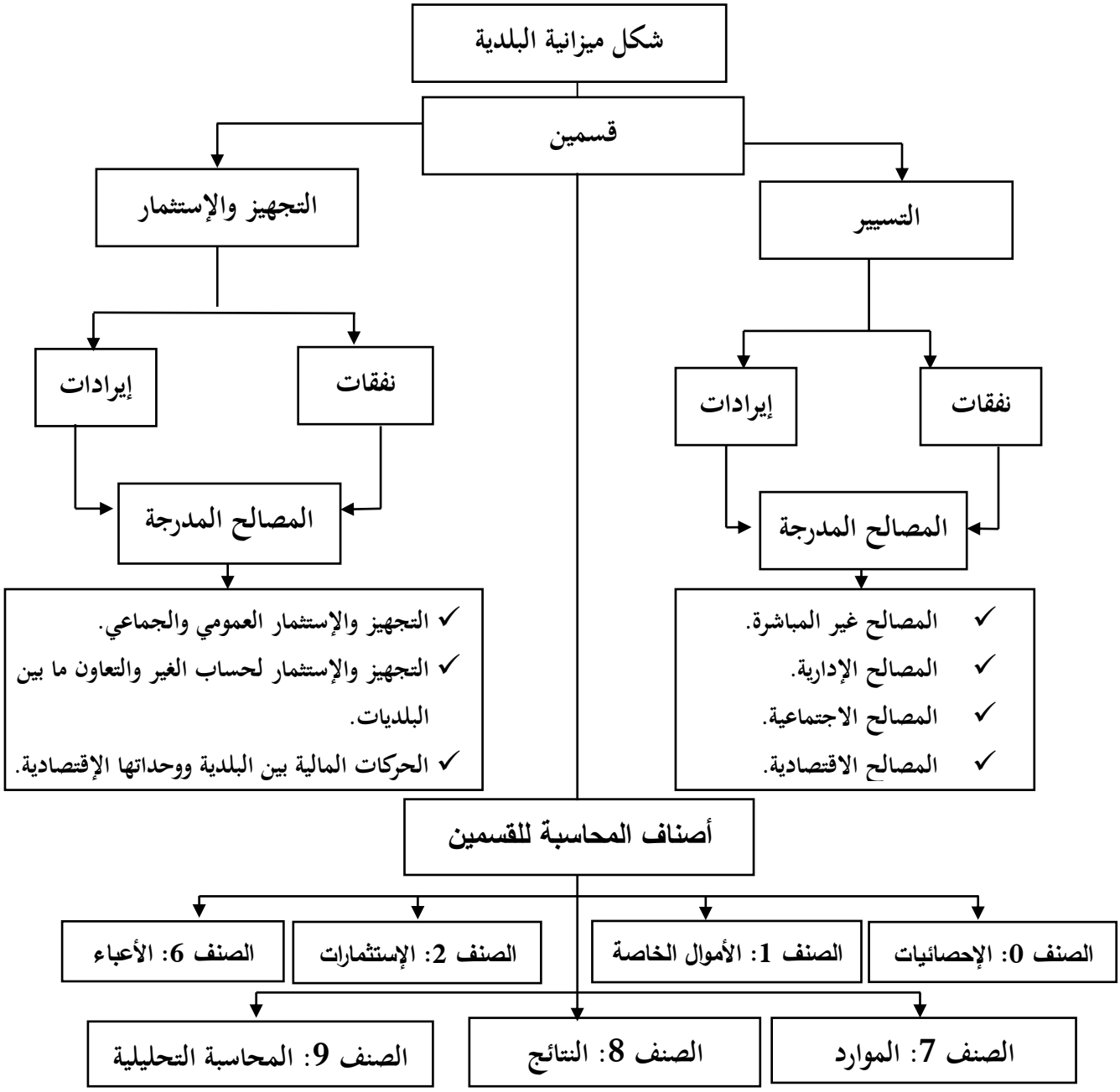

المصدر: من إعداد الطالبين إعتمادا على المرسوم التنفيذي رقم 12-315 مؤرخ في 03 شوال 1433 الموافق 21 غشت سنة 2012 يحدد شكل ميزانية البلدية ومضمونها.

الشكل رقم (03): مدونة حسابات النفقات والإيرادات.

المصدر: من إعداد الطالبين إعتمادا على المرسوم التنفيذي رقم 12-315 مؤرخ في 03 شوال 1433 الموافق 21 غشت سنة 2012 يحدد شكل ميزانية البلدية ومضمونها، ج ر ج ج، العدد 49، ص 08.

الشكل رقم (04): مدونة حسابات النفقات والإيرادات.

مدونة المصالح والبرامج والعمليات الخارجية عن البرنامجية

الصنف 9: المحاسبة التحليلية

قسم التسيير

المجموعة 90: المصالح غير المباشرة:
901: أجور وأعباء المستخدمين.
902: وسائل ومصالح الإدارة العامة.
903: مجموع العقاراتوالمنقولات غير المنتجة للمداخيل.
904: الطرق.
905: الشبكات والإتصالات والتكنولوجيا الجديدة.
906: الأشغال المنجزة بالإستغلال المباشر.
907: النظافة والوقاية وحفظ الصحة.

المجموعة 91: المصالح الإدارية:
910: المصالح الإدارية العمومية.
911: الوقاية والأمن.
912: المساهمة في تكاليف التعليم والتمهين.
913: المصالح الاجتماعية المدرسية وما قبل المدرسة.
914: الشبيبة والرياضة والترفيه.
915: الثقافة.
916: العبادة.

المجموعة 92: المصالح الاجتماعية المباشرة:
920: المساعدة الاجتماعية المباشرة.
921: المصالح والمؤسسات الاجتماعية.

المجموعة 93: المصالح الاقتصادية:
930: المساهمة في التنمية الاقتصادية.
931: مجموع العقارات والمنقولات المنتجة للمداخيل.

المجموعة 94: المصالح الجبائية:
940: ناتج الجباية.
941: ممنوحات صندوق المشترك للجماعات المحلية.
942: مخصصات الدولة.

قسم التجهيز والإستثمار

المجموعة 95: برامج البلدية:
950: البنايات والتجهيزات الإدارية.
951: الطرق.
952: الشبكات المختلفة.
953: التجهيزات المدرسية وما قبل المدرسية والرياضية والثقافية والترفيهية والمتصلة بالعبادة.
954: التجهيزات الصحية والإجتماعية.
955: التوزيع والنقل والإتصالات.
956: التعمير والإسكان.
957: التجهيز الصناعي والحرفي والسياحي.
958: المصالح الصناعية والتجارية.
959: التهيئة الحضرية والبيئة.

المجموعة 96: برامج لحساب الغير والبرامج المتعلقة بالتعاون المشترك ما بين البلديات:
960: برامج لفائدة المؤسسات العمومية البلدية.
961: برامج لفائدة الوحدات الاقتصادية البلدية.
962: برامج التعاون ما بين البلديات.
963: برامج لفائدة أطراف أخرى.

المجموعة 97: العمليات الخارجية على البرامج:
970: العمليات المنقولة والعقارية الخارجة عن البرامج.
971: حركة الديون والدائنية.
979: العمليات الأخرى الخارجة عن البرامج.

المصدر:من إعداد الطالبين إعتمادا على المرسوم التنفيذي رقم 12-315، مرجع سبق ذكره، ص 07-08

أولا- مدونة قسم التسيير La section de fonctionnement .

يحتوي على توقعات لنفقات وإيرادات دائمة تسمح لرئيس المجلس الشعبي البلدي بالتسيير الحسن لجميع المصالح البلدية، ويشمل قسم التسيير الأقسام التالية:

أ- **نفقات قسم التسيير:** هي نفقات سنوية تضمن السير الحسن لمصالح البلدية، يمكن أن نلخص نفقات قسم التسيير في الميزانية البلدية كالتالي [1]:

1. **الأغذية واللوازم:** وتضم منتجات التغذية والإطعام، الملابس، الوقود والمحروقات، لوازم لصيانة المباني والمنقولات والعتاد، لوازم ومعدات الطرق والإنارة العمومية، اللوازم المدرسية، لوازم المكتب والإعلام الآلي والطبع والتجليد، ولوازم أخرى غير التي سبق ذكرها.
2. **الأشغال والخدمات الخارجية:** وتضم الإيجار وتكاليف الكراء، الصيانة والترميم، إقتناء العتاد والأدوات الصغيرة، الماء الغاز والكهرباء، التأمينات على المنقولات والعقارات، تقديم الخدمات للبلدية، النفقات الأخرى على المنقولات والعقارات.
3. **مصاريف التسيير العام:** تتضمن التعويضات لأعضاء المجلس الشعبي البلدي، مصاريف المهمات، مصاريف النقل، تأمين المسؤولية المدنية، المصاريف المتعلقة بالملتقيات ودورات التكوين وتحسين المستوى، التوثيق العام، مصاريف البريد والاتصالات والأنترنيت، مصاريف العقود والنشر، الأعياد والحفلات والزيارات الرسمية، مصاريف التسيير العام الأخرى.
4. **مصاريف المستخدمين:** وفيها مرتبات الموظفين الدائمين والمتعاقدين، مرتبات مختلفة، الأعباء الاجتماعية، المصاريف المتعلقة بالمسابقات والإمتحانات.
5. **الضرائب والرسوم:** الضرائب على المرتبات، وضرائب ورسوم أخرى.
6. **مصاريف مالية:** وفيها الفوائد على القروض، تكاليف المصالح ذات المحاسبة الخاصة بها وغير متمتعة بالشخصية المعنوية، النفقات المالية الأخرى.
7. **المنح والإعانات:** وتضم التشجيعات الخاصة لمختلف الآداب والفنون، التعليم العمومي، المنح والجوائز، التشجيع للتنمية الاقتصادية، الإعانات لمختلف الهيئات، منح ومعنويات، الحماية الاجتماعية لذوي الإحتياجات الخاصة والمسنين والمعوزين والهبات ومنح وإعانات أخرى.
8. **المساهمات والحصص والخدمات لفائدة الغير:** تتضمن المساهمة في صندوق الضمان للجماعات المحلية، المساهمة في صندوق الولاية لترقية مبادرات الشباب والرياضة، المساهمة في تكاليف مابين البلديات، الإشتراكات، المساهمات والخدمات الأخرى لفائدة الغير.
9. **المخصصات لحساب الإهتلاك.**
10. **الأعباء الإستثنائية:** وتشمل النفقات غير المتوقعة، سداد مبالغ بدون حق، الإعانات الإستثنائية التي تدفعها البلدية، الأعباء الإساثنائية.

[1]- مختار علالي، **مرجع سبق ذكره/https://elwassat.dz.**

ب- إيرادات قسم التسيير: تتكون إيرادات التسيير من محاصيل الموارد الجبائية، محاصيل ومداخيل الأملاك البلدية إعانات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية، تنص المادة 195 من قانون البلدية على أنه " تتكون إيرادات قسم التسيير [1]:

1. نتائج الموارد الجبائية المرخص بتحصيلها لفائدة البلديات بموجب التشريع والتنظيم المعمول بهما.
2. المساهمات ونتائج التسيير الممنوح من الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية والمؤسسات العمومية.
3. رسوم وحقوق ومقابل الخدمات المرخص بتحصيله لفائدة البلديات بموجب القوانين والتنظيمات.
4. نتائج ومداخيل أملاك البلدية.

ثانيا- مدونة قسم التجهيز والإستثمار

يمثل نسبة 40 % المتبقية من مجموع الإيرادات المحصلة للصندوق ويوجه خاصة إلى المناطقالوجب ترقيتها، وإلى بعض المجالات التي تتعلق بتحسين الإطار المعيشي للسكان، كإنجاز المكتبات وروض الأطفال وبناية المدارس وصيانتها وكذا التكفل بمنح حافلات مخصصة للنقل المدرسي...، إن هذه المساهمات قد تكون ضمن تمويل مشترك في برامج متعددة السنوات ضمن المخطط البلدي للتنمية.

يعمل قسم التجهيز والاستثمار على تمكين رئيس المجلس الشعبي البلدي من الحفاظ على أموال البلدية، سواء العمومية أو الخاصة، المنقولة أو العقارية، عن طريق الاستهلاك أو الزيادة فيها عن طريق الاقتناءات أو الانفاقات الجديدة [2]، ويشمل فرع التجهيز والاستثمار الأقسام التالية:

أ- نفقات قسم التجهيز والإستثمار: ونفقات قسم التجهيز والإستثمار والغرض منها عادة هو إستهداف التنمية المحلية وتكون عبارة عن برنامج يمكن أن تمتد لأكثر من سنة، يشتمل قسم التجهيز والإستثمار على مختلف البرامج التنموية التي تقوم بها البلدية على إختلاف مصادر تمويلا، حيث أن البلديات ذات الأريحية المالية تمول برامجها التنموية من ميزانيتها الخاصة ويكون لها كامل الحرية في إختيار البرامج التي تتلاءم وإحتياجات سكان المنطقة [3]، كما يمكن أن تمول تلك البرامج من مصادر خارجية لعل أهم مصدرين في هذا المجال الإعانات التي يمنحها صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية وكذا المخصصات البلدية للتنمية، تجدر الإشارة هنا إلى غياب شبه كلي للبرامج المخصصة للإستثمار المنتج والمدر للعوائد، وقد ترجع أسباب هذا العزوف إلى غياب ثقافة الإستثمار لدى ممثلي المجالس الشعبية البلدية وكذا شح الموارد.

ب- إيرادات قسم التجهيز والإستثمار: تتكون إيرادات قسم التجهيز من الموارد المالية الناتجة من:

1. الإقتطاع من إيرادات التسيير المنصوص عليها بالمادة 198 من قانون البلدية [4].
2. نتائج الإستغلال لإمتياز المرافق العمومية البلدية.

1- القانون رقم 10/11 مؤرخ في 22 يوليو 2011، يتعلق بالبلدية،**مرجع سبق ذكره.**

2- مختار علالي، **مرجع سبق ذكره ، مقال منشور https://elwassat.dz.**

3- **المرجع السابق.**

4- شنوف عبد الحليم، **الجباية المحلية ودورها في تمويل التنمية**،مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد10 العدد02، سنة 2014، ص 71.

3. الفائض المحقق عن المصالح العمومية المسيرة في شكل مؤسسة ذات طابع صناعي وتجاري.
4. نتائج المساهمات في رأس المال.
5. إعانات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية والولاية.
6. نتائج التمليك.
7. الهبات والوصايا المقبولة.
8. كل الإيرادات الظرفية والمؤقتة.
9. ناتج القروض.

الفرع الثاني: خصائص ومعايير تصنيف عناصر ميزانية البلدية

أولا- خصائص ومعايير تصنيف النفقات.

إن ميزانية البلدية تتكون من نفقات تستخدمها البلدية في تحقيق الأهداف التي ترمي إليها من إيرادات التي تمثل المداخيل المتنوعة، وتعرف بأنها نفقات عامة لأنها تصدر عن الدولة، وعن شخص معنوي عام، لتحقيق منفعة عامة تحكمها قواعد تتمثل في:

I. **قاعدة استهداف النفقة العامة إشباع حاجة عامة:** أي أن تكون النفقة سدادا لحاجة عامة وليست لمصلحة خاصة.

II. **قاعدة الاقتصاد:** المقصود بها البعد عن التبذير والإسراف الذي يؤدي إلى ضياع الأموال العامة التي كان من الممكن توجيهها إلى مجالات أخرى أكثر منفعة.

III. **قاعدة الموافقة المسبقة من السلطة التشريعية:** تعني أن لا يصرف أي مبلغ من الأموال العامة أو أن يحصل الارتباط إلا إذا سبق ذلك موافقة الجهة المختصة.

ويظهر التكامل بين هاته القواعد في أن قاعدة الموافقة المسبقة من السلطة التشريعية تحقق قاعدة المنفعة والاقتصاد والتأكد من استمرار تحققهما وتقسم النفقات العامة إلى نفقات عادية وغير عادية، ونفقات إختيارية وإجبارية، تتمثل في:

أ- النفقات العادية والنفقات غير العادية:

1. **النفقات العادية:** وهي النفقات التي تكون دورية ومنتظمة في مدة محددة، إذ أن النفقات العادية تساهم في تكوين رؤوس الأموال العينية، إذ تشمل نفقات التسيير واللوازم التي تتطلبها الجماعات المحلية.

2. **النفقات غير العادية:** هي النفقات التي لا تتم بانتظام وإذا كانت الفترة المالية غير محددة وتعدت هذه الفترة المالية فهي نفقات غير عادية، وتساهم في تكوين رؤوس الأموال العينية، فهي تشمل أشغال التشييد الجديدة للبنايات والتهيئة العمرانية، الطرق، مجاري المياه، قنوات المياه الصالحة للشرب،...إلخ.

ب- النفقات الاختيارية والنفقات الإجبارية:

1. **النفقات الاختيارية:** هي النفقات التي تأخذ الطابع الاختياري ويمكن الاستغناء عنها، وهي النفقات التي للمجالس المحلية السلطة في إدراجها أو عدم إدراجها بالميزانية المحلية مثل: تقديم الإعانات للجمعيات.

2. **النفقات الإجبارية:** هي النفقات التي لا يمكن الاستغناء عنها حتى في حالة الأزمات لكونها ضرورية ولابد منها في تسيير شؤون الجماعات المحلية، وهي تأخذ الطابع الإجباري وتشمل ما يلي:

1. نفقات أجور الموظفين.
2. نفقات صيانة الأموال المنقولة والعقارية للجماعات المحلية.
3. نفقات صيانة الطرق الولائية والبلدية.
4. نفقات المشاركة في صندوق الضمان الاجتماعي.
5. نفقات تسيير مصالح الجماعات المحلية.

ثانيا- خصائص ومعايير تصنيف الإيرادات.

تصنف موارد البلدية بعدة تصنيفات تتمثل في [1]:

1. **التصنيف الإداري:** يبرز زيادة على الطبيعة القانونية للإيراد المصدر التمويلي، ويحصر التمويل في شيقن: المصادر الذاتية أو الداخلية، والمصادر الخارجية.
2. **التصنيف الجبائي:** حسب هذا التقسيم تصنف الموارد المالية حسب مصدرها الجبائي أي حسب طبيعة المصدر القانوني ويضم هذا التقسييم: المصادر المالية الجبائية، والمصادر المالية غير الجبائية.
3. **التصنيف حسب المخطط المحاسبي:** وهو التصنيف الأكثر إستعمالا، ويتم فيه تصنيف الإيرادات إلى إيرادات التسيير وإيرادات التجهيز.

بما أننا سوف نقوم بتحليل تطور ودور آليات تمويل ميزانية البلدية، فإننا سوف نتطرق إلى مصادر إيراداتها وفق التصنيف الجبائي الذي يعطي لنا تشخيصا داخليا لها، ومن جهة أخرى ولأن التصنيف الإداري يسهل إستنتاج مدى إستقلالية الجماعات المحلية، وسلامتها المالية بالنظر إلى حجم مواردها الذاتية أو مدى تبعيتها وعدم إستقلالها المالي بالنظر إلى حجم الإعانات المالية التي توفرها لها السلطات المحلية، فسيتم دراسة موارد المالية بالإعتماد عليه.

أ- إيرادات مالية داخلية (ذاتية):

تنقسم الموارد المالية الذاتية إلى عدد من الموارد الفرعية والتي تعتمد عليها الجماعات المحلية في تمويل التنمية المحلية ،فهذه الموارد الذاتية تختلف في تنوعها ومقدارها من بلد إلى آخر بحكم الإمكانيات المالية المتوفرة وبحكم الأنظمة الاقتصادية المتبعة ،وعموما تتمثل هذه الموارد في الضرائب المحلية والرسوم المحلية ونواتج الاستغلال واستثمار المرافق العامة المحلية المختلفة والمشاركة الشعبية بالجهود الذاتية [2]، وهو ما سوف نتطرق إليه بالتفصيل بالمبحث الثاني.

---

[1]- لحول كمال، **إشكالية تعبئة الموارد المالية للبلدية بين الواقع وسبل التفعيل**، مقال منشور بالمجلة الجزائرية للمالية العامة، سنة 2017، العدد07، ص 190.

[2]-خنفري خيضر، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، ص136.

ب- إيرادات مالية خارجية:

الإعتماد في تغطية نفقات مشروعات التنمية المحلية من الموارد الذاتية قد يبطئ من معدلات التنمية المطلوبة، نتيجة للمشاكل المتعددة التي تعيشها الموارد الذاتية (ضعف تحصيلها، إنخفاض قيمتها، الضغوط السياسية والقانونية،...وغيرها)، ولذلك فإنه يتم اللجوء إلى الموارد المالية الخارجية، وتسمى هذه الموارد بالخارجية لأنها تأتي من مصادر خارج نطاق الوحدات المحليةإن الفصل بين هذين النوعين من الموارد المالية تكمن أهميته في إبراز مدى الاعتماد الذاتي للجماعات المحلية على إمكانياتها ومواردها الذاتية، وإبراز حجم ودور الموارد الخارجية في عملية التنمية، وتتكون الموارد المالية الخارجية من الإعانات الحكومية والتبرعات والقروض والهبات والوصايا[1]، وهو ما سوف نتطرق إليه بالتفصيل بالمبحث الثالث.

المبحث الثاني: المصادر الداخلية لتمويل ميزانية البلدية

ويعرف التمويل المحلي بأنه "كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن، وتعظم استقلالية المحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة".

كما يعرف التمويل المحلي بأنه "حجم الموارد المالية للمجالس المحلية بقدر ما يتضمنه التشريع من مصادر إيرادات تتناسب مع الاختصاصات التي تمارسها والمسؤوليات التي تضطلع بها"[2].

المطلب الأول: الجباية المحلية

تشكل أهم الموارد الذاتية للبلدية، وهي عبارة عن مداخيل الضرائب سواء منها المباشرة أو غير المباشرة والرسوم والحقوق المفروضة على المواطنين والشركات التجارية والصناعية التي تنشط ضمن حدود البلدية، وتقسم الايرادات الجبائية حسب عدة تقسيمات فمن حيث استفادة البلدية منها قد تكون هذه الجباية لصالح البلدية ككل، أو جزء فقط منها يكون لصالحها، كما يمكن تقسيمها إلى جباية مباشرة وجباية غير مباشرة وهذا التقسيم له إستخدام واسع كونه يتلاءم وتقسيمات الايرادات على مستوى مدونة الميزانية [3].

وتتمثل في كل الضرائب والرسوم التي تحصل لفائدة البلديات، وتعتبر هذه الإيرادات من أهم مصادر تمويل الجماعات المحلية حيث تمثل مساهمتها حوالي 90% من ميزانية البلديات، لذلك لابد من تثمين هذا النوع من المداخيل لكونها تلعب دورا كبيرا في تنمية وتسيير شؤون المجتمعات المحلية.

---

[1]-.خنفري خيضر، **مرجع سبق ذكره**، ص136-137.

[2]- مقال للدكتور موسى بن منصور وآخرون، **بدائل تمويل الجماعات المحلية في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 10-المجلد 01، سنة 2014، ص 28.

[3]- بن عامر زبير، **دور مصادر التمويل الخارجية في تمويل ميزانية البلدية في الجزائر مرجع سبق ذكره** ، ص129.

الفرع الأول: الضرائب المحصلة كليا لفائدة البلديات

تنفرد البلديات بمجموعة من الضرائب والرسوم تحصل كليا لصالحها، وتتمثل فيما يلي[1]:

أولا- الرسم العقاري (TF): يعتبر الرسم العقاري من الضرائب المباشرة السنوية التي تدفع لصالح البلديات دون سواها، ويفرض هذا الرسم على الملكيات المبنية وغير المبنية الموجودة على التراب الوطني.

أ- الرسم العقاري على الملكيات المبنية: وهو رسم سنوي على الملكيات المبنية الموجودة فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفية من الضريبة صراحة، وينتج أساس فرض هذا الرسم من ناتج القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر^2 للملكية المبنية، في المساحة الخاضعة للضريبة، وهذا بعد تطبيق معدل تخفيض يساوي 2% لكل سنة أقدميه وذلك كتعويض عن قدم المبنى، على أن لا تجاوز التخفيض حد أقصى قدره 25%[2].

وتختلف القيمة الايجارية للمتر المربع الواحد باختلاف نوع المبنى وموقعه، حيث يقسم التراب الوطني إلى مناطق وكل منطقة تقسم إلى مناطق فرعية، ويحدد تصنيف البلديات حسبها، أين يتم ترجيح القيمة الإيجارية بمعاملات وهذا حسب المنطقة والمناطق الفرعية.

وقد بين قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022، القيمة الايجارية الجبائية كالتالي:

الجدول رقم (02): تحديد القيمة الإيجارية الجبائية للملكيات المبنية.

التعيين	القيمة الإيجارية
بنايات أو جزء من بنايات مخصصة للسكن	**520 دج**
محلات تجارية وصناعية	**1038 دج**
أراضي ملحقة بمبان واقعة في القطاعات العمرانية	**14 دج**
أراضي ملحقة بمبان واقعة في القطاعات العمرانية	**12 دج**

المصدر: المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022**، المادة 257، ص 74.

ويتم حساب الرسم بتطبيق المعدلين المبينين أدناه على الأساس الخاضع للضريب:

- ✓ الملكيات المبنية بأتم معنى الكلمة: 3 %.

غير أنه بالنسبة للملكيات المبنية ذات الاستعمال السكني المملوكة من قبل الأشخاص الطبيعيين والتي لم يتم تأجيرها، تطبق عليها زيادة في المعدل بـ 7 % ، بعنوان الرسم العقاري.

- ✓ الأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية:
  - ➢ 05 %عندما تقل مساحتها أو تساوي 500م^2.

[1]- بن الحاج جلول ياسين، **أهمية تفعيل الإيرادات المحلية غير الجبائية في تمويل التنمية المحلية "حالة الجزائر**، مقال مجلة البديل الاقتصادي، المجلد 4 الرقم 2، ديسمبر 2017، ص 144.

[2]- **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، لسنة 2022. ص 55.

- 07 %عندما تفوق مساحتها 500م^{2}وتقل أو تساوي 1000م^2.
- 10 %عندما تفوق مساحتها 1000م2.

ب- الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية (TFPNB): هو كذلك رسم عقاري سنوي يؤسس على الملكيات غير المبنية بجميع أنواعها باستثناء تلك المعفية صراحة من الضريبة، وقد حدد قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022 في مادته 261، الملكيات الخاضعة لهذا الرسم وهي:

- الأراضي المتواجدة في القطاعات العمرانية أو القابلة للتعمير.
- المحاجر ومواقع استخراج الرمل والمناجم في الهواء الطلق.
- مناجم الملح والسبخات.
- الأراضي الفلاحية.

وينتج الأساس الضريبي من حاصل القيمة الايجارية الجبائية للملكيات غير المبنية المعبر عنها بالمتر المربع أو الهكتار الواحد، حسب الحالة، تبعا للمساحة الخاضعة للضريبة، ويحدد تصنيف الأراضي والمعدلات التي تطبق عليها، بموجب قرار وزاري مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالجماعات المحلية أين يتم ترجيح القيمة الإيجارية بمعاملات وهذا حسب المناطق، وذلك وفقا لما يلي [1]:

الجدول رقم (03): تحديد القيمة الإيجارية الجبائية للملكيات غير المبنية.

التعيين	القيمة الإيجارية
الأراضي المتواجدة في القطاعات العمرانية	❖ 100 دج، للأراضي المعدة للبناء. ❖ 18 دج، لباقي الأراضي المستعملة كأراض للنزهة وحدائق للترفيه وملاعب لا تشكل ملحقات للملكيات المبينية.
الأراضي المتواجدة في القطاعات القابلة للتعمير على المدى المتوسط والقطاعات العمرانية المستقبلية.	❖ 34 دج، للأراضي المعدة للبناء. ❖ 14 دج، لباقي الأراضي المستعملة كأراض للنزهة وحدائق للترفيه وملاعب لا تشكل ملحقات للملكيات المبينية.
المحاجر ومواقع إستخراج الرمل والمناجم في الهواء الطلق ومناجم الملح والسبخات.	❖ 34 دج
الأراضي الفلاحية.	❖ 994 دج/ للهكتار للأراضي اليابسة. ❖ 5962 دج/ للهكتار للأراضي المسقية.

المصدر: المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022**، المادة 261، ص 76.

[1]- المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022**، المادة 261 ، **مرجع سبق ذكره**، ص 76.

يحسب الرسم بعد أن يطبق على أساس الضريبة بالنسب التالية [1]:

- ✓ 05 % بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق غير العمرانية.
- ✓ بالنسبة للأراضي العمرانية تحدد نسبة الرسم كما يلي:
  - ➢ 05 % عندما تكون مساحة الأراضي أقل من 500م^2 أو تساويها.
  - ➢ 07 % عندما تفوق مساحة الأراضي 500 م^2 وتق أو تساوي 1000 م^2.
  - ➢ 10 % عندما تفوق مساحة الأراضي 1000 م^2.
  - ➢ 03 % بالنسبة للأراضي الفلاحية.

غير أنه بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق العمرانية أو الواجب تعميرها و التي لم تنشأ عليها بنايات منذ ثلاث (03) سنوات، ابتداء من تاريخ الحصول على رخصة البناء أو صدور رخصة التجزئة، فإن الحقوق المستحقة بصدد الرسم العقاري ترفع إلى أربعة أضعاف.

ثانيا–رسم التطهير (TA): يؤسس هذا الرسم سنويا لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية وذلك على كل الملكيات المبنية وباسم المالك أو المنتفع، وفي حالة الإيجار يتحمل المستأجر الرسم ويمكن أن يكلف مع المالك بدفع الرسم سنويا بصفة تضامنية، ويحدد مبلغ الرسم كما يلي [2]:

- ➢ 2000 دج، على كل محل ذي استعمال سكني.
- ➢ 10000دج، على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابه.
- ➢ 18000دج، على كل أرض مهيأة للتخييم والمقطورات.
- ➢ 80000دج، على كل محل ذي استعمال صناعي، أو تجاري أو حرفي أو ما شابه، ينتج كمية من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه.

وتحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد استطلاع رأي السلطة الوصية.

ثالثا–رسم على الإقامة: أسس هذا الرسم بموجب القانون رقم 97-02 المتضمن قانون المالية لسنة 1998، لصالح البلديات المصنفة كمحطات سياحية أو مناخية أو هيدرومعدنية أو استحمامية، ويحدد مبلغ الرسم عن طريق مداولات المجلس الشعبي البلدي على كل شخص وعلى كل يوم إقامة بمبلغ لا يقل عن 50دج ولا يزيد عن 60 دج، دون أن تتجاوز 100دج على العائلة، أما في الفنادق المصنفة فمبلغ الرسم لا يقل عن 200دج ولا يزيد عن 600دج على كل شخص وعلى كل يوم إقامة [3].

رابعا–الرسم الخاص على عقود التعمير وكل الرخص والشهادات المتعلقة بها: أستحدث هذا الرسم بموجب المادة 77 من قانون المالية لسنة 2018[4]، ويعود نتاجه كليا للبلدية، ليعدل في قانون المالية لسنة 2000 الذي

---

[1]- المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022**، المادة 261، **مرجع سبق ذكره**، ص 76.
[2]- المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022**، المادة 263 و263 مكرر، **مرجع سبق ذكره**، ص 79.
[3]- وزارة الداخلية والجماعات المحلية، **إصلاح المالية والجباية المحليتين**، تاريخ التصفح :01 أفريل 2022.
http://www.interieur.gov.dz/Dynamics/frmItem.aspx?html=1&s=4
[4]- **قانون المالية لسنة 2018**، المؤرخ في: 28 ديسمبر 2017م، ج ر ج ج، العدد76، ص ص33-36.

أقر الرسم الخاص على رخص البناء والذي عدل تواليا في قانوني المالية لسنتي 2006 و2008، ويحدد مبلغ هذا الرسم بحسب نوع الرخصة والاستعمال وحسب المساحة المبنية أو القيمة التجارية للبناية والمبينة أدناه:

أ- رخصة البناء:

- رسم على بنايات ذات إستعمال سكني: وحدد مبلغ تعريفة وفقا لكل مساحة مبنية من 40 إلى 300 دج/م2.
- بنايات في إطار الترقية العقارية: وحدد مبلغ تعريفة وفقا لكل مساحة مبنية من 50 إلى 650 دج/م2.
- بنايات ذات إستعمال تجاري أو صناعي: وحدد مبلغ تعريفة وفقا لكل قيمة للبناية من 100000 إلى 300000 دج.

ب- رخصة التجزئة:

- تجزئة ذات إستعمال سكني: وحدد مبلغ تعريفة وفقا لعدد القطع من 3000 إلى 300000 دج.
- تجزئة ذات إستعمال تجاري أو صناعي: وحدد مبلغ تعريفة وفقا لعدد القطع من 9000 إلى 45000 دج.

ت- رخصة الهدم: يحدد مبلغ هذا الرسم، عند تسليم رخصة الهدم بـ: 300 دج للمتر المربع للمساحة المبنية (مجموع مساحات أسطح الأرضية) للبناية.

ث- شهادة المطابقة:

- بنايات ذات إستعمال سكني: وحدد مبلغ تعريفة وفقا لكل مساحة مبنية من 05 إلى 75 دج/م^2.
- بنايات في إطار الترقية العقارية: وحدد مبلغ تعريفة وفقا لكل مساحة مبنية من 10 إلى 100 دج/م^2.
- بنايات ذات إستعمال تجاري أو صناعي: وحدد مبلغ تعريفة وفقا لكل قيمة للبناية من 12000 إلى 40000 دج.

ج- شهادة التقسيم: يحدد مبلغ هذا الرسم عند تسليم شهادة التجزئة بـ 3000 دج.

ح- شهادة التعمير: يحدد مبلغ هذا الرسم عند تسليم شهادة التعمير بـ 3000 دج.

خ- شهادة قابلية الإستغلال: يحدد مبلغ هذا الرسم عند تسليم شهادة التعمير بـ 3000 دج.

- **تجزئة ذات إستعمال سكني:** وحدد مبلغ تعريفة وفقا لعدد القطع من 500 إلى 45000 دج.
- **تجزئة ذات إستعمال تجاري أو صناعي:** وحدد مبلغ تعريفة وفقا لعدد القطع من 1500 إلى 6500 دج.

خامسا-الرسم الخاص بالإعلانات والصفائح المهنية: أستحدث هذا الرسم بموجب المادتين 56و 57من قانون المالية لسنة 2000، ويستثنى من هذا الرسم الإعلانات والصفائح المهنية المتعلقة بالدولة والجماعات الإقليمية والحاملة للطابع الإنساني، ويختلف مبلغ الرسم حسب نوع الإعلان وفقا لما يلي [1]:

- الإعلانات على الأوراق العادية المطبوعة أو المخطوطة باليد، حسب عدد الإعلانات من 200 دج إلى 300 دج/م^2 وأكثر.

[1]- **المديرية العامة للضرائب، قانون الطابع**، لسنة 2020، ص ص 59-60.
https://www.mfdgi.gov.dz/images/pdf/codes_fiscaux_arabe/Timbre_LFC_C2020_AR.pdf

➢ الإعلانات التي تعرضت إلى تجهيز ما، قصد إطالة بقائها سواء تم تحويل هذا الورق وتهيئته، أو كانت هذه الإعلانات مغطاة بزجاج، أو مادة أخرى تم إلصاقها، قبل وضعها على قماش أو قطع معدنية ومسماة "إعلانات على ورق مجهزة ومحمية"، حسب عدد الإعلانات من 400 دج إلى 800 دج/م^2 وأكثر.

➢ الإعلانات المدهونة، أو بصفة عامة، المعلقة في مكان عمومي، حتى ولو كانت غير موجودة على بناية ولا على جدار أي بعبارة أخرى الإعلانات الأخرى غير تلك المطبوعة أو المخطوطة على الورق، حسب الفترات السنوية وحسب الحجم من 1000 دج إلى 1500 دج/م^2 وأكثر.

➢ الإعلانات المضيئة المكونة من مجموعة حروف أو إشارات موضوعة بصفة خاصة فوق هيكل المبنى أو ركيزة ما لجعل الإعلان مرئيا في النهار أو الليل، 2000 دج/م^2.

➢ الصفائح المهنية ، من كل المواد ، مخصصة للتعريف بالنشاط باليد، حسب الفترات السنوية وحسب الحجم من 5000 دج الى 7500 دج/م^2 وأكثر.

سادسا-الرسم الصحي على اللحوم (الرسم على الذبح):يعتبر هذا الرسم بمثابة الضريبة غير المباشرة الوحيدة التي تحصل كلية لفائدة البلديات التي تقع في إقليمها المذابح البلدية، وهو رسم تحدد قيمته على أساس الكيلوغرام من اللحم الصافي، تحصيله إلزامي بالنسبة لكل البلديات، إذ يفرض على ذبح الحيوانات الموجهة للاستهلاك وعلى اللحوم المحلية والمستوردة، أما تعريفة الرسم فهي كما يلي:

الجدول رقم (04): تعريفة الرسم الصحي على اللحوم.

تعيين المنتوجات	تعريفة الرسم/كغ
❖ اللحوم الطازجة أو المبردة أو المطبوخة أو المملحة أو المصنعة التي مصدرها الحيوانات الآتية: الخيول، الإبل، الماعز، الأغنام، البقر	10 دج

المصدر:المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب غير المباشرة لسنة 2022**، المادتين 448- 452، الجزائر، ص 64.

يخصص مبلغ 1,5دج من هذه التعريفة لصندوق التخصيص الخاص رقم070-302 " صندوق حماية الصحة الحيوانية"[1].

سابعا-الرسم على السكن:ويستحق الرسم السنوي على السكن على كل شخص يحوز أو ينتفع بعقار ذي طابع سكني أو مهني يقع في جميع البلديات، مهما تكن صفته وقد طبق في بداية الأمر في ولايات الجزائر، عنابة ، وهران، قسنطينة، ثم امتد بعد تعديله إلى جميع بلديات مقر الدائرة على المستوى الوطني، ويحدد مبلغ هذا الرسم كما يلي[2]:

➢ 300 دج بالنسبة للمحلات ذات الطابع السكني لجميع البلديات، باستثناء بلديات مقار الدوائر.

[1]- المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب غير المباشرة 2022،المادة 452**، الجزائر2022،ص 64.
[2]- **مرسوم تنفيذي رقم 16-160 مؤرخ في 30 ماي سنة 2016 يحدد كيفيات تطبيق الرسم السنوي على السكن**، العدد 33، ص23.

- 600 دج بالنسبة للمحلات ذات الطابع السكني الواقعة في بلديات الولايات الأربع الكبرى، وكذا مجموع البلديات مقر الدائرة عبر التراب الوطني كله.
- 1200دج بالنسبة للمحلات ذات الطابع المهني، الواقعة في جميع بلديات المنطقة، بإستثناء البلديات مقر الدائرة.
- 2400دج بالنسبة للمحلات ذات الطابع المهني، الواقعة في جميع بلديات الولايات الأربع الكبرى وكذا مجموع البلديات مقر الدائرة عبر التراب الوطني كله.

ويتم تحصيل الرسم من طرف مؤسسة "سونلغاز" عن طريق فاتورة الكهرباء والغاز حسب دورية الدفع، ويدفع ناتج هذا الرسم إلى البلديات عن طريق حساب التخصيص الخاص رقم 114-302 الذي عنوانه "الصندوق الخاص لإعادة الإعتبار للحضيرة العقارية لبلديات الولاية."

ثامنا-حقوق الحفلات والتكريم: هو رسم غير مباشر يفرض على الحفلات الغنائية والموسيقية العائلية، ويدفع هذا الرسم إلى أمين خزينة البلدية كاملا قبل بداية الحفل، وتحدد تعريفته كما يلي [1]:

- من 500دج إلى 800دج عن كل يوم، عندما لا يتجاوز الحفل الساعة السابعة مساءا.
- من 1000دج إلى 1500دج عن كل يوم، عندما يتجاوز الحفل الساعة السابعة مساءا.

وتحدد قيمة الرسم بموجب قرار من رئيس البلدية، بعد مداولة المجلس الشعبي البلدي.

تاسعا-الرسوم الايكولوجية: بالإضافة إلى الضرائب والرسوم السابقة الذكر، هناك مجموعة من الرسوم البيئية، التي أنشئت بهدف حماية البيئة والتي تتقاسمها البلديات مع هيئات أخرى[2]، وتتمثل فيما يلي:

- رسم التحفيز لعدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة و/ أو الخطيرة، حدد بمبلغ 16500دج/طن حيث تستفيذ البلديات بـ 16 % من هذه العائدات.
- رسم التحفيز لعدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج بالمستشفيات والعيادات الطبية...الخ، بسعر مرجعي قدره 30000 دج/طن حيث تستفيذ البلديات بـ 20 % من هذه العائدات.
- رسم تكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي، المؤسسة وفقا لحجم المياه المطروحة وعبء على التلوث الناجم عن النشاط الذي يتجاوز حدود القيم المحددة، حيث تستفيذ البلديات بـ 34 % من هذه العائدات.
- رسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم يحدد بـ 18750دج/طن مصنوع محليا، والتي تنجم عن إستعمالها زيوت مستعملة، حيث تستفيذ البلديات بـ 34 % من هذه العائدات.

[1]- المادة 36 من **القانون رقم 2000/06** المؤرخ في 2000/12/23 المتضمن قانون المالية لسنة 2001، العدد 80، ص 23.
[2]- المواد 62، من **قانون المالية لسنة 2018**، تعدل وتتمم أحكام المادة 203 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2001 والتضمن قانون المالية لسنة 2002، العدد 76، ص 30.

الفرع الثاني: الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

هي مجموع الضرائب والرسوم التي تحصل لفائدة كل من الولايات، البلديات، والصندوق المشترك للجماعات المحلية، بنسب مختلفة:

أولا- الرسم على النشاط المهني (PAT): يستحق الرسم على النشاط المهني على الإيرادات الإجمالية المحققة من المكلفين بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محلاً مهنياً دائماً ويمارسون نشاط تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)، في صنف الأرباح الصناعية والتجارية أو للضريبة على أرباح الشركات(IBS)، حسب وجودها أو وحدة من وحداتها في كل بلدية من بلديات مكان وجودها، مستثنى منها مداخيل الأشخاص الطبيعيين الناتجة عن استغلال الأشخاص المعنويين أو الشركات التي تخضع كذلك للرسم بموجب قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ويحدد معدل الرسم على النشاط المهني كما يلي:

الجدول رقم (05): توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني.

الرسم على النشاط المهني	الحصة العائدة للولاية 29%	الحصة العائدة للبلدية66%	الصندوق المشترك للجماعات المحلية5%	المجموع
المعدل العام	0. 58%	% 1.32	0. 1%	%2

المصدر:المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022**، المادة 222، الجزائر، ص 69.

الفرع الثالث: الضرائب المحصلة لفائدة الدولة والجماعات المحلية

تتمثل هذه الضرائب أساسا فيما يلي:

أولا-الضريبة على الدخل الاجمالي/ صنف الريوع العقارية:تدرج في صنف الريوع القارية المداخيل الناتجة عن إيجر العقارات المبنية أو أجزاء منها، وكذا إيجار كل المحلات التجارية أو الصناعية غير المجهزة بعتادها، إذا لم تكن مدرجة في أرباح مؤسسة صناعية أو تجارية أو حرفية أو مستثمرة فلاحية أو مهنة غير تجارية، وكذا تلك الناتجة عن إيجار أملاك غير مبنية بمختلف أنواعها بما فيها الأراضي الفلاحية، وكذا تلك الناتجة عن عقد العارية، في تحديد الدخل الإجمالي المعتمد كأساس في تحديد الضريبة على الدخل الإجمالي والتي يكون فيها 50 % من العائد لفائدة البلدية التي يقع فيها العقار[1].

الجدول رقم (06): معدلات تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي.

المداخيل المتأتية من الإيجار المدني للأملاك العقارية ذات إستعمال سكني:			المداخيل المتأتية من إيجار المحلات والعقارات ذات الإستعمال:		العقارات غير المبنية
فردي	جماعي	الطلبة	التجاري والمهني والعقود مع الشركات	الفلاحي	
% 10	% 07	% 00	% 15	%10	% 15

المصدر:المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022**، الجزائر، المادة 42، ص 17، والمعدلة لها بالمادة 05 من **قانون المالية 2017**، ص05.

[1]- المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022**، المادة 42 مكرر، الجزائر، ص 17.

ثانيا-الضريبة على الأملاك: هي ضريبة سنوية تصريحية يقوم المكلف في بداية كل سنة بتقديم تصريح حسب النماذج المقدمة منطرف مصلحة الضرائب، ويخضع للضريبة على الأملاك: الأشخاص الطبيعيين الذين يوجد مقرهم الجبائي في الجزائر بالنسبةلأملاكهم الموجودة في الجزائر أو خارج الجزائر، والأشخاص الطبيعيين الذين ليس لهم مقر جبائي في الجزائر بالنسبة لأملاكهمالموجودة في الجزائر، ويتشكل وعاء الضريبة على الأملاك من القيمة الصافية، في أول جانفي من كل سنة، لمجموع الأملاك والحقوق والقيم الخاضعةللضريبة التي يمتلكها الأشخاص الخاضعين لهذه الضريبة، وتخضع لإجراءات التصريح، عناصر الأملاك التالية [1]:

- الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية.
- الحقوق العينية العقارية.
- الأموال المنقولة مثل: السيارات الخاصة التي تفوق سعة أسطوانتها 2000سم^3 (بنزين) و2200سم^3 (غاز أويل)، الدراجاتالنارية ذات سعة محرك يفوق 250سم^3، اليخوت وسفن وطائرات النزهة، خيول السباق، التحف واللوحات الفنية التي تفوققيمتها 500.000دج.

تقدر العقارات مهما كانت طبيعتها حسب قيمتها التجارية الحقيقية، ويكون أساس تقدير الأموال المنقولة هو الأساس الناتجعن التصريح المفصل والتقديري للأطراف الخاضعة للضريبة، ويكون نصيب ميزانية البلدية من هذه الضريبة 30% من مجموعها [2]، وتحدد نسبة الضريبة على الأملاك كما يأتي:

الجدول رقم (07): نسب الضريبة على الأملاك حسب السلم التصاعدي.

قسط القيمة الصافية من الأملاك الخاضع للضريبة (دج).	النسب (%).
يقل من 100.000.000 دج	% 0
من 100.000.000 دج إلى من 150.000.000 دج	% 0,15
من 150.000.001 دج إلى من 250.000.000 دج	% 0,25
من 250.000.001 دج إلى من 350.000.000 دج	% 0,35
من 350.000.001 دج إلى من 450.000.000 دج	% 0,1
يفوق 450.000.000 دج	% 1

المصدر:المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022**، الجزائر، المادة 281 مكرر 8، ص 85،

[1]- المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022**، المادة 276 مكرر، الجزائر، ص 83.
[2]- **المرجع السابق**، ص 86.

ثالثا-الرسم على القيمة المضافة (T.V.A): هو ضريبة غير مباشرة تكون في العمليات ذات الطابع الصناعي والتجاري والخدمي، وهو نظام جبائي عالمي أنشئ في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة1991، وجاء كبديل للرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج والرسم الوحيد الإجمالي على الخدمات، والرسم على القيمة المضافة هو رسم عام على الاستهلاك تخضع له عمليات البيع والأعمال العقارية والخدمات، التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا، التي يتم انجازها في الجزائر بصفة اعتيادية أو عرضية، بالإضافة إلى عمليات الاستيراد يطبق على الأشخاص الذين يمارسون نشاطات: المهن الحرة، البنوك وشركات التأمين، ويكون نصيب ميزانية البلدية من هذه الضريبة 10% من مجموع الأعمال المحققة في الداخل [1]، وفيما يخص المعدلات المطبقة في الرسم على القيمة المضافة فهي كالاتي:

الجدول رقم (08): المعدلات المطبقة في الرسم على القيمة المضافة.

المعدل المخفض	المعدل العادي
%09	19%

المصدر: المديرية العامة للضرائب، **قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2022**، الجزائر، المادة 21-23، ص 13،

رابعا-الضريبة الجزافية الوحيدة (I.F.U):هي ضريبة تغطي الضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة، والرسم على النشاط المهني، ويخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون والشركات والتعاونيات التي تمارس نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا وكذا التعاونيات الحرفية الفنية والتقليدية، الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثمانية ملايين دينار 8.000.000 دج[2]، كما يخضع لهذه الضريبة، المستثمرون الذين يمارسون أنشطة أو ينجزون مشاريع، والمؤهلون للاستفادة من دعم "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتامين على البطالة"، ويكون نصيب ميزانية البلدية من ناتج هذه الضريبة 40.25% من مجموع الأعمال المحققة في الداخل[3]، ويحدد مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة على كل مستغل في كل سنة مدنية لفترة (سنة +01)، من مصلحة الضرائب التي يتبع لها مكان ممارسة النشاط، و يمكن أن تتغير مبالغ الضريبة من سنة لأخرى خلال هذه الفترة حسب النشاط.

الجدول رقم (09): تحديد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة.

أنشطة الإنتاج وبيع السلع	الأنشطة الأخرى.
%05	% 12

المصدر: المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022**، المادة 282 مكرر4، ص 13،

1- المديرية العامة للضرائب، **قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2022**، الجزائر، المادة 161، ص 39،
2- **المرجع السابق** ، المادة 282 مكرر1، ص 86،

3- **المرجع السابق**، المادة 161، ص 39،

المطلب الثاني: المصادر غير الجبائية

هي تلك الموارد التي تعتمد عليها البلدية في تمويل ميزانيتها، حيث تعتمد على نفسها بنفسها من أجل توفير المبالغ النقدية اللازمة وإستقلاليتها عن ميزانية الدولة في دفع وتطوير مشاريعها الخاصة و/أو العامة، فالمصادر المالية غير الجبائية الداخلية تتمثل أساسا في ناتج توظيف الجماعات المحلية لإمكانياتها ومواردها الخاصة المرتبطة بتسيير أملاكها وتسيير مواردها المالية وثروتها العقارية من خلال نشاطاتها المختلفة، والموارد الذاتية للبلدية تتمثل في المداخيل غير الجبائية مثل: مداخيل الممتلكات والاستثمارات.

الفرع الأول: حاصل إيرادات الأملاك المنتجة للمداخيل

بالإضافة إلى الموارد الجبائية التي تتوفر عليها البلدية،يشمل منتوج الاستغلال كل مقابل للخدمات التي تقدمها البلديات عبر مصالحها العمومية، حيث تقوم بتحديد إطار تسيير ممتلكاتها وسير مصالحها العمومية فتحصل بذلك على إتاوات وتعويضات من قبل الأشخاص المستفيدين من هذه الخدمات عن طريق الكراء والبيع، وذلك حسب نص المادة 175 من القانون 11-10 المتعلق بالبلدية، هي الإيرادات الناتجة عن إستغلال أو إستعمال الجماعات المحلية لأملاكها العمومية والخاصة، بإعتبارها شخصية إعتبارية، يجب أن تتم كل العمليات المتعلقة بالإيجاروالتنازل عن الممتلكات العقارية والمنقولة بمداولة من المجلس الشعبي البلدي وعن طريق عقد أو دفتر الشروط المتضمن الالتزامات المفروضة على المستأجر أما في حالة بيع ممتلكاتها، يتعين على البلدية التطبيق الصارم لمبدأ المزايدة العلانية لعمليات بيع أملاكها[1].

ملاحظة:بإمكان البلديات أن تطلب مساهمة أصحاب المحلات والتجار بنسبة تصل إلى 50 % فيما يخص صيانة وتصليح الأرصفة والواجهات[2]، وبالنسبة للأشغال المنجزة على الطرقات فإن الهيئات المعنية (سونلغاز، شركات المياه والهاتف،...)، ملزمون بإعادة ترميمها، وخلافا لذلك فإن البلدية تقوم بالترميم مع إصدار سند إقتطاع بالمبالغ المطابقة لذلك.

الجدول رقم (10): تصنيف الأملاك المنتجة للمداخيل.

الممتلكات العقارية loyers des immeubles	الممتلكات المنقولة location matériels communal	ملحقات ممتلكات البلدية
✓ المحلات ذات الإستعمال السكني. ✓ المحلات ذات الإستعمال التجاري. ✓ المذابح والمسمكات. ✓ حظائر السيارات والأسواق. ✓ الأكشاك والمخيمات الصيفية.	✓ المركبات والحافلات. ✓ معدات الأشغال العمومية. ✓ العتاد المتعدد.	✓ إتاوات إستغلال أملاك البلدية (الدومين البلدي). ✓ حقوق الطرقات. ✓ حقوق التوقف أثناء المعارض والرسوم على الأرصفة.

المصدر: من إعداد الطالبين.

[1]- ياقوت قديد، محمد بوقناديل، **دور الإيرادات غير الجبائية في تعبئة الموارد المحلية للبلدية**، مجلة التنمية والإقتصاد التطبيقي "جامعة المسيلة"، العدد 03، مارس 2018، ص 338.

[2]- **المرجع السابق**، ص 341.

➢ **حقوق الوقوف أو أتاوي حق استعمال واستغلال الطرقات:** تؤسس عن طريق مصالح البلدية في حالة الشغل الفعلي ولمدة وموقع محددين على الطرقات العمومية [1]، وتحدد الأتاوي لقاء إستعمال أملاكها العمومية بشكل خاطئ وظرفي، بعد الحصول على رخصة مصلحة الطرقات، من طرف أشخاص طبيعيين أو معنويين خاضعين للقانون العام أو الخاص، مايمكن البلدية تحصيل عوائد هذه الحقوق بواسطة المزايدة أو أن تتكفل هي بتسيير هذه العملية مباشرة وتحصل من طرف القابض البلدي، ويتحدد هذا السعر وقيمتها وفقا لعدد السكان (ما بين 5000 و500000 نسمة) والمساحة المخصصة (مابين 50 و1000 متر).

➢ **حق شغل الأماكن والساحات العمومية:**وهي حقوق تؤسس نتيجة استغلال الساحات العامة والأماكن العمومية لإقامة أسواق أسبوعية، تجمعات اقتصادية، مهرجانات سياسية، ندوات فكرية فنية رياضية، وكل المرافق العمومية لأغراض مشروعة قانونا، يؤسس الرسم بمداولة مصادق عليها من طرف الوصاية يحدد من خلالها قيمة الرسم عن المكان المراد إيجاره بالتحديد اليوم أو في الشهر أو في السنة، بإمكان البلدية أن تحصل على عوائد هذه الحقوق بواسطة المزايدة أو أن تتكفل هي بتسيير هذه العملية مباشرة ويتحدد هذا السعر على أساس المساحة المشغولة أو طبيعة البضائع المعروضة وقيمتها[2].

➢ **امتيازات المقابر:** رخص الأمر المؤرخ في 15ديسمبر 1975 للبلديات التنازل عن قطع أرضية داخل المقبرة إلى من يريدون أن يمتلكوا مكانا معينا لتأسيس مدافن خاصة لدفن موتاهم، وتنقسم هذه التنازلات إلى تنازلات لمدة 30 سنة قابلة للتجديد، أو مؤقتة لا تتجاوز مدتها 15 سنة غير قابلة للتجديد، يتم التنازل بعد دفع مبلغ من المال إلى البلدية، وتقترح هذه الأخيرة على الوالي تعريفات التنازل للمصادقة عليها. ويخصص التنازل كله للبلدية وحدها.

الفرع الثاني: حاصل ناتج الاستغلال

وتتمثل في الموارد المالية الناتجة عن بيع المنتجات أو تأدية خدمات للمواطنين والتي توفرها الجماعات المحلية، وهي الموارد التي تجنى من خلال العمليات ذات الطابع التجاري والصناعي [3]، تتميز هذه الإيرادات بالتنوع وترتبط وفرتها بمدى ديناميكية الجماعات المحلية وقدرتها على خلق الأنشطة المدرة للأرباح، تستغل بطريقة مباشرة أو عن طريق مؤسساتها ذات الطابع التجاري والصناعي.

أولا–الاستغلال المباشر لخدمات البلدية: من بين الخدمات التي بإمكان البلدية أن تضمنها مباشرة المذابح ومصالح تسيير الجنائز، وتضم هذه المصلحة الآمر بالصرف والمتمثل في رئيس البلدية والمحاسب العمومي والمتمثل في أمين خزينة البلدية، كما يمكن إستغلاله عن طريق وكالة بسيطة.

ثانيا–الاستغلال من خلال مؤسسات البلدية: عقد بموجبه تقوم مؤسسة ما بضمان خدمة عمومية بالمقابل تلتزم البلدية بدفع المستحقات لها عكس التنازل لفائدة الغير أين المستفيد هو المكلف بالدفع لصالح المؤسسة المستغلة، وتتمثل على الخصوص في:

1- المادتين 62-70من **القانون 90-30**المؤرخ في أول ديسمبر سنة 1990والمتضمن قانون الأملاك الوطنية المستحقة للدولة أو الولاية أو البلديات.

2- ياقوت قديد، محمد بوقناديل، **مرجع سبق ذكره**، ص 339.

3- نور الهدى برنو، **آليات تنويع وترقية مصادر التمويل المحلي للبلية بالجزائر وتحدياته**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 09، العدد2، جوان 2018، ص 328.

➢ **حقوق الوزن والقياس والكيل:** يجوز لبلدية تأسيس مكاتب عمومية للوزن أو القياس أو الكيل إذا ما اقتضت متطلبات التجارة ذلك، في هذه الحالة تطبق حقوق على المبيعات التي تجري في الأسواق والساحات والموانئ وأماكن عمومية أخرى تستخدم فيها وسائل الوزن والقياس والكيل التابعة للبلدية [1].

➢ **حقوق الزيادة والدمغ:** يمكن للبلديات تأسيس رسم لمصاريف زيادة ودمغ اللحوم التي تتولى مراقبتها الصحية ومدى قابليتها للاستهلاك البشري.

➢ **أتاوي تبعية للذبيحة:** يمكن للبلدية أن تؤسس أتاوي تبعية للذبيحة كحقوق الايداع واستعمال المبردات التابعة للبلدية.

➢ **حاصل المستودع العام للمحجوزات:** هناك من يصطلح عليها بحقوق المحجوزات، حيث تودع الحيوانات والسيارات وجميع الأشياء المحجوزة من طرف السلطات العمومية في مستودع عام، وتكون حراستها على نفقة مالكيها حسب تعريفة يحددها المجلس الشعبي البلدي.

➢ **حقوق التخزين في مستودع الجمارك:** يمكن للبلديات إنجاز مخازن حقيقية لاستقبال البضائع المتنوعة التابعة للجمارك، وتتكفل البلدية بجميع نفقات الحراسة، وتتقاضى مقابل ذلك حقوقا يحددها المجلس الشعبي في مداولة تصادق عليها السلطة الوصية.

➢ **الرسوم الجنائزية:** وتتكون من:

✓**حقوق الدفن:** بإمكان البلدية تقاضي رسوما عن كل عملية دفن في امتياز ما عدى بالنسبة للمحتاجين.

✓**حقوق المصلحة الخارجية للتشييع الجنائزي:** تحتكر البلديات المصلحة الخارجية للتشييع الجنائزي ويمكنها أن تتنازل عن هذا الاحتكار جزئيا أو كليا لصالح مقاولة خاصة، وتحدد البلديات التعريفات في مداولة له تصادق عليها السلطة الوصية، ولا يمكن أن تشكل هذه الحقوق مصدرا لتحقيق الربح بالنسبة للبلديات بحيث لا تشكل ضريبة على الموتى، بينما لا بد أن يكون حاصلها كافيا لتغطية مصاريف استغلال هذه المصلحة ومواجهة الدفن بدون مقابل بالنسبة للمحتاجين والمساكين والجثث المهمة داخل اقليم البلدية.

<u>الفرع الثالث: إنشاء المؤسسات الاقتصادية المحلية البلدية</u>

يتحدد على البلدية إنشاء مؤسسات عمومية ذات طابع إداري أو صناعي أو تجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة من أجل تسيير مصالحها، وقد تكون محل إمتياز أو تفويض سير المصالح العمومية، مع مراعات نفقاتها وإيراداتها، وهذه المؤسسات والمصالح العمومية تنشأ بمبادرة من البلدية عن طريق مداولة يصدرها المجلس الشعبي البلدي بعد المصادقة عليها من طرف الوالي للتكفل بقطاع نشاط معين، وفي إطار تجسيد التعاون المشترك بين الجماعات المحلية، يمكن تأسيس مؤسسة عمومية مشتركة ما بين الولاية والبلديات في سبيل تنشيط الاستثمار العمومي المحلي وتحصيل إيرادات نظير تقديم خدماتها غير أن في الواقع نجد هذه الآلية مغيبة نظرا لارتفاع تكاليف انجاز هذه المؤسسات وبما يقابها العجز المالي الذي بالكاد يحقق ضروريات التنمية [2]، ويكون تثمين هذه الممتلكات عن طريق أدوات التدخل التالية:

[1]- ياقوت قديد، محمد بوقناديل، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 336-337.
[2]- نور الهدى برنو، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 328-329.

أولا- التسيير الخاص: بإمكان البلدية أن تنشئ مؤسسات عمومية بلدية تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية من أجل تسيير بعض مرافقها العمومية المحلية، ويتعلق الأمر على وجه التحديد بالمؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري والدور الرئيسي الذي تلعبه في إدارة المرافق العمومية الأساسية والجوارية والتي لها دور هام في بعث دينامكية التنمية المحلية [1].

أ- من خلال مؤسسات البلدية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي: يمكن للبلدية القيام بإنشاء مؤسسات مستقلة تقوم بالإستغلال، بشرط إظهار الأرباح أو الخسائر في ميزانية البلدية، حيث نصت المادة 151 من القانون البلدي على مايلي:" يمكن للبلدية أن تستغل مصالحا العمومية عن طريق الإستغلال المباشر، تقيد إيرادات ونفقات الإستغلال المباشر في ميزانية البلدية، ويتولى تنفيذها أمين خزينة البلدية طبقا لقواعد المحاسبة العمومية".

ب- إستغلال مبني على إستقلالية الميزانية وليس على الشخصية المعنوية: يمكن إجراء ذلك من خلال تقنية الميزانية الخاصة والملحقة بميزانية البلدية، إذ يتم الموافقة عليها من خلال مداولة تتخذ فيه الإيرادات والنفقات في الجانبين 671 للنفقات، 721 للإيرادات، حيث نصت المادة 152 من القانون البلدي على مايلي:" يمكن البلدية أن تقرر منح ميزانية مستقلة لبعض المصالح العمومية المستغلة مباشرة".

ثانيا- التنازل عن حق التسيير لفائدة الغير: تتنازل البلدية عن حق الإستغلال لأملاكها لمدة زمنية محددة، من خلال عقد بمقابل يتم إعداده وفقا لدفتر شروط والإجراءات التنظيمية والقانونية، لتأجير هذه المرافق كأسواق الجملة والمذابح البلدية، بعد تحديد السعر الإفتتاحي من قبل مصالح أملاك الدولة ، لتباشر البلدية عن طريق هذه اللجنة إجراءات منح الإمتياز أو التأجير عن طريق مختلف صيغ المزايدة القانونية)[2]، وعليه يمكن إيجاز الأنواع الرئيسية للعقود التي يشملها حق الإستغلال في الصيغ:

أ- عقد تأجير: ويكون ذلك من خلال المزايدة والإتفاق على تسديد إتاوات شهرية لمدة محدودة وفق دفتر الشروط كعوائد الأسواق اليومية والأسبوعية، تعهد السلطة المفوضة للمفوض له بتسيير مرفق عام وصيانته مقابل إتاوة سنوية يدفعها لها ويتصرف المفوض له حينئذ لحسابه وعلى مسؤوليته، تمول السلطة المفوضة بنفسها إقامة المرفق العام ويدفع أجر المفوض من خلال تحصيل الأتاوى على مستعملي المرفق [3].

ب- عقد الخدمة: وهي صيغة تدبير تعهد البلدية بموجبها إلى شخص، أو عدة أشخاص تدبير مرفق عمومي، وينجز الأشغال، غير أنه يعمل لحساب البلدية مقابل أجر محدد يصرفه الشخص المعنوي للوكيل، ويدرج ضمن رقم المعاملات المنجز، يتعلق الأمر عمليا بمساعدة يقدمها الفاعل الخاص إلى المؤسسة العمومية المسؤولة عن المرفق [4].

---

[1]- عساسي ناصر، **طرق إدارة المرفق العام البلدي ودورها في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر**، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد 08، ديسمبر 2018، ص 09.

[2]- **المرجع السابق**، ص11.

[3]- **المرجع السابق**، ص10.

[4]- عبد الهادي مسعودي،حمزة محجوبي، **أهمية التوجه المقاولاتي في تعزيز الموارد المالية للبلدية وبعث التنمية المحلية**- مجلة آفاق للعلوم 2019- العدد 17، المجلد 05، ص224.

ت- عقد التدبير: وهو شكل من أشكال التفويض يشبه عقد الخدمة، غير أن عقد التدبير يختلف عن عقد الخدمة بطريقة التعويض، حيث يتلقى الوكيل تعويضا تحفيزيا بحسب الأهداف من وراء أدائه أما المفوض إليه، فيتولى عن طريق إبرام عقد ربط علاقات مع مستعملي المرفق، غير أن البلدية هي التي تعوضه، وتلجأ البلديات إلى هذا النوع من العقود للحد من الأداء السلبي للمرفق الذي لا يمكن أن تغطي تكاليفه المنتجات، تعهد السلطة المفوضة للمفوض له بتسيير وصيانة المرفق العام ويقوم المفوض له بإستغلال المرفق العام لحساب السلطة المفوضة التي تمول بنفسها إقامة المرفق العام وتحتفظ بإدارته[1].

ث- عقد الإمتياز: وهو عبارة عن عقد يتكلف بموجبه فاعل خاص أو شركة مهام تنفيذ أشغال عمومية، أو تولّي تسيير مرفق عمومي على نفقته بدعم أو بدونه، بضمان الفائدة أو بدونها، ويستخلص أجره بإستغلال المرفق العمومي أو بتنفيذ خدمة عمومية مع توفره على حق تلقي الأموال من المستفيدين من المرفق [2].

الفرع الرابع: التمويل الذاتي

هناك صلة بين قسمي ميزانية البلدية تسمى بالتمويل الذاتي، وهو ما يطلق عليه بالاقتطاع من أجل نفقات التجهيز العمومي[3]، هو اقتطاع تقوم به الجماعات المحلية من إيرادات التسيير لتغطية نفقات التجهيز والاستثمار، يهدف هذا الإجراء إلى ضمان التمويل الذاتي لفائدة البلديات حتى تتمكن من تحقيق حد أدنى من الاستثمار لفائدةذمتها المالية، ويحدد القانون[4] النسبة الدنيا لهذا الاقتطاع بـ 10% للبلديات والولايات[5]،ويمكن للبلديات الميسورة ماليا أن يتجاوز الإقتطاع هذه النسبة،تستغل حصيلة التمويل الذاتي في تمويل عمليات صيانة الهياكل الاجتماعية والاقتصادية، النقل المدرسي، وكذا كل العمليات التي من شأنها تحسين الإطار المعيشي للسكان والحفاظ على التوازن المالي للميزانيات المحلية.

الفرع الخامس: الناتج المالي

ويتمثل في فوائد الودائع لدى البنوك ومؤسسات الإدخار والأسهم وأقساط الفوائد التي تفرضها البلديات، والتي تعود لها من منتجات المصالح الصناعية والتجارية التي تمتلكها البلدية، إلا أنه في الوقت الحاضر هذه المداخيل تكاد تكون منعدمة لدى أغلب الجماعات المحلية بالنظر لحل المؤسسات العمومية المحلية التي كانت في السابق تمول هذه الميزانية [6]، ولقلة هذه الموارد فإن البلدية باستطاعتها تغطية هذا النقص من خلال شرائها لأسهم الشركات الصناعية والتجارية العمومية.

---

[1]- عساسي ناصر، **مرجع سبق ذكره**، ص10.

[2]- عبد الهادي مسعودي- ط.د حمزة محجوبي، مرجع سبق ذكره، ص225.

[3]- مختار علالي، **مرجع سبق ذكره،مقال منشور https://elwassat.dz.**

[4]- نظرا لإعتياد المسيرين في البلديات على هذه النسبة أصبح الكثير منهم يقتطعها مباشرة حتى قبل صدور القرار الوزاري المشترك خاصة في ظل تأخر صدور مثل هذه القرارات.

[5]- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 14 فيفري سنة 2022، **يحدد نسبة الاقتطاع من إيرادات التسيير في ميزانيات البلديات**، المادة 01، ج رج ج، العدد 21، ص 17.

[6]- موسى بن منصور- أ. عبد الفتاح علاوي، **مرجع سبق ذكره**، ص 33.

المطلب الثالث: التوجه المقاولاتي في تعزيز المصادر المالية الذاتية للبلدية

تمتع البلدية بالشخصية المعنوية مكنها من تكون متعامل إقتصادي فاعل في تمويل التنمية المحلية في ظل الوظائف الجديدة للدولة، وهو ما أقره لها القانون وبشكل مباشر، كما نادت الحكومات مرارا بضرورة عمل رؤساء البلديات على التحول إلى التفكير الاقتصادي الإستثماري (المقاولاتي) [1]، وتثمين الممتلكات، والبحث على موارد جديدة لترقية البلدية ماليا مع وضع عدة آليات لذلك، وتشجيع روح المبادرة والنشاط لدى القائمين على شؤون البلديات والتنمية المحلية.

الفرع الأول: دور المقاولاتية في ترقية البلدية ماليا

أصبح موضوع المقاولاتية شائع الإستعمال ومتداول بشكل واسع، وإتسع دورها في ترقية الموارد الذاتية للحكومات المحلية، خاصة مع تزايد المكانة التي تحتلها المقاولاتية في إقتصاديات مختلف دول العالم، حيث أعطيت لها عدة تعريفات، ويعد بيتر داركر من الأوائل الذين أشاروا إلى ذلك في سنة 1985 من خلال إشارته إلى تحول الإقتصاديات الحديثة من إقتصاديات التسيير إلى إقتصاديات مقاولاتية، و Fayolle Alain الذي يقر بوجود مرحلة اليقضة المقاولاتية وتنمية الطاقة المقاولاتية بعدة عوامل محددة مسبقا فهي تعني دائما الإستحداث، أما في حقل إدارة الأعمال فيقصد بها إنشاء مشروع جديد أو تقديم فعالية مضافة إلى الاقتصاد.

كما عرف Bruyat و Bird التوجه المقاولاتي بأنه: إرادة أو إستعداد فكري يتحول إلى إنشاء مؤسسة.

ويمكن تعريف المقاولة بأنها حركية إنشاء وإستغلال فرص الأعمال من طرف فرد أو عدة أفراد وذلك عن طريق إنشاء منظمات جديدة من أجل خلق قيمة مضافة في الاقتصاد الوطني [2].

ومن جهة أخرى أصبح موضوع المقاولاتية يشكل حيز إهتمام كبير لأنه يمس مشاكل كبيرة، فهذا المفهوم يرتبط أكثر بالمبادرة والنشاط، فالمؤسسة التي تملك روح المقاولة لها إرادة في خلق موارد إضافية، أو القيام بالأشياء بشكل مختلف ليتماشى ذلك مع قدرتها على التكيف مع التغيير، وهذا عن طريق عرض أفكارهم والتصرف بكثير من الإنفتاح والمرونة [3].

الفرع الثاني: المقاولاتية وفعاليتها في ترقية الموارد الذاتية للبلدية

راهن قانون البلدية، على بعث التنمية في البلديات من خلال خلق فاعلية إقتصادية من أجل توفير الموارد الذاتية اللازمة لعملية التنمية، من خلال التسيير الجواري، حيث يجب على القائمين على المصالح المالية للبلديات المبادرة بكل عملية وإتخاذ كل إجراء من شأنه التحفيز على تشجيع الإستثمار وترقيته، لبعث تنمية نشاطات إقتصادية تتماشى مع الطاقات البلدية ومخططها التنموي، الذي يتكيف مع التحولات المتمخضة عن مختلف الإصلاحات المعتمدة على المستويات السياسية والإقتصادية والإجتماعية، ويتأتى ذلك من خلال إشراك البلدية في الإصلاحات التي باشرتها الدولة في جميع أبعادها[4].

---

[1]- عبد الهادي مسعودي، ط/د حمزة محجوبي، **مرجع سبق ذكره**، ص219.
[2]- **المرجع السابق.**
[3]- **المرجع السابق**، ص220.
[4]- **المرجع السابق.**

كما يعد بعث روح المقاولاتية أكبر تحد تواجهه البلديات في خضم الأوضاع الاقتصادية الراهنة، لأنه مشروع تغيير شامل في فلسفة التسيير الحالي للبلديات، والمطالبة بالتحول من الذهنية الإتكالية على ما تقدمه الدولة من إعانات، إلى ذهنية المكاسب المستحقة والمحققة بمجهود ذاتي دون إتكالية.

ولا يتم ذلك إلا بتعميق صلاحيات البلدية وتوجيهها أكثر نحو الجوانب الاقتصادية الملموسة في مجال التسيير الاقتصادي للشأن المحلي من خلال قانون بلدية يرمي إلى تطوير فكر المقاولاتية على المستوى المحلي، ويكرس أكثر اللامركزية في إتخاذ القرار، ويفعل الدور الاقتصادي المحض للمسؤول المحلي، وذلك لحماية البلدية من تقلبات الاقتصاد الكلي وتحصينها بإقتصاد محلي أساسه الإنتاج والمردودية الفعلية يكون مكملا للمجهود الوطني ومساعدا له على تجاوز أزماته الدورية، عوضا أن يكون عبئا مضاعفا له [1].

الشكل رقم (05): إستراتيجية التوجه المقاولاتي للبلديات

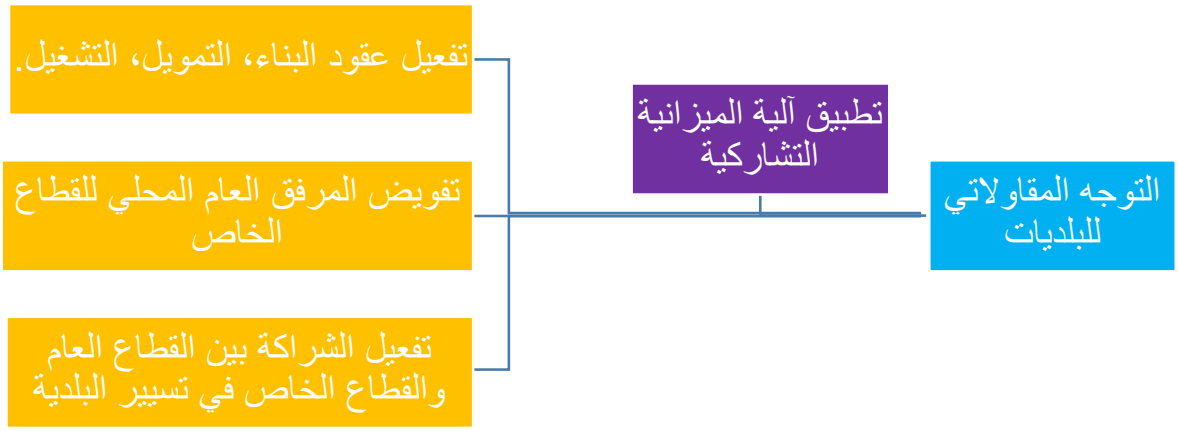

المصدر: د. عبد الهادي مسعودي، ط.د حمزة محجوبي– **أهمية التوجه المقاولاتي في تعزيز الموارد المالية للبلدية وبعث التنمية المحلية**– مجلة آفاق للعلوم 2019– العدد 17– المجلد 05– ص221.

أولا–تطبيق آلية الميزانية التشاركية: بدأت تجربة الميزانيات التشاركية لأول مرة سنة 1989 في البرازيل، بمدينة بورتو ألغيري بولاية ريو جراندي دي سول، وهي تعد من المدن الغنية نسبيا في البرازيل، وبعها توسعت لتنتشر وتطبق في أغلب دول العالم، فحسب آخر دراسة للبنك العالمي بينت أن البلديات والمدن التي تتبنى الميزانيات التشاركية تتلقى تمويلا أكبر نظرا لتزايد وتيرة الوعي لدى المواطنين من خلال دفع الضرائب، وشعورهم بأن أموالهم ترد إليهم في صورة خدمات بالفعل، لاسيما الخدمات الأساسية منها [2].

تعتبر آلية الميزانية التشاركية من أحد الآليات التي إعتمدتها الكثير من الدول لتنمية البلديات من خلال إشراك المواطن في عملية إتخاذ القرار وتوزيع ميزانية البلدية على المشروعات ذات الطابع العمومي، وتمكينه من توجيه جزء أو كل المخصصات المالية للمشاريع التنموية ذات الأولوية في المنطقة التي يعيش فيها، بعد أن شارك من قبل في تعيين المجالس المنتخبة التي تمثله، ما يساهم في تحسين الشفافية والإفصاح المالي للقوائم المالية وترتيب المشاريع التنموية حسب الأولوية وبأكثر فعالية [3].

---

[1]-عبد الهادي مسعودي، حمزة محجوبي، **مرجع سبق ذكره**، ص220.

[2]- **المرجع السابق**، ، ص221.

[3]- عقون سعاد، **الميزانية التشاركية: عقلانية إختيار المشاريع التنموية وفعالية تخصيص الموارد المحلية حالة أربع بلديات تونسية، مقال بمجلة الريادة لإقتصاديات الأعمال**، 2021، العدد 03، ص 277.

وتختلف الدول في حجم الميزانية الموجهة للقرار التشاركي، فبعض الدول تخصص فقط 5 إلى 10% من ميزانيات بلدياتها لهذه العملية، كما أنها قد تطرح كل ميزانياتها للمواطنين لتقرير كيفية صرفها.

ثانيا- تفعيل الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص في تسيير البلدية: أضحى الإعتماد على القطاع الخاص في تحقيق التنمية المحلية على مستوى البلديات الجزائرية أمرا لا مفر منه، خصوصا في ظل النتائج البطيئة والمتواضعة التي تحققها إستراتيجية التنمية المحلية المعتمدة على القطاع العام، التي تفتقر للأهلية الاقتصادية وروح المقاولاتية [1]، فالقطاع الخاص هو أحد أبرز الفاعلين في عملية التنمية المحلية كونه مساهم رئيسي في الدخل المحلي والوطني، وخالق العمل الرئيسي وصاحب العمل، فالقطاع الخاص يوفر حوالي 90 % من فرص العمل في العالم النامي (بما في ذلك الوظائف الرسمية)، ويقدم السلع والخدمات الهامة ويسهم في إيرادات الضرائب والتدفق الفعال لرأس المال، كما أنه يستطيع دفع معدلات التنمية المحلية على مستوى البلديات وتحقيق أهدافها المنشودة لتأمين المزيد من الموارد المالية، المادية، الخبرة والكفاءة.

ثالثا- تفويض المرفق العام المحلي لصالح القطاع الخاص: يمكن لبعض المرافق العمومية البلدية أن تكون محل تفويض تسيير للمتعاملين الخواص نظرا لإتساع صلاحيات البلديات وتعدد أدوارها ومرافقها العمومية من جهة، والإختلالات التي ميزت التسيير العمومي المحلي[2]، حيث تعهد إلى شريك من القطاع الخاص أو العام أو مختلط عن طريق عقود إدارية شاملة وطويلة الأمد عموما، مسؤولية إنجاز أعمال تتعلق بالتصميم والبناء التمويلي الكلي أو صيانة أو إعادة تأهيل منشأة أو بنية تحتية لتوفير خدمة عمومية [3].

رابعا- إستخدام نظام ال(Bot) في تمويل مشاريع البلدية: وهو إختصار لكلمات ثلاث(Build, Operate, Transfer)، والفكرة الأساسية تقوم على أساس تعاقد الحكومة مع شخص طبيعي أو إعتباري من القطاع الخاص على إقامة مشروع ما على نفقته الخاصة على أن يحوزه لمدة معينة يسترد خلالها تكاليف إنشاء المشروع من خلال تشغيله له ثم يقوم بنقل ملكيته في نهاية المدة المتفق عليها[4]، فهو إتفاق تعاقدي تتولى بموجبه هيئة خاصة إنشاء أحد المرافق العامة الأساسية في البلدية، بما في ذلك عملية التصميم والتمويل والقيام بأعمال التشغيل والصيانة، وتتولى الهيئة الخاصة إدارة وتشغيل المرفق خلال فترة زمنية محددة، يسمح لها فيها بفرض رسوم مناسبة على المستفدين من خدمات المرفق، شرط ألا تتجاوز ما هو منصوص عليه في العقد المبرم، وذلك لتمكين هذه الهيئة من إسترجاع الأموال التي إستثمرتها، ومصاريف التشغيل والصيانة، تتميز فترة الإمتياز بطول المدة بما يكفي لإسترداد رأس المال المستثمر في المشروع وتحقيق معدل عائد معقول للقطاع الخاص ومناسب على الإستثمار، وفي نهاية العقد تقوم الهيئة الخاصة بإعادة المشروع إلى البلدية، أو إلى هيئة خاصة جديدة بالإستناد إلى عقد جديد[5].

---

[1] عبد الهادي مسعودي، حمزة محجوبي، مرجع سبق ذكره، ص223.

[2]- عساسي ناصر، **مرجع سبق ذكره**، ص09.

[3]- عبد الهادي مسعودي، حمزة محجوبي، مرجع سبق ذكره، ص224.

[4]- ماهر محمد حامد، **النظام القانوني لعقود الإنشاء والتشغيل وإعادة المشروع BOT**، دار النهضة العربية بالقاهرة، 2005، ص 17.

[5]- عبد الهادي مسعودي، حمزة محجوبي، **مرجع سبق ذكره**، ص225.

ومنه فإن عقد Bot هو تعهد من البلدية إلى مؤسسة خاصة محلية أو أجنبية، أو مشتركة بإتباع وسائل معينة لإنشاء مرفق عام، لإشباع حاجة عامة، وذلك على حساب هذه المؤسسة (الإنشاء) ثم تقوم هذه المؤسسة بإدارة المرفق وتؤدي الخدمة للجمهور المستفيد من ذلك لمدة معينة بشروط محدد تحت إشراف الجهة المتعاقدة ورقابتها (التشغيل)، لتقوم بعد ذلك بنقل أصول المرفق (المشروع) للدولة أو الجهة المتعاقدة في حالة جيدة قابلة للإستمرار تشغيله (التحويل)[1].

المبحث الثالث: المصادر الخارجية لتمويل ميزانية البلدية

يتم اللجوء إلى مصادر التمويل الخارجية لتمويل عجز موازنة البلدية أو تغطية ديونها من خلال صندوق الضمان والتضامن للجماعات، تهدف إلى إعادة توزيع الايرادات المحصلة لصالح البلديات ذات الرفاه المالي إلى البلديات التي تتسم بشح مواردها، بالإضافة إلى الاعانات الممنوحة في إطار مخططات التنمية البلدية التي سيتم التطرق إليها بالتفصيل في العنصر الموالي لهذا المطلب، كما يعد الاقتراض واحدا من المصادر الخارجية التي يمكن للبلديات اللجوء إليها، غير أن هذا النوع من المصادر لا يستخدم في الجزائر لعدة مشاكل من جهة، ولعدم اهتمام البلديات بالاستثمارات المدرة للعوائد المالية من جهة أخرى.

الشكل رقم (06): هيكل الموارد الخارجية لتمويل البلدية في الجزائر.

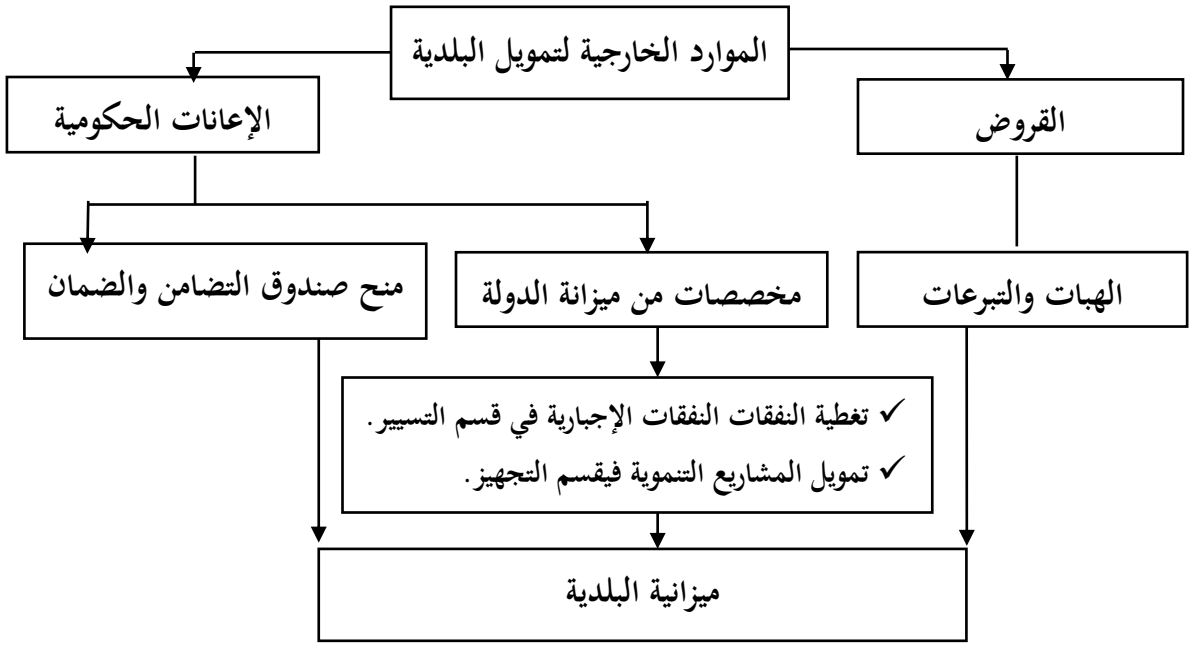

المصدر: من إعداد الطالبين.

[1]- د/ عبد الهادي مسعودي، ط/د حمزة محجوبي، **مرجع سبق ذكره**، ص225.

المطلب الأول: الإعانات الخارجية

الفرع الأول: الإعانات غير المخصصة

غالبا ما تضطر الدولة إلى منح مساعدات مالية إلى الهيئات العمومية والبلديات خاصة، وتتمثل في الإعانات الحكومية التي تساهم بها الدولة في النفقات التي تتعلق بالصالح العام بإعانات سنوية، دون أن تكون مخصصة لغرض معين، وعادة ما تقدر هذه الإعانات على أساس عدد السكان[1].

نصيب البلدية (PC)= (نسبة التوازن–النسبة البلدية)x سكان البلدية (ن).

حيث: نسبة التوازن (RE): يحصل عليه بواسطة التكرار وذلك برفع نسبة البلديات الأكثر فقرا إلى غاية إستنفاذ الغلاف المالي المخصص للتوزيع.

النسبة البلدية (RC):يحصل عليه من مجموع إرادات البلدية مقسوما على عدد السكان وفق الصيغة التالية:

$$\text{مجموع الضرائب المباشرة للبلدية + مجموع إيرادات البلدية} = \frac{\text{مجموع الضرائب المباشرة للبلدية + مجموع إيرادات البلدية}}{\text{سكان البلدية}}$$

الفرع الثاني: الإعانات المخصصة

ومن أهمها إعانات التجهيز والإستثمار التي تقدمها الدولة من أجل تمويل المشاريع التي تقوم بها الجماعات المحلية، ويتطابق هذا النوع من الإعانات مع إعانات التجهيز التي تقدمها الدولة في إطار مخططات البلدية والولائية للتنمية، والإعانات التعويضية التي تقدمها الدولة في تخفيض وإلغاء بعض الضرائب المحلية.

أولا: المخططات البلدية للتنمية (PCD)

أ– **تعريفها:** هي مخططات تصنع سياستها وتحدد برنامجها رئاسة البلدية مع المديريات التقنية البلدية من أجل تسجيل إحتياجات المواطن في إقليم البلدية، وذلك من أجل السعي نحو تنمية محلية قوية مجسدة للإستراتيجية العامة للدولة، وتمول الدولة تجهيز ميزانية البلديات من خلال المخطط البلدي للتنمية، وتكون هذه التمويلات نهائية، غير قابلة للإسترجاع، فتسيرها البلدية في المشاريع غير المربحة، وتوجه الإعتمادات المالية المخصصة في هذا الإطار خاصة إلى مجالات تنموية[2]، تهذف إلى تلبية إحتياجات المواطن فيما يخص مشاريع تنموية خصوصا في مجالات الماء الشروب، فك العزلة وتعبيد الطرق البلدية، تسيير المياه المستعملة، بحيث تقدم في كل سنة مخططات للتنمية من أجل المصادقة عليها من طرف السلطة العليا.

ب– مواردها المالية: تقوم هذه المخططات على نظام التحكيم الذي يحدث على مستويين، المستوى الأول على مستوى الولاية، تم في وزارة المالية عن طريق اللجنة المختصة في دراسة ملف هذه البرامج وتحكيمها،

[1]- الشريف رحماني، **مرجع سبق ذكره**، ص 61.
[2]- د. مختار علالي، **مرجع سبق ذكره،مقال منشور https://elwassat.dz.**

تخضع هذه البرامج على المستوى الوطني بإهتمام البرامج الحكومية بحيث تحدد لها ميزانيتها ضمن الميادين الكبرى التي تهتم بها الحكومة في برامجها.

ج- محركاتها المالية

- السياسة المعتمدة من الدولة في الآونة الأخيرة في برامج مناطق الظل.
- إحتياجات السكان في إقليم البلدية.
- توجيهات والي الولاية بحيث يسعى من خلال هذه التوجيهات على تحقيق تنمية عادلة في إقليم الولاية بين البلديات.

ح- طريقة تسجيلها: عند نهاية كل سنة مالية، وتحت إشراف رئيس المجلس الشعبي البلدي، تتولى المصالح البلدية تحديد تقديرات في البطاقة التقنية من طرف مصالح البلدية مباشرة أو عن طريق مكاتب الدراسات، تشمل كل عملية مقترحة بعد عملية إحصاء وتحديد جميع حاجيات سكان البلدية وترتيبها حسب الأولوية، حيث يتم تحديد طبيعة الأشغال أو التجهيزات المراد إنجازها بالتفصيل، والكلفة المالية للمشروع من خلال إعداد البطاقة التقنية " TECHNIQUE FICHE " يتم التداول عليها في المجلس الشعبي البلدي ثم تعرض على اللجنة التقنية للدائرة لمناقشتها وترتيب أولوياتها حسب أهمية المشروع، يتم التأهيل والمصادقة على المشاريع المقبولة، كما يمكن اقتراح بعضها للتكفلبها ماليا ضمن مدونة المشاريع القطاعية (PSD) للولاية.

تدون لجنة الدائرة محضر اجتماع يحتوي على الآراء المتخذة والمتوصل إليها ويرفع إلى اللجنة التقنية للولاية، وتحت رئاسة والي الولاية وبحضور كل من مدير التخطيط والتهيئة العمرانية (DPAT) بالولاية كذلك رئيس المجلس الشعبي الولائي يتم إجراء التحكيم(ARBITRAGE) للعمليات المقترحة، المرفوعة من طرف لجنة الدائرة، تتوج أشغالها بالمصادقة على المشاريع المقبولة و تسجيلها، كما قد يؤجل البعض منها لسنوات مقبلة حسب الأولية، وعليه يظهر من خلال ذلك أن الوالي هو المسؤول الأول عن ضبط وإعداد برامج التنمية المحلية بالبلدية.

خ- مراحل إنجازها: بعد أن يتم إعداد المخطط الخاص بالتنمية وفق ما ذكر سابقا يبلغ مقرر تسجيل العمليات إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي عن طريق رئيس الدائرة .يعقد رئيس المجلس الشعبي البلدي جلسة مداولة بحضور أعضاء المجلس الشعبي البلدي يعلمهم بمقرر تسجيل العمليات ليتم بعدها المصادقة والموافقة عن طريق مداولة جدول العمليات ثم يتم ضمن مداولة أخرى تحديد كيفيات تنفيذ هذه العمليات، أما عن طريق المقاولة وفق قانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

كما يمكن تنفيذه بالوسائل الذاتية للبلدية إلا أنه مستبعد كون الإمكانيات ضئيلة .يتولى مكتب التجهيز للبلدية تحت إشراف أمينها العام إعداد عقد أو صفقة عمومية بعد إختيار المقاولة يودع الملف الإداري والتقني بالإضافة إلى المداولة في الموضوع لدى مصالح الدائرة للمصادقة عليها، يسلم رئيس المجلس

الشعبي البلدي لصاحب المشروع المختار "الأمر بالخدمة" service de Ordre" "لبدء الأشغال تبعا لبنود الصفقة، بالموازاة مع تنفيذ الأشغال يتم منح إعتمادات المالية(CP) من طرف مدير التخطيط والتهيئة العمرانية ممضيه من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي ومؤشر عليها من قبل المصالح التقنية المعنية بالمتابعة .بعد إنجاز المشروع التنموي يصدر رئيس المجلس الشعبي البلدي بطاقة الغلق للمشروع موقع من طرفه ثم من طرف أمين خزينة البلدية ثم يرسلها إلى التهيئة العمرانية. "DPAT "

ثانيا: المخططات القطاعية للتنمية "اللامركزية" (PSD)

أ- **تعريفها:** هو مخطط ذو طابع وطني تقدم في كل سنة من أجل المصادقة عليها من طرف السلطة العليا، حيث تدخل ضمنه كل إستثمارات الولاية والمؤسسات العمومية التي تكون وصية عليها، تتولى مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية مهمة التنسيق بين الولاية والمديرية العامة للميزانية في عرض هذه الإقتراحات ومدى تقيد الآمرين بالصرف[1] بالمذكرة التوجيهية لقانون المالية للسنة المقبلة، ويتم تسجيل هذا المخطط باسم الوالي والذي يسهر على تنفيذه، تصنع سياستها المديريات الولائية لكل قطاع وزاري، بحيث تعمل على إبراز الإشكالية التي تواجهها والإحتياجات ورسمها في مشاريع تنموية، تتوافق مع مدونة الإستثمارات المخصصة في هذا البرنامج في المجلس الشعبي الولائي والذي يصادق عليه بعد ذلك، تهدف إلى تلبية إحتياجات المواطن في كل قطاع من تنمية وبرامج تجهيزية، وتعمل هذه المخططات إلى تطوير الولاية المعنية وإبراز معية الدولة وحضورها في إقليم الجماعات المحلية، مثل:

- مشاريع الطرق الولائية التي تسهر عليها مديرية الأشغال العمومية.
- مشاريع المحطات البرية لنقل المسافرين التي تسهر عليها مديرية النقل.
- مشاريع المدارس التربوية التي تسهر عليها مديرية التربية.

ب- **مواردها المالية:** تقوم هذه المخططات على نظام التحكيم التي تقوم به لجنة وزارة المالية والتي تقوم على تقسيم المال العام، ويحتكم على حسب ضرورة المشروع وتصنيف الإحتياجات على المستوى الوطني.

ث- **محركاتها:**

- إحتياجات مواطني الولاية لمشاريع على حسب نوع القطاع.
- موقع الولاية المعنية في الإستفادة من البرامج التنوية.

ج- **طريقة تسجيلها:** يتم تسجيل هذا المخطط باسم الوالي ويسهر على تنفيذها، ويكون تحضير المخطط القضائي للتنمية بدراسة اقتراحات مشاريعه في المجلس الشعبي الولائي والذي يصادق عليه بعد ذلك ثم تكون دراسة الجوانب التقنية من طرف الهيئة التقنية بعد إرسال المخطط التقني لها.

[1]- يعد الوالي الآمر بالصرف الرئيسي والوحيد.

ح- مراحل إنجازها: بعد مصادقة المجلس الشعبي اللوائي على مدونة هذه المشاريع بعنوان القطاعات والهيئات المختصة بالولاية، حيث تسجل هذه البرامج برمز الوالي يعتبر الأمر بالحرف الوحيد.

يتولى كل قطاع وحسب الإجراءات المنصوص عليها في قانون الصفقات العمومية اختيار المقاولة ثم يمنح كل مديرية ولائية معنية أمر الخدمة (ODS) للمقاولة صاحبة المشروع .تتولى المصالح التقنية لكل مديرية معنية بمراقبة الإنجاز للمشروع بالتنسيق مع مختلف الهيئات المعتمدة من طرف الدولة مثل هيئة رقابة البناء (CTC)في قطاع السكن والتجهيزات العمومية وهيئة المراقبة للري (CTH) كما بإمكان إشراك رؤساء المصالح التقنية بالدائرة التابعة للقطاعات المعنية.

ثالثا: صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية وتمويل ميزانية البلدية (FGCCL)

أ- الإنشاء: أنشئ بناء على المرسوم رقم 86-266 المؤرخ في 04 نوفمبر 1986 والذي يتضمن تنظيم صندوق الجماعات المحلية المشترك وعمله[1]، حيث كان الصندوق مقسما إلى صندوق الضمان للجماعات المحلية وصندوق التضامن للجمعات المحلية وكانا مسيرين من قبل الصندوق المشترك للجماعات المحلية، ليأتي المرسوم التنفيذي رقم 14-116 مؤرخ في 24 مارس سنة 2014، المتضمن إنشاء صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية ويحدد مهامه وتنظيمه وسيره [2]، أين تم إعادة تخصيص ممتلكات صندوق الجماعات المحلية المشترك ومستخدموه لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

ب- تعريفه: الصندوق مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، وهو تحت وصاية وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، ويضم الصندوق في طياته فرعين أساسين هما على التوالي التضامن والضمان.

ت- موارده: تعتبر تعبئة موارد الصندوق عملية جد هامة من أجل تحقيق أهدافه ومنح إعاناته للبلديات المعوزة ولعل أهم إيراداته [3]، تتكون من:

- الإعانات السنوية الممنوحة من ميزانية الدولة لتسيير الصندوق؛
- مساهمات البلديات والولايات الإجبارية حسب معدلات تحدد سنويا بواسطة قرار وزاري مشترك بين وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية (2 %حاليا)؛
- مبالغ فوائض القيمة من تقدير الضرائب بالنسبة إلى تقديرات البلديات والولايات في مجال الضرائب المباشرة المنصوص عليها في التشريع الجبائي؛

---

[1]- بن عامر زبير، **دور مصادر التمويل الخارجية في تمويل ميزانية البلدية في الجزائر-بلدية رأس الواد للفترة 2014-2018، مرجع سبق ذكره**، ص 130.

[2]- مرسوم تنفيذي رقم 14-116مؤرخ في 24 مارس 2014، **يتضمن إنشاء صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية ويحدد مهامه وتنظيمه وسيره**، المادة 05، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، ص 05.

[3]- بن عامر زبير، **دور مصادر التمويل الخارجية في تمويل ميزانية البلدية في الجزائر-بلدية رأس الواد للفترة 2014-2018، ، مرجع سبق ذكره**، 130.

➢ حاصل الجداول الإضافية وجداول التسوية بعنوان الضرائب المباشرة التي تعود البلديات والولايات وتصدر بعنوان السنوات السابقة.

➢ الهبات والوصايا، وكل مورد آخر مرتبط بنشاط الصندوق.

ث- مهامه: يمنح الصندوق مساعدات نهائية لصالح البلديات الفقيرة التي تعاني عجزا في ميزانيتها خاصة لتغطية النفقات الإجبارية في قسم التسيير كأجور الموظفين وتكاليف الكهرباء والغاز، كما يقوم الصندوق بتمويل المشاريع التنموية، وفي أغلب الأحيان توجه هذه الإعانات إلى مشاريع تهدف إلى تثمين ممتلكات البلدية أو إقتناء عتاد يساهم في تقوية مهامها[1]، كما يقوم بـ:

1- في مجال التضامن: يختص هذا الصندق بتقديم إعانات سنوية إلى قسم الميزانية المحلية للولاية والبلدية، وتهدف هذه الإعانات إلى تقليص حجم الإختلالات المالية ما بين البلديات، حيث تمنح للجماعات المحلية الأكثر فقرا من حيث الموارد المالية، ومن بين أهم المهام الموكلة إلى الصندوق عملية توزيع الناتج الجبائي بين البلدية والولاية بالشكل التالي: 75 % من الناتج الجبائي لصندوق التضامن البلدي، و25 % من الناتج الجبائي لصندوق التضامن الولائي[2].

➢ **جانب التسيير:** حسب المادة 06 من المرسوم التنفيذي 14-116 المتضمن إنشاء الصندوق فإنه يخصص 60% من إيراداته لتمويل نفقات التسيير للجماعات المحلية المعوزة وتوجه إلى[3]:

➢ **منح معادلة التوزيع بالتساوي:** تهدف هذه المنحة إلى تغطية النفقات الإجبارية للبلديات والولايات، حيث أشارت المادة 08 أنه يتم تقديرها وفقا للمعيار الديموغرافي والمالي، مع إمكانية إعتماد معايير أخرى من قبل مجلس التوجيه، علما أنه قد تم إحالة كيفيات توزيع هذه المنحة لقرار الوزير المكلف بالداخلية، مما يؤكد عدم إستقلالية مجلس التوجيه في أداء مهامه، في ظل غموض معايير توزيع المنح.

➢ **منح تخصيص الخدمة العمومية:** تمنح للبلديات والولايات المعسرة في تغطية نفقاتها الإجبارية المرتبطة بتسيير المرافق العامة، علما أن معايير إحتسابها تكون بقرار من وزير الداخلية.

➢ **منح إعانات مالية إستثنائية للجماعات المحلية:** يمكن للصندوق منح إعانات إستثنائية للبلديات والولايات، قصد مواجهة الكوارث والأحداث الطارئة أو وضعية مالية صعبة.

➢ **منح إعانات للتكوين والدراسات وتشجيع الأبحاث:** يمكن للصندوق منح هذه الإعانات للبلديات والولايات للقيام بكل الدراسات والتحقيقات والأبحاث التي ترتبط بترقية الجماعات المحلية وإنجازها والعمل على نشرها، والمساهمة في تمويل أعمال تكوين المنتخبين والموظفين المنتمين لإدارة الجماعات المحلية

---

[1]- بن عامر زبير، **دور مصادر التمويل الخارجية في تمويل ميزانية البلدية في الجزائر-بلدية رأس الواد للفترة 2014-2018، ، مرجع سبق ذكره،** ص 130.

[2]- بن الحاج جلول ياسين، عبد الهادي مختار، **آليات إصلاح الموارد المالية المحلية كمدخل لتفعيل التنمية المحلية "دراسة حالة الجزائر"**، مجلة إبن خلدون للإبداع والتنمية، المجلد 03، العدد 01، سنة 2021، ص 55.

[3]- بن عامر زبير، **دور مصادر التمويل الخارجية في تمويل ميزانية البلدية في الجزائر-بلدية رأس الواد للفترة 2014-2018، ، مرجع سبق ذكره،**130.

وتحسين مستواهم، والمشاركة في أعمال الإعلام وتبادل الخبرات واللقاءات لا سيما في إطار التعاون المشترك بين البلديات.

➢ **جانب التجهيز والاستثمار:** يهدف هذا التخصيص إلى إنجاز برامج التجهيز والإستثمار، قصد الإسهام في تطوير الجماعات المحلية وترقيتها، بتخصيص إجمالي يصل إلى 40%وذلك من خلال تقديم المنح التالية [1]:

➢ **منح إعانات من أجل التجهيز:** وفي هذا الباب يمكن للصندوق أن يمنح إعانات للتجهيز والاستثمار لفائدة المؤسسات العمومية المحلية المكلفة بتسيير المرافق العمومية المحلية، من عمليات تكون من إختصاصها، أو مسيرة من قبل مؤسسات عمومية محلية، ويمكن للجماعة المحلية المعنية المساهمة في تغطية إعانات التجهيز والإستثمار، ويتم تمويلها من قبل وزارة الداخلية مع توضيح المجالات الممولة في الإعانة والمتمثلة في:

- البنايات والتجهيزات الإدارية : كإنشاء مقر للبلدية وتجهيزه...إلخ.
- الشبكات الحيوية :كالتطهير، المياه الشروب، شبكات التكنولوجيات الحديثة...إلخ.
- طرقات البلدية وفك العزلة... إلخ.
- التهيئة والتجهيزات الحضرية: كالإنارة العمومية، المساحات العمومية ...إلخ.
- المنشآت الاقتصادية : كالملاعب ومساحات اللعب، دور الحضانة،...والمنشآت الجوارية الأخرى.
- الدراسات وبرامج الإعلام الآلي: كدراسات المشاريع، برامج الإعلام الآلي للتسيير، دراسات وبرامج إعلامية أخرى.

➢ **منح مساهمات مؤقتة أو نهائية لتمويل المشاريع:** تمنح هذه الأخيرة للمشاريع أو لمؤسسات الجماعات المحلية العمومية المنتجة للمداخيل، بصفة نهائية أو يمكن إسترجاعها كليا أوجزئيا حسب الطلب المقدم للقرض أو المساهمة بحيث يتم [2]:

- تحديد مبلغ القرض المؤقت بعد الأخذ بعين الإعتبار كل من طبيعة وتكلفة المشروع والقدرات المالية للبلدية.
- إبرام عقد منح القرض بين الهيئة التنفيذية للبلدية وصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، ما يجعل هذا الأخير آلية تستغلها السلطة للتمويل غير المباشر للمالية المحلية والتحكم فيه.

2- **في مجال الضمان:** توصف الموارد الجبائية من ضرائب ورسوم، بالمصدر الرئيسي المستقر لتمويل ميزانيات البلديات، وتكون على أساس تقديري إستنادا على الوعاء الضريبي، وأي خلل في الوعاء الضريبي يؤدي إلى إنخفاض هذا النوع من الموارد، ما يمس توازن تنفيذ الميزانية المحلية، ولتفادي هذا العجز الناتج

[1]- قادري نسيمة، **صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية كآلية للتضامن المالي محليا: وجه للتمويل المركزي**، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 17، العدد 01، 2018،ص ص562-563.

[2]- قادري نسيمة، **مرجع سبق ذكره**، ص ص561-562.

عن إنخفاض وإلغاء الوعاء المخول تحصيله من البلديات من قبل السلطة المركزية، كلف الصندوق بتحصيل موارده المتمثلة في إشتراكات البلديات بنسبة 2% من الموارد الجبائية الفعلية [1]، وتوجيهها لـ:

- تعويض ناقص القيمة في الموارد الجبائية بالنسبة لمبلغ التقديرات، ويحددها هذا التعويض بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالداخلية ووزير المالية.
- تمويل البلديات والولايات عبر مساهمات إجبارية، وتحدد نسبة المساهمة بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالداخلية ووزير المالية وذلك بالأخذ بعين الإعتبار التقديرات الجبائية للبلديات والولايات، وقد حددت على سبيل المثال في 2020 بـ 2% من تقديرات الإيرادات الجبائية لمصالح الضرائب الولائية لكل من البلدية والولاية.

ج- تنظيم الصندوق وسيره.

الشكل رقم(07): مهام مجلس إدارة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية وتمويل ميزانية البلدية (FGCCL)

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على مرسوم تنفيذي رقم 14-116مؤرخ في 24 مارس 2014، **يتضمن إنشاء صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية ويحدد مهامه وتنظيمه وسيره.**

[1]- بن الحاج جلول ياسين، عبد الهادي مختار، **آليات إصلاح الموارد المالية المحلية كمدخل لتفعيل التنمية المحلية "دراسة حالة الجزائر"، مرج سبق ذكره**، ص 55.

2-تنظيم الصندوق:

الشكل رقم(08): تنظيم صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية وتمويل ميزانية البلدية (FGCCL)

المصدر: من إعداد الطالبين.

المطلب الثاني: القروض

تشكل القروض نوع آخر من أنواع التمويل المحلي الخارجي، يهدف إلى تنويع مداخيل البلديات، وهي أموال تحصل عليها البلدية عن طريق اللجوء إلى البنوك والمؤسسات المالية المتخصصة، وفق الشروط المحددة في عقد القرض، مقابل تعهد برد قيمة القرض إلى البنوك والجمهور أو الجماعات المحلية بلدية كانت أم ولاية عند حلول ميعاد إستحقاها، ودفع فوائد عنها مع تسديد رأسمال الدين من إيراداتها من الإستثمار وفق الشروط المحددة في عقد القرض[1]، فهي تمثل مصدرا إحتياطيا تلجأ إليه البلديات عند عجزها في تغطية إلتزاماتها، كما تلجأ إليه لتمويل عمليات التجهيز والإستثمار والمشروعات التنموية، والمساهمة في التنمية المحلية عن طريق إنشاء مؤسسات عمومية محلية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتأخذ هذه المؤسسات العمومية البلدية شكل مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي أو تجاري أو مؤسسة ذات طابع خاص[2].

تكون على أساس مداولة للمجلس الشعبي البلدي وبعد ترخيص صريح من الوالي المختص إقليميا، ورغم أهميتها وفعاليتها إلا أن القروض المحلية تخضع لمجموعة من القيود التي قيدت حرية البلديات في تسيير شؤونها، حيث تمنح هذه القروض فقط للبلديات ذات مستوى عال من التطور المؤسسي، والمستوفية للشروط المطلوبة (إعداد الملف ، التقييم المالي للمشروع ، إلخ)[3]، ومن أمثلة تلك القيود ما يلي[4]:

- يجب أن تكون القروض موجهة فقط للمشاريع ذات المردودية والنفع العام؛
- يجب أن تدخل القروض المحلية في قسم التجهيز والاستثمار وأن تستعمل في المشاريع التي تعجز ميزانية البلدية على تغطية نفقاتها، وأن لا تستعمل القروض في تسديد الديون الأصلية؛

---

[1]- عمار بريق، **الموارد المالية للجماعات الإقليمية ودورها في التنمية المحلية في الجزائر**، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد07، 2018، ص 252.

[2]- أسماء بهلولي، قروض بنكية "للأمير"، https://www.echoroukonline.com، 2021/10/31، تاريخ الإطلاع: 2022/04/14.

[3]- Maire de Paris Bertrand Delanoë, **référence précitée**, P 61.

[4]- بن الحاج جلول ياسين، **أهمية تفعيل الإيرادات المحلية غير الجبائية في تمويل التنمية المحلية "حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره**، ص 155.

- على البلدية استشارة الوزارة الوصية قبل إبرامها عقد القرض.

كما أن هناك عراقيل قانونية تواجه عملية الحصول على القرض البنكي، وتتمثل في القوانين المنظمة للجماعات المحلية، لاسيما المادة 04 من قانون البلدية والمادة 05 من قانون الولاية، واللتان تؤكدان على أنه يجب أن يرافق كل مهمة جديدة يعهد بها إلى البلدية، التوفير المتلازم للموارد المالية بصفة دائمة.

فمن خلال هذه المادتين القانونيتين نلاحظ أن المشرع الجزائري فرض على البلدية احترام قواعد التوازن المالي، وذلك يعني الحد من إمكانية اللجوء للقرض البنكي، لأنه يعني الحصول على موارد دون الحصول على الوسائل الكفيلة بضمان تسديده، خاصة في ظل الوضعية المالية الصعبة لغالبية الجماعات المحلية.

المطلب الثالث: مصادر خارجية أخرى

الفرع الأول: إعانات من ميزانية الولاية

لغرض تمويل مشاريع التنمية البلدية، أو تغطية بعض النفقات الإجبارية في قسم التسيير يمكن أن تمنح الولاية مساهمة مالية للبلدية من ميزانيتها، وهذا بعد طلب تقدمه البلدية لمديرية الإدارة المحلية مرفقا بملف يثبت ضرورة التمويل المطلوب وأسباب هذا الطلب، وتقيد إعانة الولاية بتخصيص خاص لا يمكن أن يصرف في غير الوجه الذي خصصت له إلا إذا سمح الوالي بذلك بموجب قرار[1].

الفرع الثاني: الهبات والوصايا

تعتبر التبرعات والهبات والوصايا موردا من موارد الجماعات المحلية، وتتكون حصيلتها مما يتبرع به الأفراد والمؤسسات أو الهيئات الوطنية أو أجنبية، إما بشكل مباشر إلى الجماعات المحلية أو غير مباشر للمساهمة في تمويل المشاريع التي تقوم بها، وقد تكون نتيجة وصية يتركها أحد المواطنين بعد وفاته، أو هبة يقدمها أحد المغتربين لتخليد إسمه في بلده، ويمكن للبلديات قبول الهبات والوصايا سواء من الأفراد أو المؤسسات وهذا عن طريق إجراء مداولة للمجلس الشعبي البلدي يقر فيها بقبوله لتلك الهبة أو الوصية ويعتبر هذا السبيل للتمويل نادرا في الحياة العملية[2]، وتنقسم هذه التبرعات والهبات والوصايا إلى قسمين:

- التبرعات والهبات غير المقيدة بشرط.
- التبرعات والهبات المقيدة بشرط موافقة السلطات المركزية كما هو الحال بالنسبة للتبرعات والهبات الأجنبية والتي تخضع للموافقة المسبقة للوزير المكلف بالداخلية ويتم جردها وإدراجها في الميزانية.

وتجدر الإشارة إلى أن التبرعات والهبات لا تشكل شيئا كبيرا في موارد الجماعات المحلية، وهي موارد استثنائية لا يعتمد عليها كثيرا في تمويل الجماعات المحلية [3].

---

[1]- بن عامر زبير، **دور مصادر التمويل الخارجية في تمويل ميزانية البلدية في الجزائر-بلدية رأس الواد للفترة 2014-2018، مرجع سبق ذكره،** ص132

[2]- **المرجع السابق.**

[3]- بن الحاج جلول ياسين، **أهمية تفعيل الإيرادات المحلية غير الجبائية في تمويل التنمية المحلية "حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره،** ص 156.

خاتمة الفصل

لقد إستعرضنا من خلال هذا الفصل مختلف عناصر ميزانية البلدية وخصائصها، وصلاحياتها الخاصة بتعبئة مواردها المالية لضمان الموازنة بين مواردها ومصاريفها، ومن خلال عرضنا لمختلف المصادر التي تدخل في تمويل ميزانية البلدية سواء كانت ذاتية أو خارجية،وتعتبر الضرائب والرسوم بصفة عامة سواء كانت محصلة لصالحها أو لصالح الدولة من أهم الموارد لتحقيق التنمية، وما يلاحظ عامة أن مختلف الضرائب والرسوم الجبائية تتسم بضعف مردوديتها ولا تساهم إلا بنسبة قليلة من مجموع الموارد المالية والإمدادات التي تأتيها من الإدارة المركزية واستحواذ الدولة على جل الضرائب المنتجة للمداخيل على حساب الجماعات المحلية.

ولقد ساهم صندوق الضمان والتضامن من خلال تدخلاته من خلق التوازنات المحلية وتدعيم موارد البلديات، وذلك من خلال إعانات مخصصات التسيير التي مكنت من تخفيف إختلال توازن المالية المحلية الذي قد يكون ناتج عن عدم تناسب بين الوسائل والمهام المنوطة بالبلديات.

والإيرادات مع تنوعها تبقى غير كافية لتحقيق التنمية، لذى وجب البحث عن تنويع الموارد وبحث عن مصادر أخرى من خلال تشجيع التبرعات والعمل التطوعي، وفتح المجال للجوء للقروض والسوق المالية والاتجاه للمبادرة وبعث المشاريع المربحة بدل الإنتظار للمساعدات المقدمة من الدولة.

الفصل الثالث:

تمويل التنمية المحلية عن طريق ميزانية بلدية "بودريعة بني ياجيس"

تمهيد

تلعب البلدية دورا هاما في الحياة الإقتصادية والإجتماعية، ومن مهامها خدمة المرفق العام وهذا ما يتطلب وسائل مالية معتبرة وإن عمدت الدولة على إنشاء هيئات محلية تنوب عنها في نطاق وحدات إقليمية حتى تخفف عنها بعض الاعباء إلا أن الهيئات لا تخلوا من المشاكل التي تعترض التنمية على مستوى إقليمها، إلا أن الجماعات المحلية ومنها البلدية يجب أن تاخذ بعين الإعتبار عند إعداد ميزانيتها كل التوجيهات الحكومية لإدراج بعض النفقات الضرورية التي تراها تتماشى والخطة التنموية للبلاد، ولهذا لا بد من وجود هياكل إدارية محلية مؤهلة أكثر من غيرها لإدارة الشؤون المحلية بحكم معرفتها للواقع المعاش وقربها من مصدر القرار، ويشكل التمويل الخارجي للجماعات الإقليمية مصدًرا مهما لتمويل برامج التنمية المحلية الذي يمكنها من التحرك في مختلف المجالات والميادين المرتبطة بالتنمية المحلية، إذ أنه بزيادة مواردها المالية يكبر لديها حجم التدخل في ميادين التنمية، وانخفاض هذ الموارد يتقلص دور الجماعات في أداء وظيفتها التنموية.

بناء على ما سبق إرتأينا تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين نتناول في الأول تقديم عام للبلدية محل الدراسة بالإضافة إلى دور الإطار البشري في عملية التنمية على مستوى البلدية، وكذلك نتطرق إلى تحليل تطور إيرادات ونفقات البلدية محل الدراسة، وفي مبحث ثاني سوف نتطرق إلى دور آليات التمويل لميزانية البلدية في التنمية المحلية.

المبحث الأول: تحليل تطور ميزانية البلدية والتنمية المحلية في بلدية بودريعة بني ياجيس

ندرس في هذا المبحث تطور ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس للفترة الممتدة من 2009 إلى غاية 2021.

المطلب الأول: تقديم بلدية بودريعة بني ياجيس

الفرع الأول: التعريف بالبلدية وموقعها

أولا: التعريف ببلدية بودريعة بني ياجيس

تعد بلدية بودريعة بني ياجيس من البلديات الجديدة التي أنشئت بالتقسم الإداري لسنة 1984م، تقع في أقصى جنوب ولاية جيجل ضمن إحداثيات لامبير لشمال شرق الجزائر (خطي طول 740-765) (خطي عرض 4048 – 4058)، وتبعد عن عاصمة الولاية ب41 كلم، وتتربع على مساحة 79,17 كلم، يقطنها حوالي 11056 نسمة حسب الإحصائيات الأخيرة لسنة 2008، ويتكون إقليم البلدية بالإضافة إلى مقر البلدية من حوالي 22 مشتى موزعة على تراب البلدية، يعبرها من الجهة الشمالية ثم الشرقية الطريق الوطني رقم 77 الرابط بين جيجل بالشمال من جهة جيملة وفرجيوة من الجنوب، كما يربط الطريق البلدي رقم 14 مقر البلدية بالطريق الوطني رقم 77 من الناحية الشمالية بإتجاه عاصمة الولاية، وبالجهة الجنوبية الشرقية بإتجاه فرجيوة (ميلة)، بني عزيز (سطيف).

ثانيا: الموقع الجغرافي

يحدها من الشرق: بلدية جيملة، من الغرب: بلدية إراقن، من الشمال: بلديتي تاكسنة وسلمى بني زيادة، من الجنوب، بلدية تسدان (ولاية ميلة) وبلدية عين السبت (ولاية سطيف).

الشكل رقم: (09) خريطة الموقع الجغرافي لبلدية بودريعة بني ياجيس.

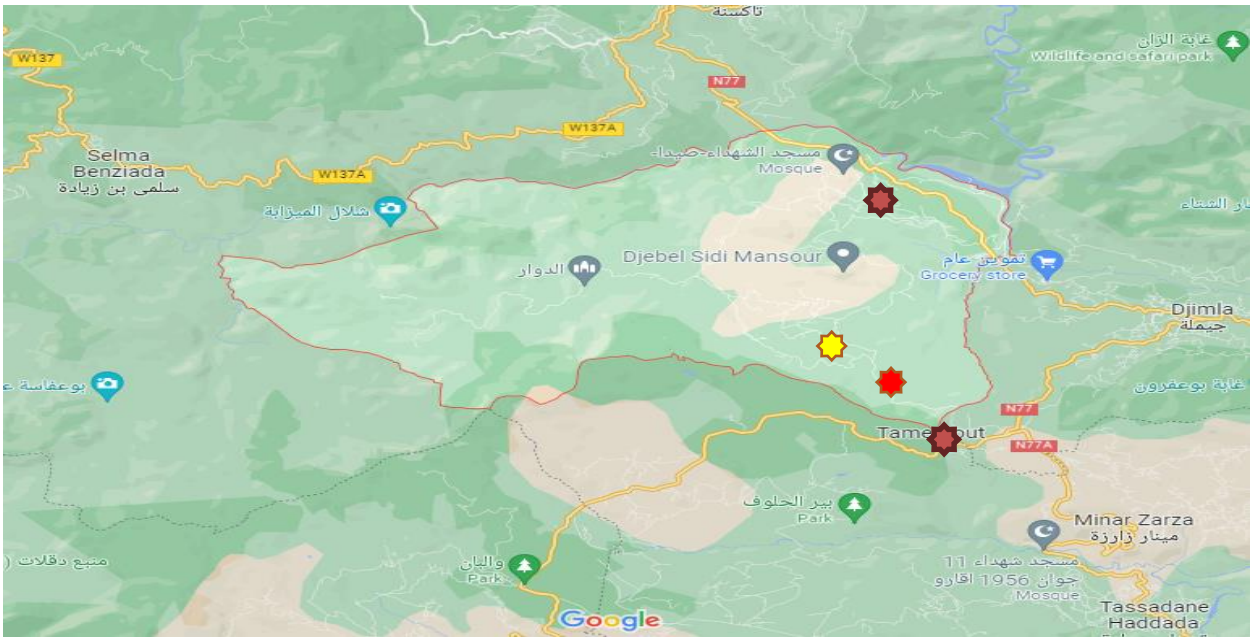

المصدر : https://www.google.com/maps/place/Boudriaa+Ben+Yadjis/@36.5838532,5.6918438,12

منطقة النشاطات المصغرة.

الأرضية المختارة لإنجاز مشروع منطقة صناعية.

مشروع منفذ الطريق السيار (جن جن- العلمة).

ثالثا: الطابع الجغرافي

سطح بلدية بودريعة بني ياجيس مكون أساسا من منطقة جبلية شديدة الانحدار تقع ما بين علو من 400 إلى 1626م عن سطح البحر، تخترقها أودية وشعاب تصب مجملها في حوض سد تابلوط، تزيد من حدة تضاريسها مكسوة بغابات البلوط والزان وأشجار الزيتون...وغيرها، منطقة فلاحية تمتاز بزراعة الأشجار وتربية المواشي والنحل، أما الأراضي الزراعية فهي محصورة في منطقتين أساسيتين: منطقة واد جنجن وواد الرحى، وحدود غابة تمانتوت، وبعض المناطق المتفرقة التي تتواجد قرب الأودية والينابيع.

رابعا: المناخ

تخضع بلدية بودريعة بني ياجيس لمناخ البحر الأبيض المتوسط، حيث تسجل تذبذبات مطرية وثلجية خلال فصول السنة، حيث تقارب كمية الأمطار سنويا 1000 ملم، وهو ما يجعل الناحية أقل تساقطا من الناحية الغربية والشمالية مع الحظيرة الوطنية لتازة 1300 ملم، وقد يرجع ذلك إلى الكتل الجبلية: بوحنش، وجيراس واد الماء البارد...، التي تعمل كحواجز أمام مرور التيارات البحرية الشمالية الغربية بإتجاه المنطقة.

خامسا: التاريخ

وقد عثر في المنطقة على قطع معدنية لعملات رومانية وفينيقية، ولا تزال تحتاج المنطقة إلى بحوث أثرية واستكشافات طوبوغرافية عديدة، وحماية الأثار من ظاهرة التنقيب غير القانوني، المنطقة المشيد فوقها سد تابلوط حاليا إسمها الزاوية وهذا الإسم قديم جدا يعود للدولة الفاطمية حيث كان بالمنطقة مسجد لاحد الصالحين مثلها مثل سيدي بوعزة وسيدي منصور وهي اسماء للأئمة في داالك الوقت أما إسم تابلوط فهو إسم جديد مقارنة بالزاوية تابلوط أطلقه المستعمر الفرنسي على المنطقة كك..

سادسا: السياحية

المنطقة جبلية شديدة الإنحدار يتساقط الثلج خلال فصل الشتاء والربيع، وإستقطابها للسياح، والتضاريس المكسوة بغابات البلوط والزان وأشجار الزيتون...وغيرها، تم تدشين يوم 06 جانفي 2019 جسرين عملاقين شمال البلدية، عبر الطريق الوطني رقم77، واللذين يبلغ طولهما الإجمالي حوالي 2 كلم وبارتفاع فاق 165 مترا، طول الجسر الأول يبلغ طوله 1115 مترا، أما الجسر الثاني فيبلغ طوله 910 أمتار، يقعان في حوض سد تابلوط، ما سمح بتقليص المسافة نحو عاصمة الولاية والولايات الداخلية وخلق_منطقة سياحية إضافية بالبلدية.

<u>الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي</u>

يشرف رئيس المجلس البلدي على إدارة وتسيير شؤن البلدية يساعده مجلس منتخب متكون من 15 عضوا به هيئة تنفيذية من 05 أعضاء (الرئيس أربع نواب) بالإضافة إلى 03 لجان فرعية، بالإضافة إلى الأمين العام وطاقمه الإداري، ويمكن توضيحة وفقا للجدول التالي:

الشكل رقم (10): الهيكل التنظيمي لبلدية بودريعة بني ياجيس.

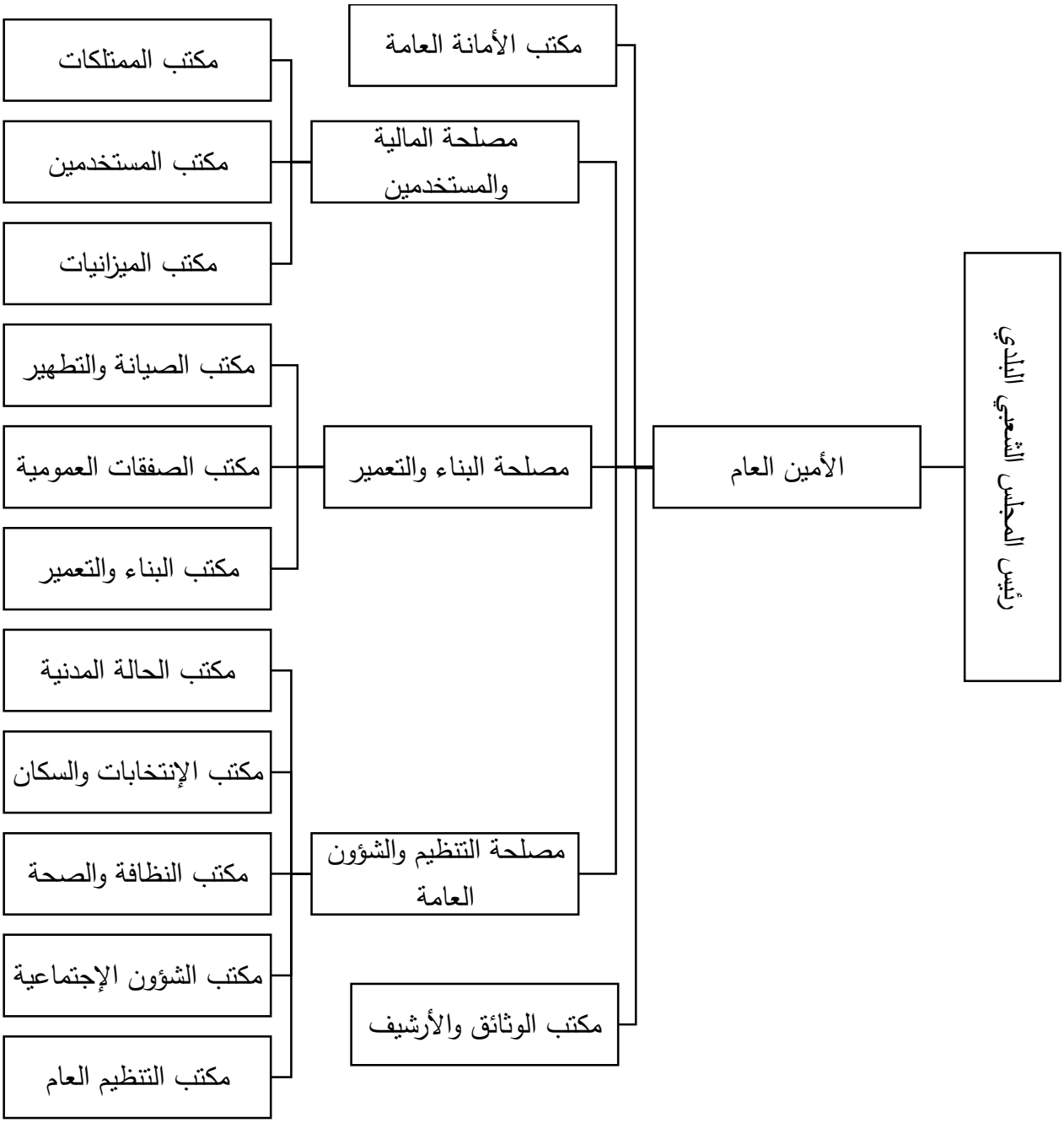

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على الهيكل الوثائق الداخلية بالبلدية (مصلحة المالية المستخدمين).

يتكون الهيكل التنظيمي للبلدية (الخاص بالبلديات الصغيرة) من ما يلي:

أولا: الأمين العام

يعتبر نقطة ربط بين رأس الهيئة التنفيذية وباقي المصالح الإدارية والتنسيق فيما بينها، ويقوم بما يلي:

- تسجيل وتدوين المداولات المنبثقة عن جلسات المجلس الشعبي البلدي.
- تسجيل البريد الصادر.
- تسجيل المكالمات الهاتفية.
- تسجيل الشهادات الإدارية.

ويساعده في ذلك مكتبين:

أ- **مكتب الترتيب:** ويتولى استقبال البريد الصادر والوارد للبلدية.

ب- **مكتب الوثائق والأرشيف والإحصائيات والتحاليل:** ويتولى ما يلي:

- التكفل بأرشيف البلدية وحفظه وترتيبه وتسييره، والسهر على حمايته.
- التكفل بجميع الوثائق القانونية والتنظيمية واستغلالها ووضعها في متناول مصالح البلدية.
- تنسيق العلاقات بين مختلف المصالح الخارجية في مجال المحفوظات والوثائق.
- تكوين وثائق البنك، خاصة تلك التي تمس بشكل مباشر أو غير مباشر لتسيير مصالح البلدية والإدارة العامة.

ت- **مصلحة المالية والمستخدمين:** وهي مكان التربص، تضم 03 مكاتب،

- مكتب الممتلكات: يقوم بجرد وتثمين ممتلكات البلدية بأنواعها العقارية، والمنقولة.
- مكتب المستخدمين (تم إستلام معلومات حول مخطط تسيير الموارد البشرية PGRH): تسيير مختلف الوثائق التي تمس جميع جوانب الموظف (توظيف، ترقية، تكوين،...).
- مكتب المالية: وتلخص مهامه في إعداد وتنفيذ الميزانيات والحسابات الإدارية.

ث- **مصلحة التنظيم والشؤون العامة :**تتكون من05 مكاتب:

- مكتب التنظيم العام.
- مكتب الحالة المدنية.
- مكتب الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية.
- مكتب الانتخابات والسكان.
- مكتب الوقاية وحفظ الصحة.

ح- **مصلحة البناء والتعمير**: (وتم التواصل مع رئيسها لمعرفة الحالة المادية للمشاريع ومختلف البرامج المسطرة) وتشمل على:

- مكتب التعمير والبناء.
- مكتب الصفقات العمومية.
- مكتب الدراسة والمتابعة.

تتولى:

- إبرام الصفقات ومتابعة تجسيدها.
- تقديم وإعداد مختلف رخص البناء والتعمير.
- متابعة تجسيد إعانات السكن الريفي.
- السير على شبكة تصريف المياه القدرة.
- جمع ورمي القمامة.
- صيانة مختلف الشبكات (الطرق، الإنارة العمومية، التطيير...).

- النظافة العمومية.
- الحدائق وتزيين المحيط.
- الطرق ومختلف الشبكات.
- الكهرباء والإنارة العمومية.
- صيانة البنايات والمرافق العمومية.
- تسيير العتاد المتحرك.
- فرع الورشات العمومية.
- فرع المشتريات والمخزونات.

المطلب الثاني: تحليل تطور ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس (2009-2021)

الفرع الأول: تحليل تطور الإيرادات والنفقات

كأي ميزانية تتشكل من جانبين هما جانب الإيرادات والتي يتم الحصول عليها من مصادر مختلفة ذاتية كانت أو خارجية، وجانب النفقات التي توجه إليها تلك الإيرادات المحصلة سواء كانت نفقات متعلقة بتسيير الشؤون اليومية للبلدية والمصالح الإدارية أو تلك المتعلقة بعمليات التنمية والتي تتم من خلال برامج مسجلة في قسم التجهيز والإستثمار، والشكل الموالي يبين تطور إجمالي النفقات وإجمالي الإيرادات لبلدية بودريعة بني ياجيس، بتحليل المعطيات المدونة في يظهر بوضوح أن نفقات التسيير لبلدية بودريعة بني ياجيس، تطورت ثم إنخفضت مثل الإيرادات لأن البلدية معرضة إلى الالتزام بتوازن ميزانيتها وبصفة إجمالية تسجل مجموع نفقات التسيير للبلدية خلال الفترة الممتدة من 2009 إلى 2021 تذبذبا ملحوظا.

الشكل رقم (11): إجمال الإيرادات وإجمالي النفقات لبلدية بودريعة بني ياجيس.

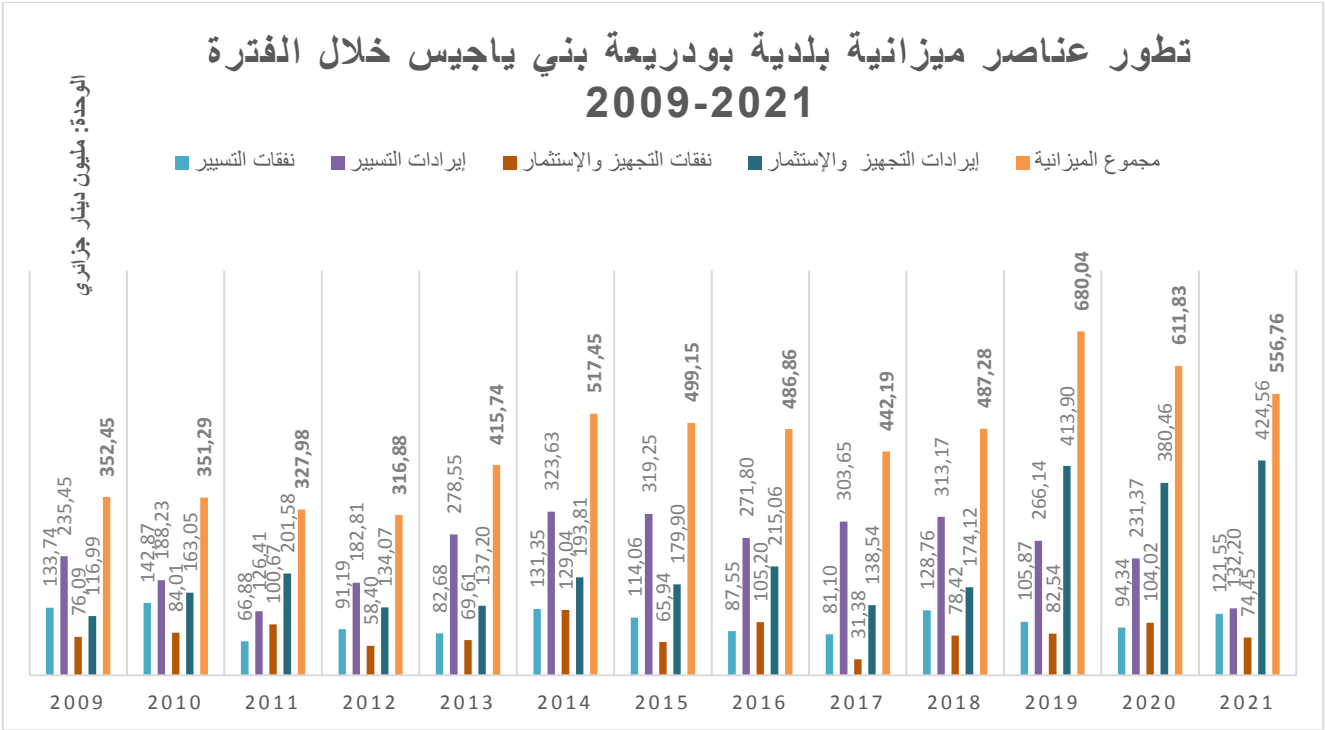

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على جداول الحسابات للفترة.

أولا: دراسة النفقات

يمثل الشكل التالي تطور إجمالي نفقات التسيير والتجهيز لبلدية بودريعة بني ياجيس من سنة 2009 إلى سنة 2021.

الشكل رقم (12): إجمال نفقات لبلدية بودريعة بني ياجيس.

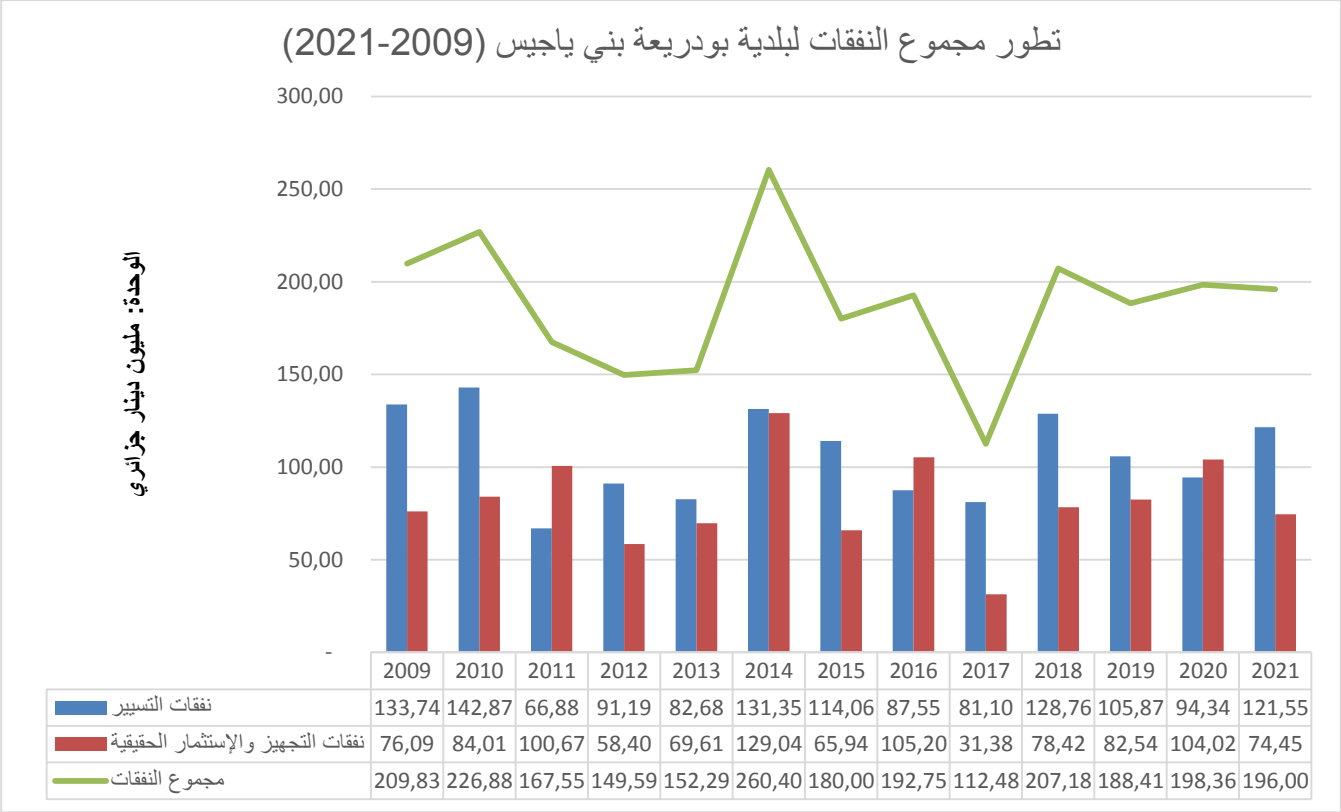

	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
نفقات التسيير	133,74	142,87	66,88	91,19	82,68	131,35	114,06	87,55	81,10	128,76	105,87	94,34	121,55
نفقات التجهيز والإستثمار الحقيقية	76,09	84,01	100,67	58,40	69,61	129,04	65,94	105,20	31,38	78,42	82,54	104,02	74,45
مجموع النفقات	209,83	226,88	167,55	149,59	152,29	260,40	180,00	192,75	112,48	207,18	188,41	198,36	196,00

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على جداول الحسابات للفترة.

من خلال الشكل نلاحظ أن نفقات قسم التسيير إرتفعت خلال السنة الأولى والثانية وسجلت أعلى مستوى لها سنة 2010 وبعدها في السنوات القادمة تراجعت هذه النفقات، ويرجع هذا الانخفاض في نفقات التسيير إلى إنخفاض المنح الإعانات التي كانت تساوي 5221819.01 دج إلى 4321563.00 دج، وإنخفاض مصاريف على الأملاك العقارية المنقولة من 4638296.03 دج إلى 2625347.51 دج، وتجميد التوظيف في القطاع، لترتفع في سنة 2014 نتيجة ارتفاع مصاريف الأملاك العقارية والمنقولة ووصولها إل 9546893.40 دج، وارتفاع مصاريف المستخدمين سنة 2014 نتيجة توظيفات جديدة وزيادة في الأجور مقدرة بـ 10 % إلى 49265734.28 دج، بعدما كانت في السنوات الماضية في حدود 37143153.94 دج، لتنخفض في سنة 2016 لخروج بعض الموظفين بالتقاعد النسبي، وترتفع مرة أخرى بعد سنة 2017 نتيجة تكليف الوزير الأول البلديات بالنفقات المتعلقة بالتغذية المدرسية، صيانة وتصليحات بالبلدية، مع ثبات المصاريف المتعلقة بالمستخدمين والتي إرتفعت سنة 2020 نتيجة إدماج أصحاب عقود التشغيل.

أ- **المستخدمين**: يستحوذ متوسط كتلة أجور المستخدمين على النسبة الأكبر من نفقات التسيير حيث تمثل 46.41%، وهو نتيجة تطبق سياسة الحكومة في الدعم الاجتماعي من خلال التوظيف في القطاع العام.

الشكل رقم (13): تطور عدد مستخدمي بلدية بودريعة بني ياجيس خلال الفترة (2009-2021)

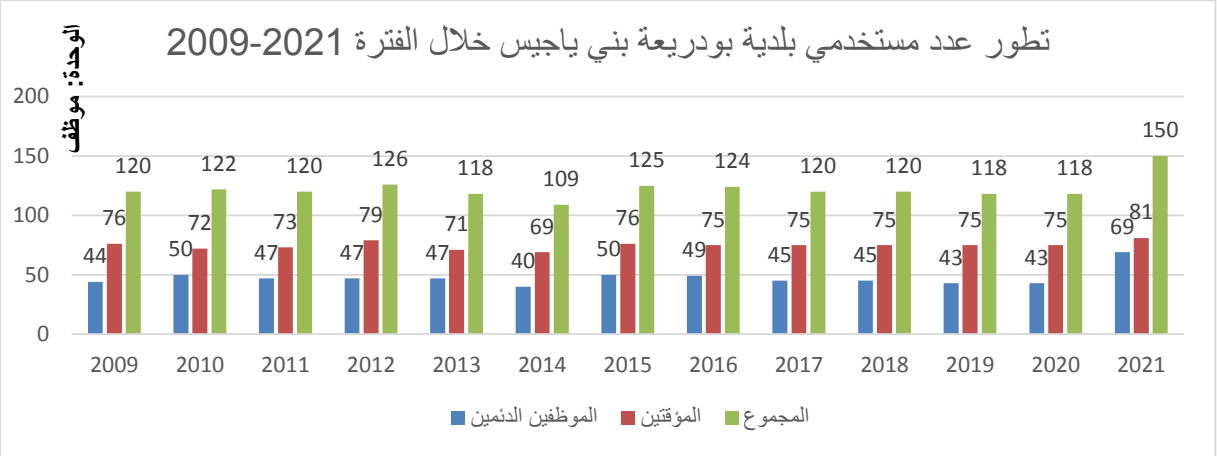

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على جداول الحسابات للفترة.

الشكل رقم (14): تطور نفقات المستخدمين مقارنة بنفقات التسيير خلال الفترة (2009-2021)

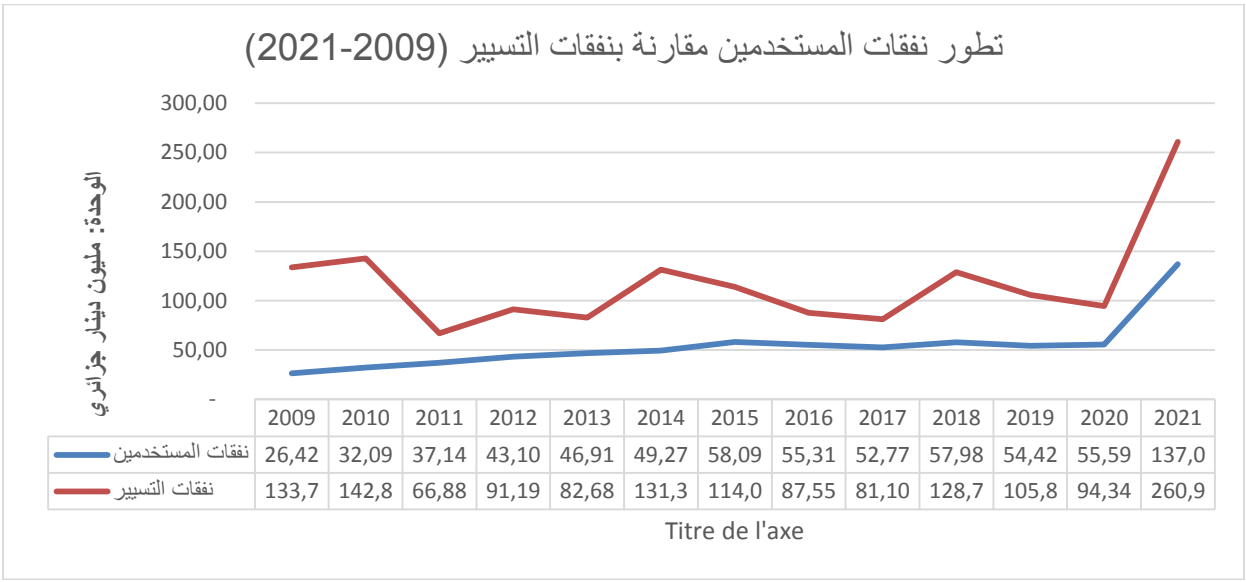

	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
نفقات المستخدمين	26,42	32,09	37,14	43,10	46,91	49,27	58,09	55,31	52,77	57,98	54,42	55,59	137,0
نفقات التسيير	133,7	142,8	66,88	91,19	82,68	131,3	114,0	87,55	81,10	128,7	105,8	94,34	260,9

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على جداول الحسابات للفترة.

إنطلاقا من الشكلين السابقين يتضح لنا إرتفاع عدد وتكاليف المستخدمين من سنة إلى أخرى، وهو ما فرضته العديد من المعطيات نذكر منها:

- عملية الإدماج لفئة عقود ما قبل التشغيل بناء على تعليمات الوزارة الأولى سنتي 2013 -2019.
- إضافة منحة جديدة سنة 2012 مقدرة بـ 10%.
- عملية التوظيف التي قامت به البلدية سنة 2015.
- قيام البلدية بتسوية الأثر المالي الناتج عن الترقية في المناصب والدرجة لبعض موظفي البلدية.

ب- تحليل الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار: إقطاع جزء من إيرادات التسيير وتحويلها لقسم التجهيز والإستثمار ويشترط القانون أن يكون الحد الأدنى 10%، ويمكن أن تزيد النسبة في حالة قدرة البلدية على تغطية النفقات الإجبارية والضرورية وتستعمل الأموال المقتطعة في تحسين التنمية المحلية، ويحسب وفق القاعدة التالية من الميزانية الإضافية:

الإقتطاع لأجل نفقات التجهيز والإستثمار حـ 83= [(الحسابات 74+75+76)-(الحسابات 755+679+670)]*[نسبة الإقتطاع].

ومنه: نسبة الإقتطاع (W)= [(الحسابات 74+75+76)-(الحسابات 679+670+755)] / حـ 83 * 100.

والشكل التالي يبين نسبة الإقتطاع من سنة لأخرى:

الشكل رقم (15): تطور حجم الإقتطاع مقارنة بنفقات التسيير خلال الفترة (2009-2021)

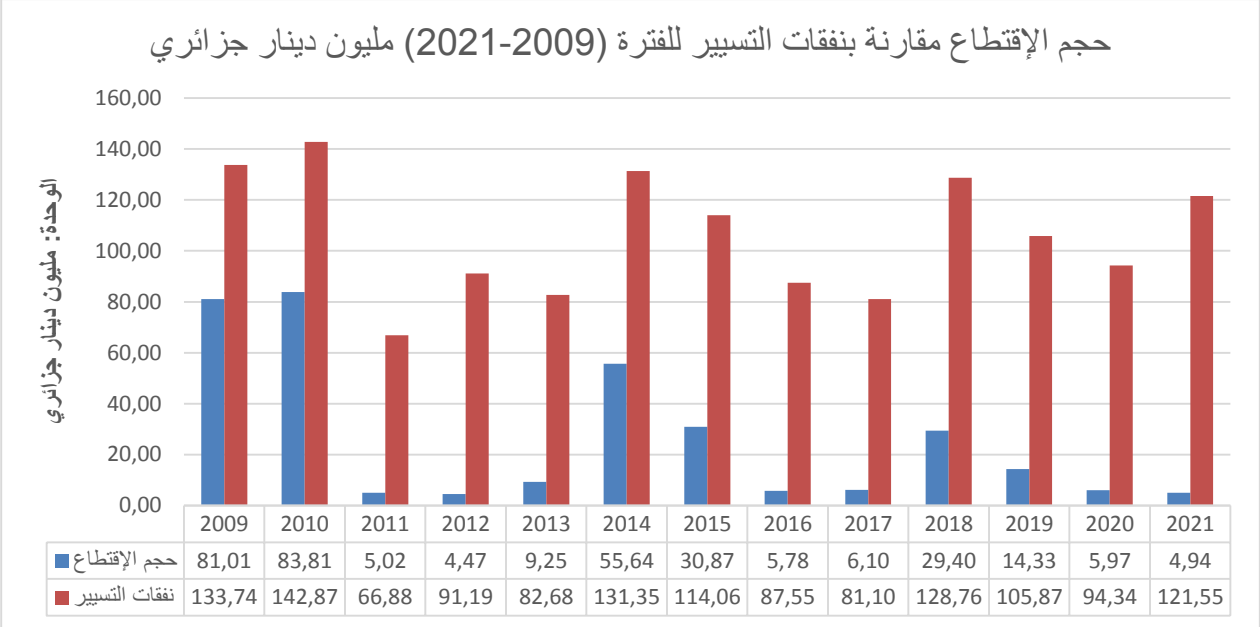

	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
حجم الإقتطاع	81,01	83,81	5,02	4,47	9,25	55,64	30,87	5,78	6,10	29,40	14,33	5,97	4,94
نفقات التسيير	133,74	142,87	66,88	91,19	82,68	131,35	114,06	87,55	81,10	128,76	105,87	94,34	121,55

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على جداول الحسابات للفترة.

إنطلاقا من معطيات الشكل السابق نلاحظ أن نسبة الاقتطاع مرتفعة سنوات 2009، 2010، 2014، 2015 و2018، لتصل إلى أعلى مستوى لها سنة 2010 وهذا أمر طبيعي كون البلدية في هذه الفترة كانت إيرادات مرتفعة، في حين تم الاكتفاء بالحد الأدنى سنوات 2011، 2012، 2013، 2016، 2017، 2020، 2021 نتيجة لتراجع إيرادات البلدية نتيجة الإجراءات التقشفية للبلد، يعتبر التمويل الذاتي الرابط بين قسم التسيير وقسم التجهيز وهو مؤشر مهم للقدرة المالية للبلدية، والذي يعبر عن قدرات البلدية على التمويل دون اللجوء إلى الاقتراض أو طلب الإعانات التي تحد من استقلاليتها واستقلالية مسؤوليها في إتخاذ القرارات التنموية.

ت- تحليل باقي النفقات: عموما نجد أن باقي نفقات التسيير والمشكلة من مصاريف التسيير العام، المصاريف المالية، مصاريف إستثنائية، المنح والمعونات، مصاريف التعليم الأساسي...إلخ، تتأرجح بين الزيادة والنقصان وهذا مرتبط بحجم نشاط البلدية، فكلما زاد تدخل البلدية في الحاجات العامة بإعتبارها حلقة الوصل بين المواطن والسلطات، كلما زادت حاجتها للأموال وكلما انخفض نشاطها يكون العكس تماما.

ثانيا: دراسة الإيرادات

للإيرادات أهمية كبيرة بالنسبة لميزانية البلدية وتسيير مصالحها، إذ لا يمكن إنجاز النفقات إذا لم تتمكن البلدية من رصد الإعتمادات مسبقا، فالإيرادات والنفقات تؤثر على الإستقلال المالي للبلدية وإمكانياتها في تقديم الخدمات والقيام بالدور التنموي المطلوب منها ويمثل الشكل التالي تطور إجمالي الإيرادات لبلدية بودريعة بني ياجيس للفترة 2009-2021.

الشكل رقم (16): تطور إجمالي الإيرادات لبلدية بودريعة بني ياجيس للفترة (2009-2021).

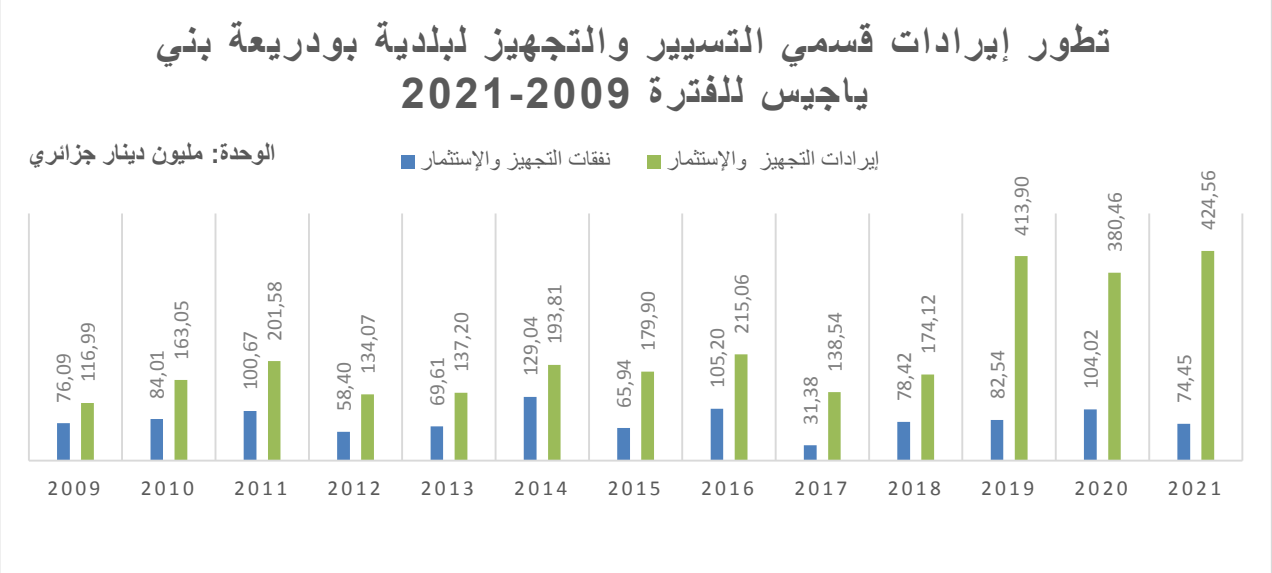

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على جداول الحسابات للفترة.

من خلال الشكل نلاحظ أن إيرادات التسيير تشهد تذبذبا من سنة إلى أخرى، فقد كانت مرتفعة في سنة 2009 لتبدأ في الإنخفاض إلى غاية سنة 2012 وذلك للإنتهاء الأشغال الكبرى بسد تابلوط والتي كانت سببا في تحصيل ميزانية البلدية لإيرادات معتبرة متأتية من الضريبة على النشاط المهني، لترتفع بعد ذلك مرة أخرى مع بعث ورشات إنجاز مشروعي جسرين عملاقين، ومنفذ الطريق السيار جن جن العلمة سنة 2013 ، وأستمر الإرتفاع إلى غاية 2018، لتشهد إنخفاظا حادا بعد ذلك نتيجة المشاكل المالية المترتبة عن إنخفاض أسعار البترول لسنة 2015، وتآكل قيمة صندوق ضبط الإيرادات بعده، وما صحبه من الفساد الذي لحق بالبلد وما ترتب عنه من إحتجاجات عارمة إجتاحت ربوع الوطن، لتستمر الأزمات المتتالية آخرها أزمة الوباء العالمي، والتي إنعكست كلها على أشغال المشاريع والتحويلات الكبرى للبلاد، والتي تعتبر المصدر الأساسي لإيرادات البلدية الذاتية.

أما بالنسبة لإيرادات التجهيز والإستثمار تبقى ظرفية فهي تأتي بناء على قرارات من السلطات المركزية في شكل إعانات، إذا استثنينا الإقتطاعات الإجبارية من قسم التسيير للتمويل الذاتي، فهي في الغالب تزامنت مع حدوث الأزمات السياسية (أزمة الزيت والسكر سنة 2011) لشراء السلم الإجتماعي، أو وقت الحملات الدعائية زمن الانتخابات الرئاسية (2009، 2014، 2019)، وهو ما نتطرق إليه بالتفصيل في المبحث الثاني.

المطلب الثالث: المشاريع التنموية المنفذة في بلدية بودريعة بني ياجيس (2009-2021)

كما تطرقنا سابقا فإن مشاريع التنمية المحلية لأي بلدية تمول من عدة مصادر سواء كانت داخلية أو خارجية: أولها الإقتطاع الإجباري من إيرادات قسم التسيير والمفروض على البلدية بموجب التنظيم، ويأتي في المرتبة الثانية مخططات البلدية للتنمية والتي تسجل سنويا في ميزانية الدولة للتجهيز ويصادق عليها ضمن قانون المالية إجمالا ويتم توزيعها بعد ذلك بحسب حصة كل ولاية، وهذه الأخيرة تقوم بتقسيمها محليا حسب إحتياجات بلدياتها، ويأتي صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية ثالثا حيث يجمع مساهمات جميع بلديات القطر الوطني ليعيد توزيعها على البلديات الأقل تنمية والأشح موردا لتحقيق نوع التوازن بين مختلف البلديات، ومن خلال الشكل الموالي نستعرض حصة كل مصدر من مصادر التمويل سابقة الذكر في البرامج التنموية على مستوى البلدية محل الدراسة.

الفرع الأول: تكلفة المشاريع المنجزة ببلدية بودريعة بني ياجيس حسب كل قطاع

من خلال هذا العنصر سيتم التطرق إلى مجالات التنمية المهتم بها على مستوى بلدية بودريعة بني ياجيس الموضحة من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (17): تكلفة المشاريع المنجزة ببلدية بودريعة بني ياجيس حسب كل قطاع خلال الفترة (2009-2021).

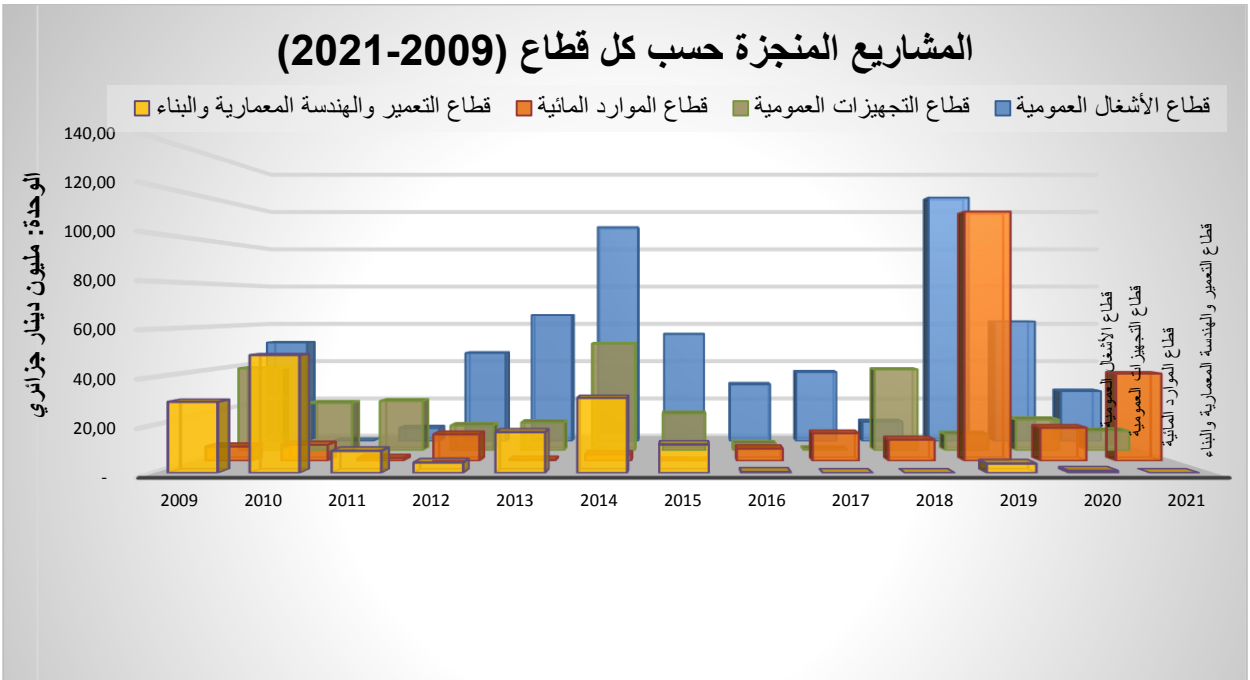

	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
قطاع التعمير والهندسة المعمارية والبناء	29,79	49,3	9,40	4,43	17,21	31,44	12,06	0,46	-	-	4,00	0,95	-
قطاع الموارد المائية	6,55	7,36	1,32	12,00	0,50	3,00	-	5,65	12,47	9,62	112,00	14,99	39,30
قطاع التجهيزات العمومية	39,57	22,89	23,82	12,02	13,46	51,49	17,70	3,15	0,60	39,05	7,77	14,85	9,385
قطاع الأشغال العمومية	50,80	-	6,75	45,39	64,91	110,21	55,11	29,23	35,59	10,00	125,42	61,60	25,76

المصدر: من إعداد الطالبين بناء الحسابات الإدارية ووضعية مختلف المشاريع التنموية لسنوات الدراسة (مصلحة المحاسبة والمالية).

نلاحظ من الشكل السابق أن بلدية بودريعة بني ياجيس خصصت مبالغ معتبرة لمشاريع التنمية المحلية، حيث أن قطاع الأشغال العمومية فقد نال الحصة الأكبر من تخصيصات الموارد المالية فقدر

المبلغ بحوالي 620,76 مليون دينار جزائري/ بنسبة 49%، خصص لفتح العزلة عن المشاتي وربطها بمركز البلدية والطريق الولائي رقم 03 والطريق الوطني 77، وهذا في إطار مساعي الدولة إلى إعادة التوطين في هذه المناطق التي هجر سكان إبان العشرية، أما القطاع الثاني الذي أولت البلدية الاهتمام به هو قطاع التجهيزات العمومية بمبلغ قدره حوالي 255,75 مليون دينار جزائري/ بنسبة 20%، خصص لإعادة الإعتبار للمنشآت الصحية والمدارس الإبتدائية وإنشاء المطاعم والأقسام الدراسية،...وغيرها من المنشآت، أما قطاع الري فحل ثالثا بمبلغ قدره 224,77 مليون دينار جزائري/ بنسبة 18%، خصص لإنشاء شبكات جديدة وإعادة الإعتبار لشبكة المياه القديمة، إنشاء قنوات الصرف الصحي، ليأتي في الأخير قطاع التعمير والهندسة المعمارية والبناء بمبلغ قدره 158.98 مليون دينار جزائري/ بنسبة 13%، خصص لتهيئة مقر البلدية وبعض المشاتي (05) التي تضم عدد سكان كبير، حيث نلاحظ إنخفاض النسبة راجع لكون البلدية منطقة ريفية.

الفرع الثاني: عدد المشاريع المنجزة ببلدية بودريعة بني ياجيس حسب كل قطاع

أما الشكل التالي يمثل عدد المشاريع المنجزة ببلدية بودريعة بني ياجيس حسب كل قطاع.

الشكل رقم (18): عدد المشاريع المنجزة ببلدية بودريعة بني ياجيس حسب كل قطاع.

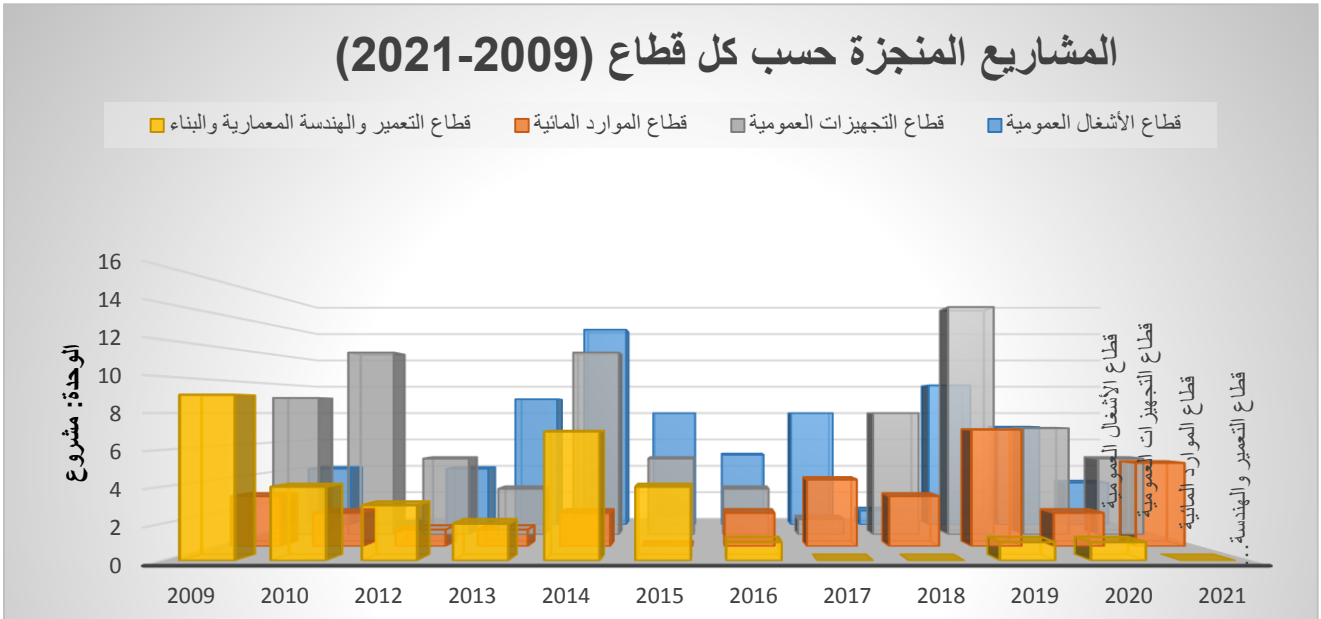

	2009	2010	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
قطاع التعمير والهندسة المعمارية والبناء	9	4	3	2	7	4	1	0	0	1	1	0
قطاع الموارد المائية	3	2	1	1	2	0	2	4	3	7	2	5
قطاع التجهيزات العمومية	9	12	5	3	12	5	3	1	8	15	7	5
قطاع الأشغال العمومية	4	0	4	9	14	8	5	8	1	10	7	3

المصدر: من إعداد الطالبين بناء الحسابات الإدارية ووضعية مختلف المشاريع التنموية لسنوات الدراسة (مصلحة المحاسبة والمالية).

نلاحظ من الشكل السابق أن بلدية بودريعة بني ياجيس خصصت العدد الأكبر لمشاريع التنمية المحلية لـ:

أولا: قطاع التجهيزات العمومية

إستفاد قطاع التجهيزات العمومية أكبر عدد من المشاريع والمقدرة بـ 85 مشروع، إلا أن مشاريع هذا القطاع لا تحتاج مبالغ مالية كبيرة، وتم التوزيع وفق الجدول التالي:

الجدول رقم (11): توزيع مشاريع قطاع التجهيزات العمومية

المجال	التكلفة (دينار جزائري)	عدد العمليات	النسبة المئوية
التدفئة المدرسية	38 288 006,27	11	% 14
إنشاء المطاعم المدرسية	22 000 000,00	2	% 08
إنشاء وترميم المدارس الإبتدائية	44 073 475,00	18	% 04
النقل المدرسي	27 402 139,63	4	% 10
الطاقة الكهربائية وعتاد الطاقات المتجددة	3 452 458,13	2	% 01
الإنارة العمومية	11 207 655,84	4	% 04
الثقافة	7 255 818,70	1	% 03
الشباب والرياضة والترفيه	52 291 113,67	12	% 19
الصحة والنظافة العمومية	33 000 247,14	11	% 12
السكنات الوظيفية	5 000 000,00	2	% 02
معدات وأدوات الحضيرة	40 402 656,83	10	% 15
تحسين الخدمة العمومية	23 230 026,13	8	% 08

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على الحسابات الإدارية (2009-2021).

ثانيا: قطاع الأشغال العمومية

خصص له 73 مشروع، إقتصرت على فتح وشق الطرق والمسالك الجديدة لفك العزلة، إنهاء وتهيئة شبكات الطرق المنجزة، عبر مشاتي البلدية 22.

ثالثا: قطاع الري

فحل في الصف الثالث بعدد 32 مشروع للربط بالقنوات الصالحة للشرب لـ 22 مشتى، وقنوات الصرف الصحي لـ 05 المشاتي التي فاق عدد السكان بها 1500 نسمة، رغم أن عدد المشاريع قليل إلا أن التكلفة مرتفعة وذلك راجع لإرتفاع تكلفة إنجاز قنوات الصرف الصحي مقارنة بالعدد.

رابعا: قطاع التعمير والهندسة المعمارية والبناء

فحل في الصف الثالث بعدد 32 مشروع للتهيئة الحضرية داخل مقر البلدية و05 مشاتي كبرى، إقتصر على إنجاز وتهيئة الأرصفة، ساحات ومداخل السكنات الاجتماعية وحيوط الدعم داخل المناطق العمرانية.

المبحث الثاني: دور آليات تمويل ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس في تحقيق التنمية المحلية

إن معرفة دور آليات تمويل ميزانية البلدية يتطلب تفحص نوعية الموارد وحجمها والهيكل العام لها وأكثر من ذلك توزيعها على الإنفاق، ولكي تتضح الصورة أكثر سنقسم المبحث إلى أربعة مطالب، إذ سنتطرق في المطلب الأول إلى دور المصادر الداخلية، أما في المطلب الثاني فسنخصصه للمصادر الخارجية بقسميها (التسيير، التجهيز والاستثمار) لفترة الدراسة.

المطلب الأول: دور المصادر الداخلية (الذاتية) في تحقيق التنمية المحلية ببلدية بودريعة بني ياجيس

إن مصادر التمويل الذاتية، تعطي إرياحية في إستقلالية التسيير ما ينعكس على حجم الإقتطاع للتمويل الذاتي للبلدية، وتتشكل من الإيرادات الجبائية والايرادات غير الجبائية حيث أن حسن استغلال هذه الأخيرة يدل دلالة قطعية على جدية الهيئة في تسيير ممتلكاتها والحفاظ عليها وصيانتها وكذا إستغلالها في الحصول على الموارد المالية التي تساهم في تمويل ميزانية البلدية، والشكل التالي يبين حجم هذه الإيرادات التي يحتسب على أساسها الإقتطاع من ميزانية التسيير لميزانية التجهيز والإستثمار:

الشكل رقم (19): الإيرادات الذاتية في ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس

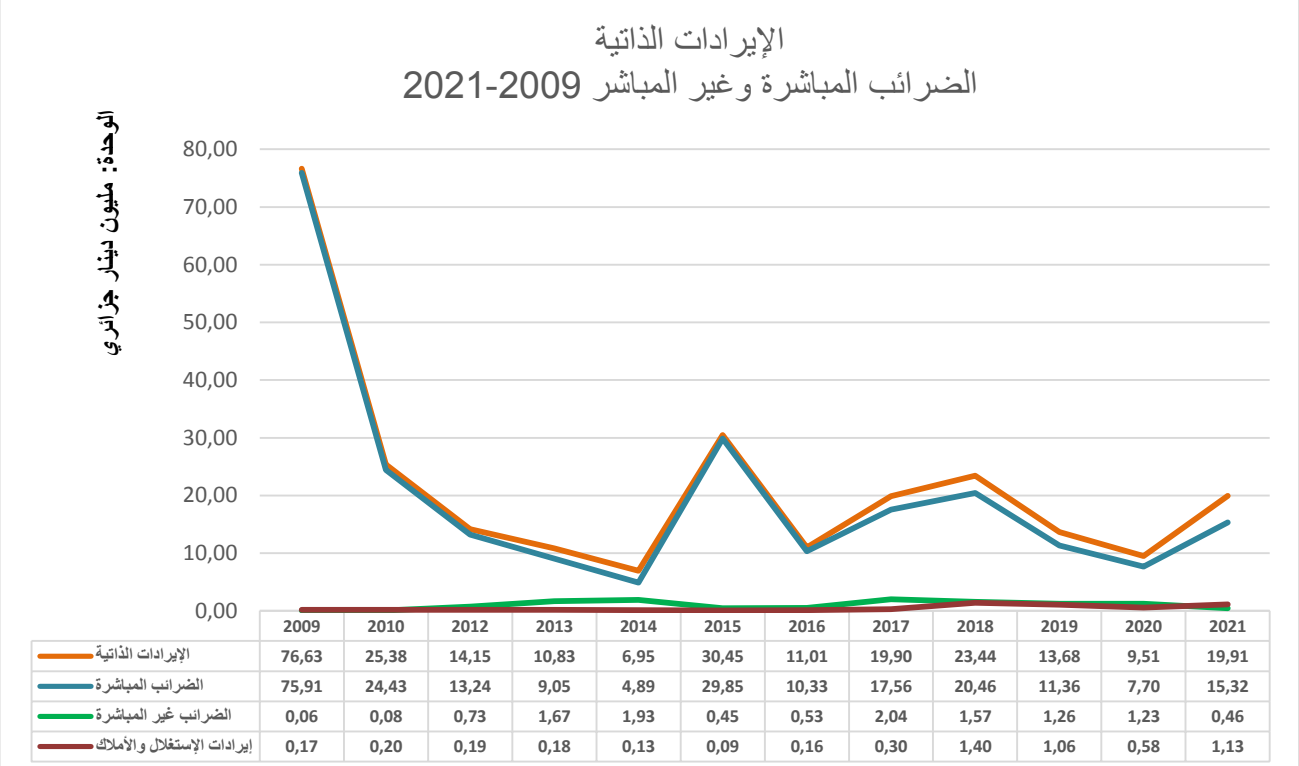

	2009	2010	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الإيرادات الذاتية	76,63	25,38	14,15	10,83	6,95	30,45	11,01	19,90	23,44	13,68	9,51	19,91
الضرائب المباشرة	75,91	24,43	13,24	9,05	4,89	29,85	10,33	17,56	20,46	11,36	7,70	15,32
الضرائب غير المباشرة	0,06	0,08	0,73	1,67	1,93	0,45	0,53	2,04	1,57	1,26	1,23	0,46
إيرادات الإستغلال والأملاك	0,17	0,20	0,19	0,18	0,13	0,09	0,16	0,30	1,40	1,06	0,58	1,13

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على جداول الحسابات للفترة.

من الشكل السابق نلاحظ أن الإيرادات الذاتية شهدت إنخفاضا حادا من سنة 2009 إلى غاية 2014، وهذا راجع لإنخفاض تحصيل ميزانية البلدية للإيرادات المتأتية من الضريبة على النشاط المهني والضرائب المباشرة، لترتفع بعد ذلك مرة أخرى مع بعث ورشات إنجاز المشاريع القطاعية الممركزة.

يتضح لنا من خلال هذا الشكل أن الرسم على النشاط المهني يمثل الأغلبية الساحقة من الضرائب المباشرة وهذه الأخيرة في حد ذاتها تمثل نسبة ضئيلة مقارنة من إجمالي الإيرادات، ومن جهة أخرى، نلاحظ

أن النفقات تتغير بنسب ضئيلة مقارنة مع الإيرادات التي انخفضت بشكل واضح في السنوات الخمس، وأيضا انخفاض متواصل للفارق بين الإيرادات والنفقات، غير أنه تبقى قيمتي الضرائب غير المباشرة إيرادات الإستغلال والأملاك شبه ثابتة على امتداد السنوات.

والإيرادات الذاتية تشمل العناصر التالية:

إيرادات البلدية الذاتية= ح70 منتوجات الإستغلال + ح71 نتائج الأملاك العمومية + ح72 تحصيلات وإعانات + ح75 ضرائب غير مباشرة + ح76 ضرائب مباشرة.

الفرع الأول: دور المصادر الجبائية

تشكل الإيرادات الجبائية أهم وأكبر مصدر تمويلي ذاتي لميزانية البلدية، فهي بمثابة عامل مهم في بنية ميزانية البلدية حيث تعتبر مديرية الضرائب الجهة المسؤولة عن تزويد البلديات قبل بدية كل سنة مالية بتقديرات الإيرادات الجبائية من خلال البطاقة الحسابية وتحصيلات الإيرادات عند اختتام السنة المالية، ولتقييم الجهد المبذول في مجال التحصيل الجبائي لبلدية بودريعة بني ياجيس ومعرفة مدى تطور مصادر التمويل الجبائية نأخذ أهم الموارد الجبائية، أهم الموارد الجبائية خلال سنوات الدراسة (2009-2021)، حسب الشكل التالي:

الشكل رقم (20): الإيرادات الجبائية في ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس

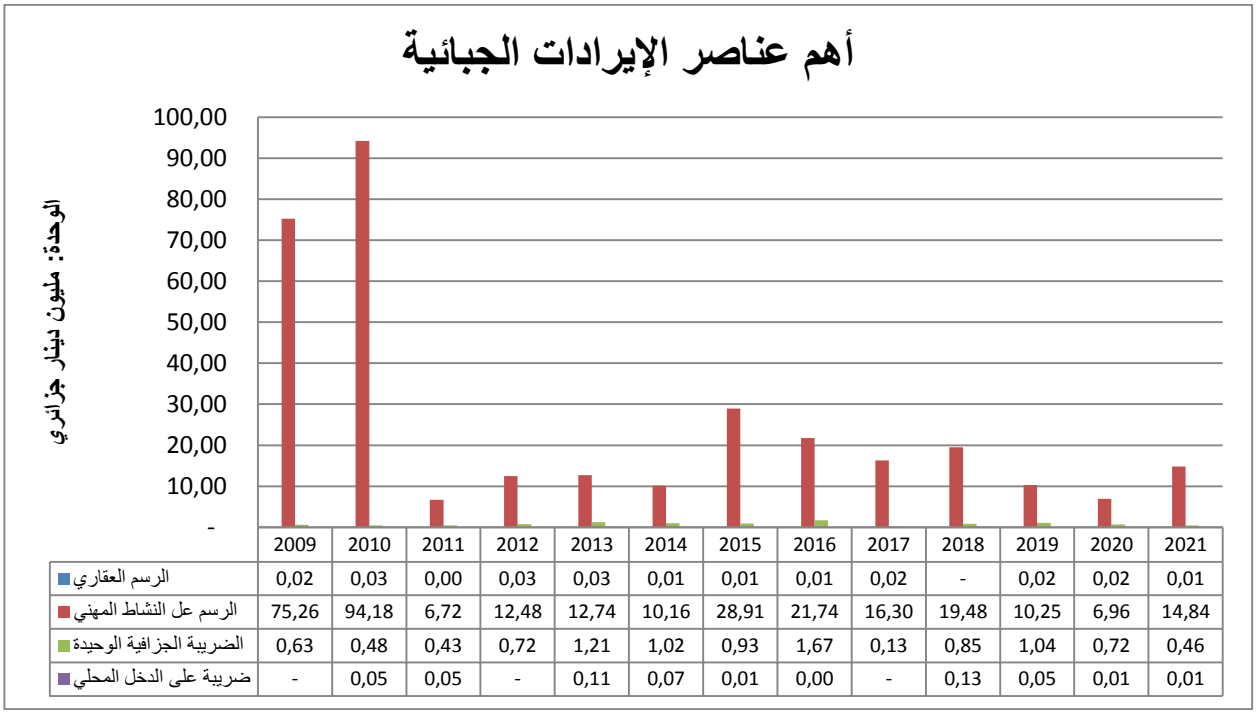

	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الرسم العقاري	0,02	0,03	0,00	0,03	0,03	0,01	0,01	0,01	0,02	-	0,02	0,02	0,01
الرسم عل النشاط المهني	75,26	94,18	6,72	12,48	12,74	10,16	28,91	21,74	16,30	19,48	10,25	6,96	14,84
الضريبة الجزافية الوحيدة	0,63	0,48	0,43	0,72	1,21	1,02	0,93	1,67	0,13	0,85	1,04	0,72	0,46
ضريبة على الدخل المحلي	-	0,05	0,05	-	0,11	0,07	0,01	0,00	-	0,13	0,05	0,01	0,01

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على جداول الحسابات للفترة.

من خلال التمثيل البياني لتطور الموارد الجبائية نلاحظ أن هناك تراجع ملحوظ للنتائج الجبائي لبلدية بودريعة بني ياجيس، خصوصا الرسم على النشاط المهني الذي يحتل هذا الرسم المرتبة الأولى في إيرادات البلدية، حيث نلاحظ أن مبالغه مرتفعة مقارنة بالرسوم الأخرى، وتأتي الضريبة الجزافية في المرتبة الثانية في بناء ميزانية البلدية، أما باقي الرسوم فلا تكاد تذكر.

الفرع الثاني: المصادر غير الجبائية

أولا: منتوجات الإستغلال وناتج الأملاك العمومية

تعتبر منتوجات الإستغلال وناتج الأملاك العمومية، من أهم المصادر التي يمكن الحكم من خلالها على قدرة المسؤول المحلي، من خلال معرفة وتقييم الجهود المبذولة في مجال تثمين الممتلكات في ميزانية البلدية بودريعة بني ياجيس ومدى مساهمة موارد الاستغلال وناتج الأملاك، ومن أجل ذلك في إجمالي موارد التسيير قمنا بإعداد الشكل التالي:

الشكل رقم (21): نسبة إيرادات الأملاك الذاتية في ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس

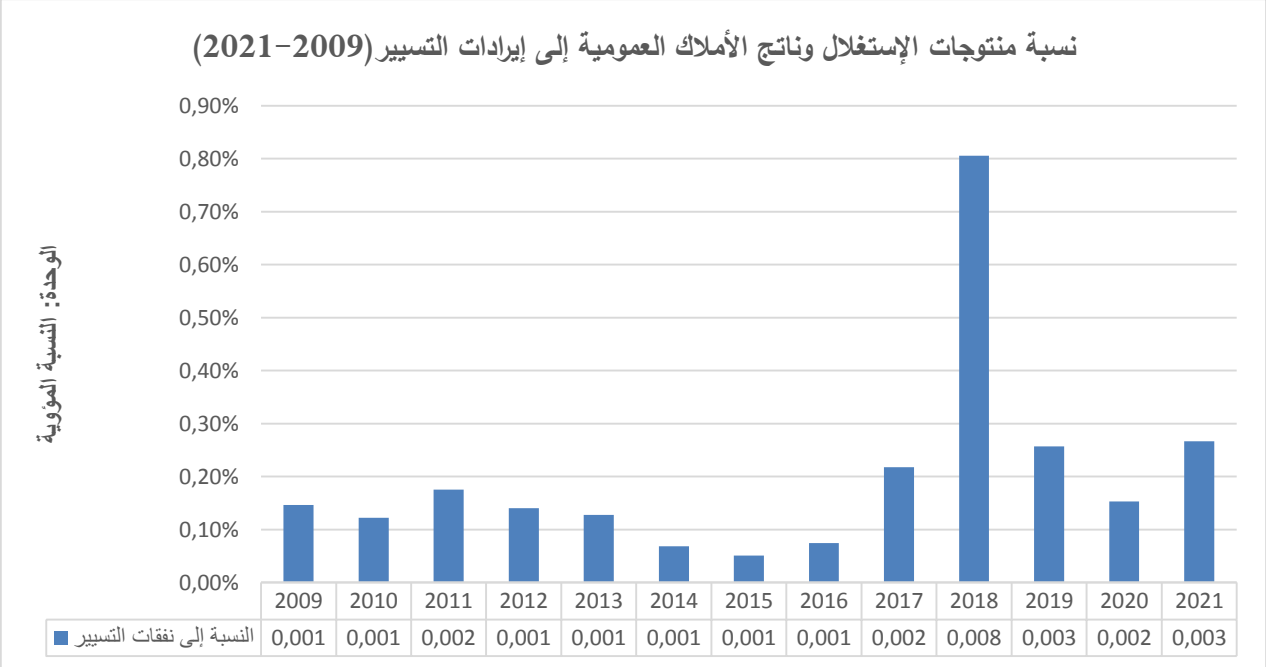

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على جداول الحسابات للفترة.

من خلال شكل الأملاك الذاتية بملاحظة المنحنى والنسبة يتبين لنا أن مداخيل الممتلكات وناتج الاستغلال لبلدية المسيلة ضعيفة جدا، بالرغم من توفر البلدية على جملة من الممتلكات نذكر منها (المحلات التجارية والمهنية، سوق أسبوعي، اللوحات الإشهارية، العقارات ذات الاستعمال السكني، حظيرة...الخ)، وبالرغم من سعى الحكومة إلى تشجيع البلديات على الاعتماد على مواردها الداخلية، إلا أن هذا المورد يبقى ضعيف مقارنة بنفقات البلدية المتزايدة، ويعود السبب الحقيقي للضعف في مداخيل الممتلكات إلي انخفاض الأسعار المطبقة على كراء ممتلكات البلدية، فهي مؤجرة بسعر أقل من السعر الحقيقي لها، إذ أنها لم تحضا بإعادة تثمين منذ عدة سنوات.

ثانيا: ناتج السنوات المالية السابقة

يندرج ضمن هذا المورد الإيرادات التي لم يتم تحصيلها في سنوات الأصلية، وكذلك الفائض المحقق خلال السنة التي تسبق السنة المالية لهذا فارتفاع هذا المورد مرتبط بحجم الإيرادات والنفقات للسنة التي تسبق السنة المالية ولذلك نلاحظ إنخفاض المبلغ في السنة الثانية والأخيرة عندما تراجعت الإيرادات، وتحسب وفق العلاقة التالية:

نتيجة السنة المالية (حـ 85)= مجموع الإيرادات (حـ 7) – مجموع النفقات(حـ 6).

الفائض/العجز الحقيقي = فائض/عجز الإيرادات – مجموع الإعانات

= نتيجة السنة المالية "الفائض الوهمي" (حـ 85)– (حـ740 منح معادلة التوزيع+ حـ799 ناتج إستثنائي آخر).

حساب نتيجة السنة المالية حـ 85= الإيرادات البلدية الذاتية – [(حـ670 المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة)+(حـ 663 إعانات لمختلف الهيئات)+(حـ 679 مساهمات وأداءات أخرى لفائدة الغير)+(حـ 83 الإقتطاع لنفقات التجهيز والإستثمار)].

الشكل رقم (22): نسبة ناتج السنوات المالية السابقة في ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس

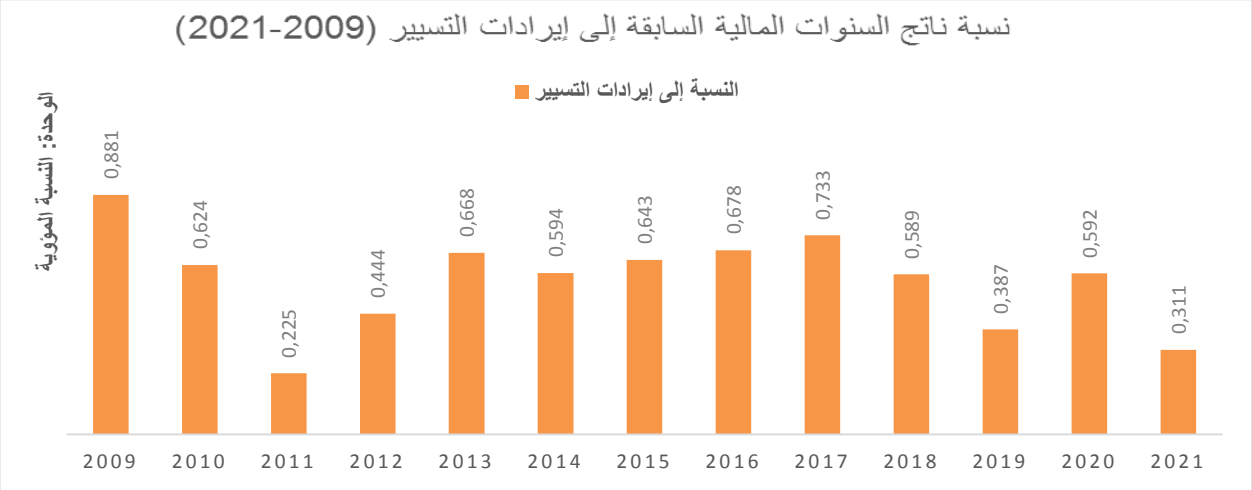

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على جداول الحسابات للفترة.

من الشكل السابق نلاحظ أن نتيجة السنة المالية لبلدية بودريعة بني ياجيس لسنة 2008 حققت فائضا معتبرا وهو ما إنعكس على السنة المالية الموالية 2009 حيث شكل 88.1% من حجم الإيرادات، ولكن نتيجة 2009 إنخفضت بحيث شكلت نسبة 62.4% من حجم إيرادات السنة المالية 2010، وذلك راجع إلى إرتفاع حجم النفقات للسنتين 2009، 2010.

تم بدأت بالإرتفاع نتيجة سياسة التقشف المطبق في ترشيد النفقات بعد 2010 لتسجل أعلى نسبة لها في سنة 2016، بحيث شكلت نسبة 73.3% من حجم إيرادات السنة المالية لسنة 2017، لتشرع في الإنخفاض لتحقق 31.1% سنة 2021، بإستثناء سنة 2019 التي كانت إيراداتها مرتفعة بحيث حققت 59.2%.

المطلب الثاني: دور المصادر الخارجية في تحقيق التنمية المحلية ببلدية بودريعة بني ياجيس

إضافة إلى الموارد الذاتية هناك مصادر خارجية أخرى موجهة لتمويل ميزانية البلدية، ومن أهم الإيرادات التي تحصل عليها البلدية من مصادر خارجية الإعانات الممنوحة سواء من طرف الدولة في إطار برنامج مخططات التنمية(PCD) أو من طرف صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية (FGCCL) وكذا من طرف الولاية(BW)، وهي مبينة في العناصر الموالية:

الفرع الأول: مساهمات صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية

أولا: حيث تخصص إجمالي للتسيير بنسبة 60%

يوجه هذا التخصيص إلى قسم التسيير لميزانيات البلديات والولايات، لتغطية النفقات المتمثلة في: مساعدة إجتماعية، تغذية ونقل مدرسي، مصاريف المستخدمين المؤقتين والدائمين، صيانة وتصليحات المؤسسات الربوية، الطبع والتجليد وأدوات المكتب، إقتناء العتاد الصغير والمعدات، ألبسة ومستحضرات صيدلانية....إلخ، ويضم الصيغ التالية:

الشكل رقم (23): تطور الإعانات الخارجية لقسم تسيير ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس

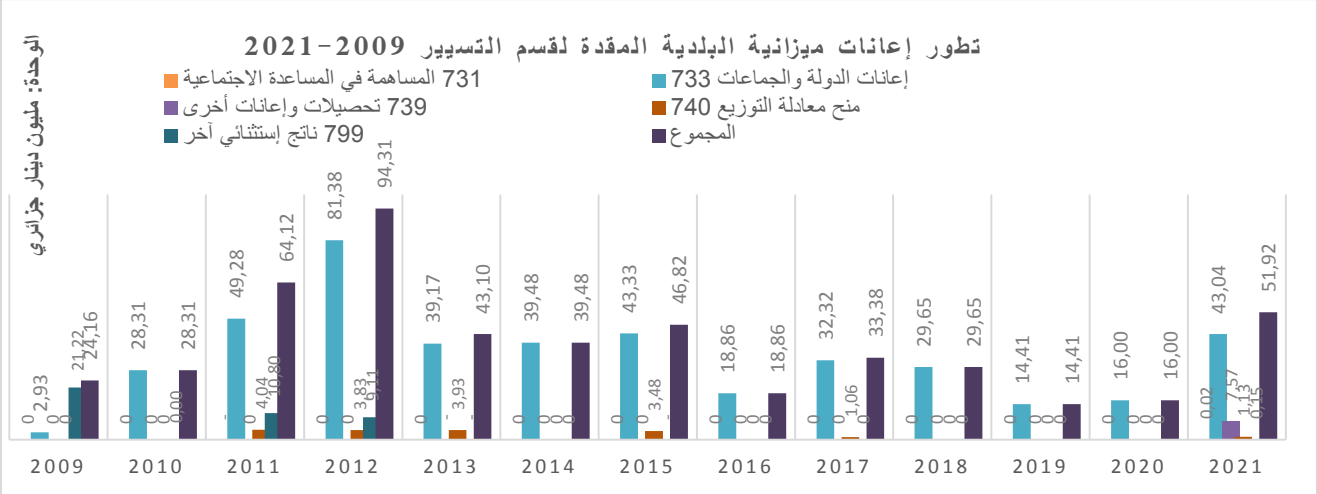

المصدر: من إعداد الطالبين بناء الحسابات الإدارية لسنوات الدراسة (مصلحة المحاسبة والمالية).

من الشكل السابق نلاحظ أن إعانات الدولة والجماعات تأتي بصفة مستمرة وذلك لدعم إيرادات بلدية بودريعة بني ياجيس من أجل تغطية نفقاتها، فقد تجاوزت 94.31 مليون سنة 2012، وذلك لتغطية أجور المستخدمين بالدرجة الأولى.

1- منحة معادلة التوزيع بالتساوي 740.

الشكل رقم (24): تطور إعانات منح معادلة التوزيع لقسم تسيير ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس

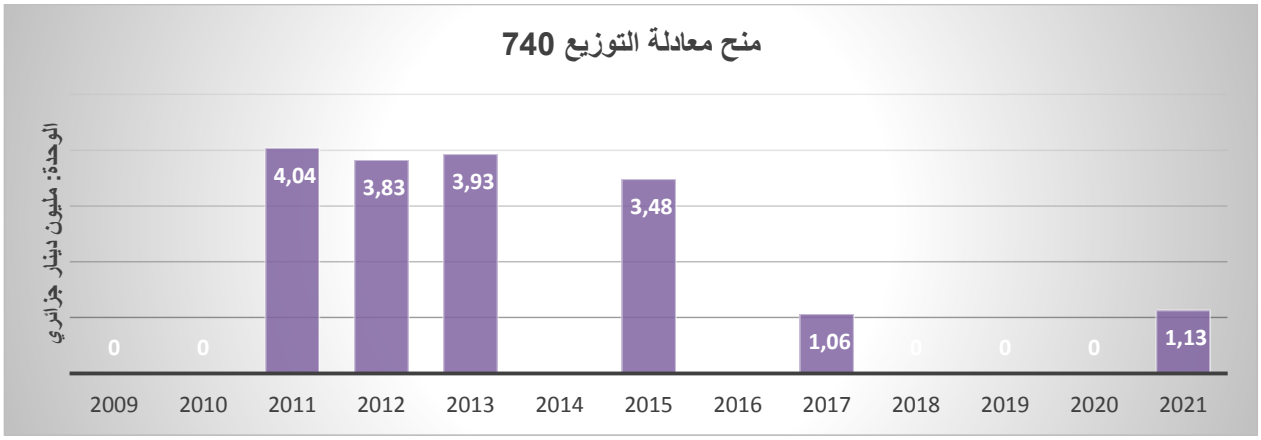

المصدر: من إعداد الطالبين بناء الحسابات الإدارية لسنوات الدراسة (مصلحة المحاسبة والمالية).

من الشكل السابق نلاحظ أن منحة التوزيع بالتساوي لم تكن بشكل مستمر بل كانت سنوات 2011، 2012، 2013، 2015 و2021، وكانت أكبر منحة سنة 2011 بـ 4.04 مليون دينار جزائري.

2- منحة تخصيص الخدمة العمومية لميزانية البلدية(739).

أستلمت البلدية هذا النوع من الإعانات لمرة واحدة فق سنة 2021 قدرت بـ 7574770 دج وجهت لتغطية مصاريف الغاز والكهرباء والماء.

3- الإعانات الاستثنائية لفائدة البلديات (799).

الشكل رقم (25): تطور الإعانات الإستثنائية لقسم تسيير ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس

المصدر: من إعداد الطالبين بناء الحسابات الإدارية لسنوات الدراسة (مصلحة المحاسبة والمالية).

من الشكل السابق نلاحظ أن الإعانات الإستثنائية تكن بشكل مستمر بل كانت سنوات 2010، 2011، 2019، وكانت أكبر منحة سنة 2009 بـ 10.80 مليون دينار جزائري.

4- زيادة أجور مستخدمي الجماعات المحليه (733).

الشكل رقم (26): تطور الإعانات زيادة أجور المستخدمين بلدية بودريعة بني ياجيس

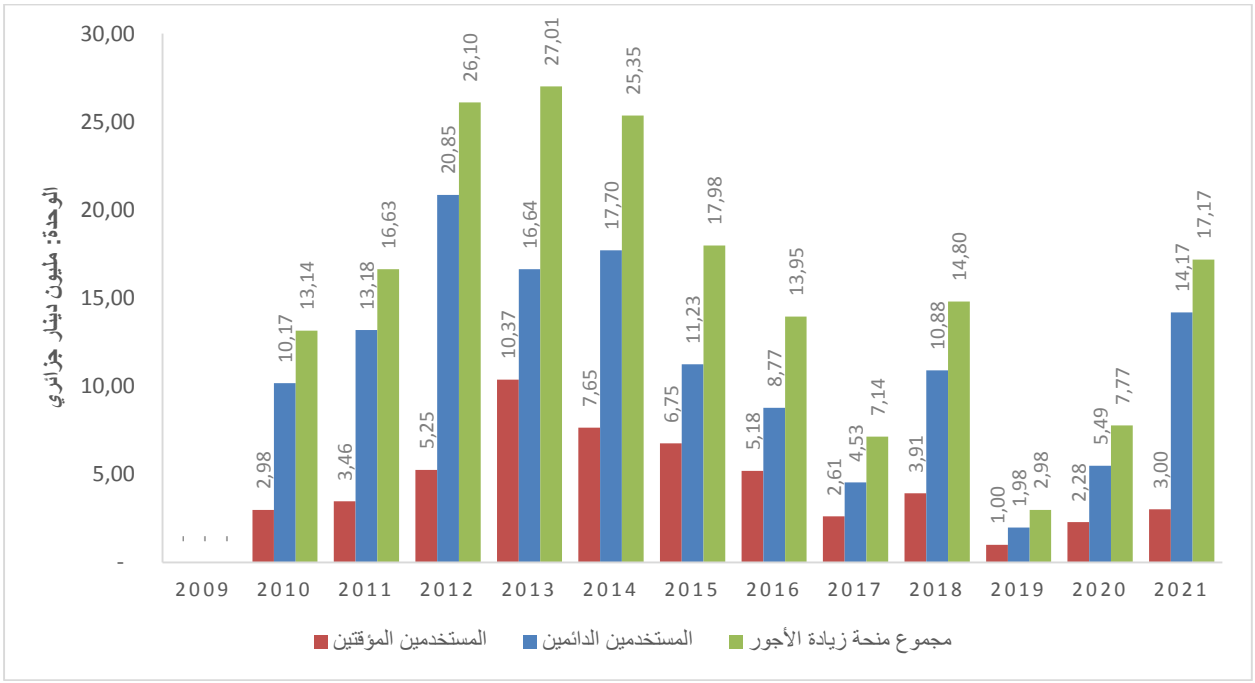

المصدر: من إعداد الطالبين بناء الحسابات الإدارية لسنوات الدراسة (مصلحة المحاسبة والمالية).

من الشكل السابق نلاحظ أن الإعانات الموجه لتغطية الزيادات في أجور المستخدمين كانت بشكل مستمر منذ سنة 2010 لغاية 2021، وكانت أكبر منحة سنة 2013 بـ 27.01 مليون دينار جزائري فهي تزايدت

من 13.14 مليون دينار جزائري سنة 2010، لتسجل أكبر إنخفاض لها سنتي 2017 و2019 حيث سجلت على التوالي 7.17 و2.98 مليون دينار جزائري.

ثانيا: تخصيص إجمالي للتجهيز بنسبة 40%

يسمح هذا التخصيص بإنجاز برامج التجهيز والإستثمار بهدف مساعدة الجماعات المحلية خاصة في المناطق الواجب ترقيتها، ويكون في شكل إعانات التجهيز أو مساهمات مؤقتة أو إستثنائية موجهة لتمويل المشاريع المنتجة للدخل، ويمكن إظهار هذه الإعانات من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم (27): تطور إعانات صندوق الضمان والتضامن المشترك لبلدية بودريعة بني ياجيس

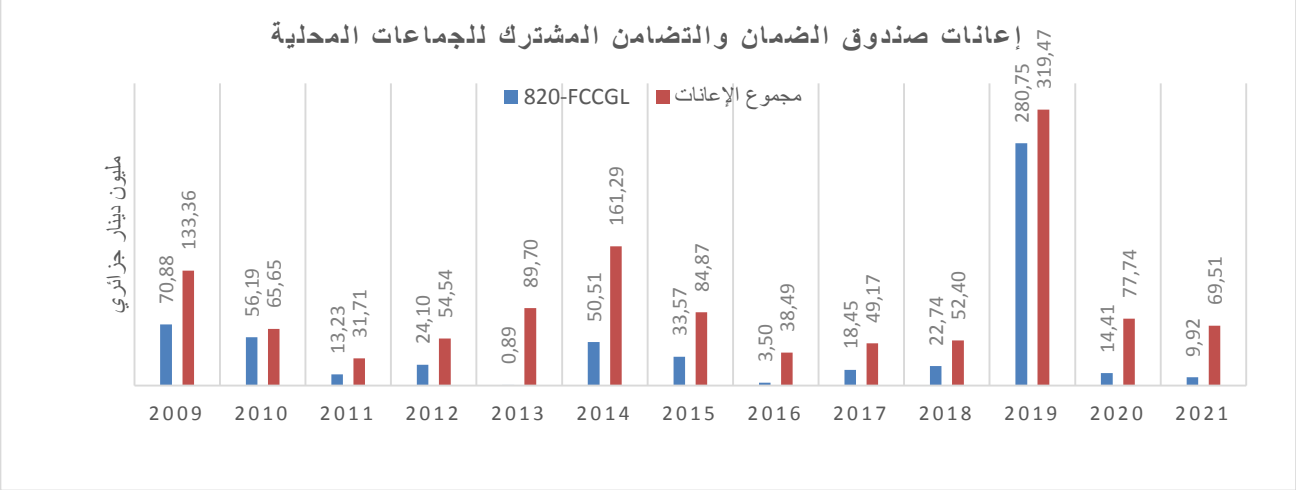

المصدر: من إعداد الطالبين بناء الحسابات الإدارية لسنوات الدراسة (مصلحة المحاسبة والمالية).

من خلال الشكل نلاحظ أن الإعانة المقدمة من طرف صندوق الضمان والتضامن فهي كبيرة نوعا ما، فالبلدية تتحصل سنويا على إعانات من صندوق الضمان والتضامن المشترك فقد تحصلت سنة 2009 على 70.88 مليون دينار جزائري أي ما نسبته 53% من مجموع الإعانات، لتنخفض سنة 2013 لتسجل0.89 مليون دينار جزائري أي ما نسبته 01% من مجموع الإعانات، لتسجل أرقاما قياسية في سنتي 2014 و2019، على التوالي 50.51 و28.75 مليون دينار جزائري ما نسبته 31% و88% ، خصصت لـ:

- **إنجاز ملحقات إدارية بلدية:** في إطار تقريب الإدارة من المواطن تم إنجاز دراسة إنجاز ملحقة إدارية في منطقة ريفية مرتفعة السكان.
- **برنامج تعزيز الحظائر البلدية بالعتاد المتنقل:** تم تدعيم حضيرة دعم الحضيرة البلدية بإقتناء مختلف الأصناف من بينها: حافلتين للنقل المدرسي، آلة تعبئة، آلة حفر وتعبئة، آلة رص يدوية، شاحنة للبضائع، شاحنة رفع القمامة، ...إلخ
- **برنامج إنجاز وتجهيز المكتبات وقاعات المطالعة على مستوى البلديات:** تمثل هذا البرنامج في عملية إنجاز مكتبة بلدية مجهزة بكل الوسائل العصرية: الإعلام الآلي، قاعة المطالعة،...إلخ.
- **برنامج اقتناء وتركيب وصيانة أجهزة التدفئة على مستوى المدارس الإبتدائية:** تم تجهيز 12 مدرسة إبتدائية من مجموع 14 مدرسة على مستوى البلدية بالتدفئة المركزية.

- **برنامج صيانة الطرق البلدية وفتح المسالك:** إستفادت منه البلدية في كافة المشاتي الجبلية لـ 22 حيث أنجز 34 مسلك.

الفرع الثاني: إعانات الدولة والولاية لتمويل مخططات البلدية للتنمية

شهدت بلدية بودريعة بني ياجيس خلال فترة الدراسة تمويلات بمبالغ جد معتبرة في إطار مخططات البلدية للتنمية، حيث قدر مبلغ إجمالي تلك التمويلات 583.2 **مليون دينار** لـ 88 مشروع في شتى مجالات التنمية المحلية خلال فترة الدراسة، وجل إهتماماتها موجه حسب الشكل المبين أدناه:

الشكل رقم (28): تطور إعانات الدولة والولاية لبلدية بودريعة بني ياجيس

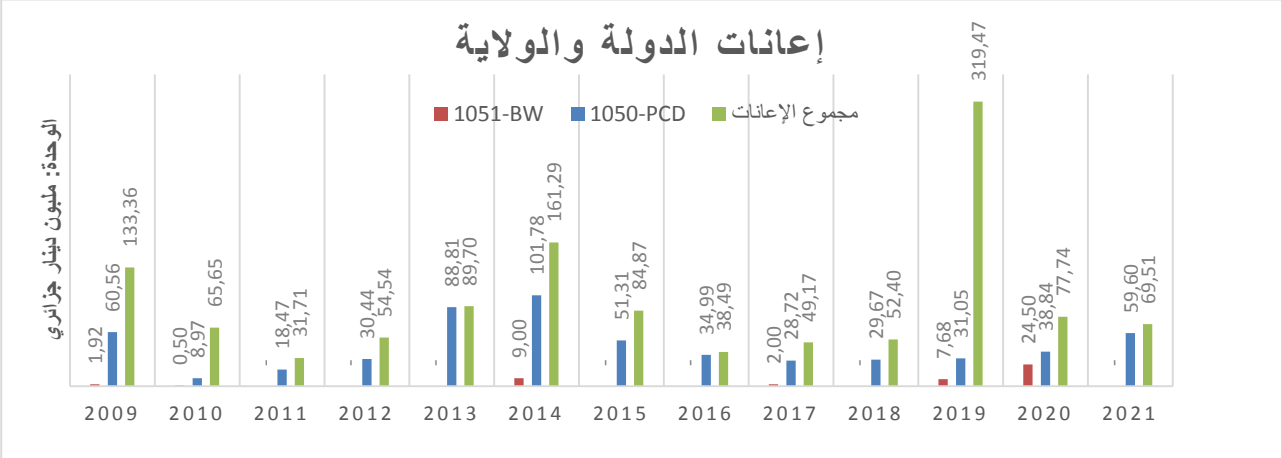

المصدر: من إعداد الطالبين بناء الحسابات الإدارية لسنوات الدراسة (مصلحة المحاسبة والمالية).

يتضح من الشكل السابق، أن إعانات الدولة ممثلة في مخططات التنمية البلدية تحتل المرتبة الثانية بالنسبة لجملة التمويلات الخارجية بالنسبة لقسم التجهيز، وعند القيام بدراسة الحسابات الإدارية للبلدية نستخلص أن بلدية بودريعة بني ياجيس تستفيد من هذه المخططات بصفة مستمرة وذلك راجع لكون هذه البلدية تعد فقيرة وتحتل المراكز الأربعة الأخيرة بولاية جيجل، وميزانيتها غير كافية لتغطية نفقاتها بكل أنواعها، ومن خلال الشكل الموالي تظهر الإعانات الموجهة للبرامج التنموية للبلدية.

ونلاحظ أن قيمة هذه الإعانة تتغير من سنة إلى أخرى وهذا راجع إلى السياسة التقشفية المتبعة من طرف الدولة على فترات حيث سجلت أضعف قيمة سنتي 2010 و2017، بحث سجلت على التوالي 9.97 و27.72 مليون دينار جزائري، وإن الغرض من منح هذه الإعانة هو:

- تحسين المستوى المعيشي للسكان؛
- تحديث الشبكات والطرقات يساعد على تدعيم النشاط الاقتصادي والاجتماعي؛
- توفير الرعاية الصحية من خلال إنشاء المراكز الصحية؛
- ضمان الحق في التعليم من خلال بيئة المدارس؛

وبخصوص الإعانة المقدمة من طرف الولاية، فهي مساعدات رمزية مقارنة بباقي الإعانات فهي تتعدى 06 مشروعات في فترة الدراسة، بإجمالي 45.59 مليون دينار جزائري.

المطلب الثالث: تحديات وعوائق آليات تمويل ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس في تحقيق التنمية المحلية

وجدت بلدية بودريعة بني ياجيس نفسها كغيرها من البلديات الجزائرية نفسها ملزمة بتوفير وتأمين حاجات لا متناهية لمواجهة العديد من المشاكل والمسؤوليات الملقاة على عاتقها، أولها مهمة تحقيق التنمية المحلية، الأمر الذي يتطلب موارد مالية تتسم بالوفرة والديمومة وهنا أصبح من الأهمية بمكان وضع مشاكل التمويل في أول العقبات التي تقابل البلدية في كافة مراحلها من بداية نشأتها إلى الآن تعاني القرى في أغلب مناطق البلدية من تدهور في البنية العمرانية من حيث الإفتقار، إلى التخطيط الداخلي للسكنات والتي تتناسب والحياة الصحية، بالإضافة إلى نقص في شبكات الخدمات الصحية والمجتمعية، أو ما يتعلق بإمتدادها وتوزيعها غير المنتظم، وأيضا شبكات الطرق الرابطة بينها وبين المدن الحضرية وتدهور الأنشطة الاقتصادية نتيجة القصور في تفعيل مخططات التنمية [1]، معانات القرى من ضعف الاهتمام بالتنمية العمرانية والزراعية ضمن المجال المكاني الإقليمي، هذا ما يسهم في إفراغ الريف من أهم مكوناتها ألا وهو العنصر البشري، بالإضافة إلى عزوف السكان عن العمل بالزراعية والبحث عن الوظائف الحكومية.

الفرع الأول: تحديات آليات تمويل ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس في تحقيق التنمية المحلية

أولا: تنمية مناطق الظل في إطار مشروع الجزائر الجديدة: إن هناك نوعين من مناطق الظل، النوع الأول يحتاج إلى التنمية، أما النوع الثاني فتنعدم فيه شروط الحياة، وهو ما يجب التركيز عليه بجدية، حيث تم وضع عدد من التطبيقات تسمح بالمتابعة الآنية لكل المشاريع المسجلة، وعن الأسباب التي أدت إلى إتساع الرقعة الجغرافية لهذه المناطق، لأوضحت الدراسات أن السياسات التنموية المتبعة سابقا كانت تركز جل إهتمامها حول المراكز العمرانية التي تحظى بالأولوية، بالإضافة إلى عدد من الممارسات التي كانت تستنزف المال العام على حساب المناطق المعزولة[2].

ثانيا: العمليات المقترحة والتي تحتاج إلى تمويل ضمن مناطق الظل

الجدول رقم (12): العمليات المقترحة والتي تحتاج إلى تمويل ضمن مناطق الظل.

القطاع	العدد	المبالغ المقدرة / دينار جزائري
قطاع الأشغال العمومية	23	386 900 000,00 دج
قطاع الموارد المائية	28	469 000 000,00 دج
قطاع التجهيزات العمومية	30	39 500 000,00 دج
قطاع التعمير والهندسة المعمارية والبناء	40	68 000 000,00 دج
المجموع	58	963 400 000,00 دج

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على إقتراحات المجلس الشعبي البلدي لبلدية بودريعة بني ياجيس

[1]- ياحي مريم، **الجماعات الإقليمية ودورها في الإرتقاء بالتنمية الريفية المستدامة**، مقال بالمجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 01، ص 1992.

[2]- ياحي مريم **مرجع سبق ذكره**، ص 1993.

الجدول رقم (13): البرنامج الإستدراكي لإحتياجات التمويلية ضمن مناطق الظل من المشاريع التنموية

القطاع	العدد	المبالغ المقدرة / دينار جزائري
قطاع الأشغال العمومية	18	219 400 000,00 دج
قطاع الموارد المائية	14	211 000 000,00 دج
قطاع التجهيزات العمومية	10	25 000 000,00 دج
قطاع التعمير والهندسة المعمارية والبناء	00	0,00 دج
المجموع	33	455 400 000,00 دج

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على إقتراحات المجلس الشعبي البلدي لبلدية بودريعة بني ياجيس

الفرع الثاني: تحديات آليات تمويل ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس في تحقيق التنمية المحلية

هناك العديد من العوائق والعقبات التي تعرقل قيام البلدية بمهامها والصلاحيات التي خولت لها من طرف المشرع الجزائري، مما يؤثر سلبا على دورها في تحقيق التنمية المحلية، وهذه العقبات متنوعة ومتباينة والتي نرى أن مختلف البلديات عبر الوطن تعيشها فليست حكرا على بلدية بودريعة بني ياجيس، فمنها ما هو داخلي ومنها ما هو خارجي، نوجز منها:

أولا: العقبات الاقتصادية

تتركز في الجوانب التالية:

- قلة ومحدودية الموارد المالية المحلية الدائمة؛
- العزلة وعدم كفاية الهياكل القاعدية المساعدة على التنمية؛
- عدم القدرة على الإدخار مما أضعف الإستثمار المحلي؛
- ضعف الإيرادات العادية وتذبذب الإيرادات الإستثنائية.

ثانيا: العقبات الاجتماعية

وهي ذات طابع وتأثير إجتماعي ومعرقلة لعملية التنمية المحلية وهي نوعان وأبرزها ما يلي:

- المشكلة السكانية وخاصة المتعلقة بالنزوح السكاني المرتفع الذي ترتب عن سنوات العشرية بحيث فاق عدد السكان سنة 1987م 17000 نسمة ليقل عن 6000 نسمة سنة 1998م، ثم إرتفع سنة 2008م إلى 10800 نسمة بعد استباب الأمن، ليبدأ عدد السكان مرة بالتنازل منذ سنة 2008، نتيجة عملية نزع الملكية لإنجاز سد تابلوط والمحول الرئيسي ومنفذ الطريق السيار، جنجن العلمة، وتفضيل السكان المعوضين التوجه نحو عاصمة الولاية والبلديات القريبة منها.
- الركود الاقتصادي بالمنطقة خصوصا بعد الإنتهاء من إنجاز سد تابلوط، وتوقف أشغال منفذ الطريق السيار الذي كان يشغل عدد كبير من أبناء المنطقة.
- تأخر البيئة الاجتماعية من خلال نقص ومحدودية التعليم والتكوين، أي نقص المهارات التقنية والإدارية على مستوى البلدية.
- تواجد أكثر من 90% من السكان بمناطق مصنفة كمناطق ظل ومقد عددهم بـ 9713 نسمة.

ثالثا-العقبات الإدارية: ويمكن إيجازها فيما يلي:

- عدم التجسيد الفعلي اللامركزية والديمقراطية المحلية، وذلك أن إستقلالية البلدية مرتبط بقدرتها على تمويل مشاريعها ذاتيا، فالبلدية غير قادرة على التمويل الذاتي لمشاريعها فهي تبقى دائما تابعا للسلطة المركزية، وإنتظارها لقرارات الوصاية ولجنة التحكيم بخصوص منح الإعانات.
- عدم كفاءة الجهاز الإداري المحلي لقيامه بأعباء النشاط التنموي، إضافة إلى محدودية وتدني الوعي بالمسؤولية الملقاة على عاتق المسؤولين المحليين.
- سوء تسيير الموارد البشرية، بحيث أدى ذلك إلى توزيع غير منطقي للمستخدمين مقارنة بالوظائف بسبب النقص الفادح في التأطير المحلي، وهذا النقص إنعكس سلبا على تحقيق التنمية المحلية، وبالتالي الإنحراف عن الإستغلال الأمثل للأغلفة المالية الخاصة بالمشاريع الممنوحة من طرف الدولة للبلديات.

المطلب الرابع: آفاق تمويل التنمية المحلية ببلدية بودريعة بن ياجيس

الفرع الأول: البرامج القطاعية PSD

إستفادت ولاية جيجل من عدة برامج للتزود بالغاز في إطار البرنامج الخماسي 2014/2010 الذي يهدف إلى ربط (28983) مسكن بالغاز الطبيعي بمبلغ إجمالي قدر بـ (05) ملايير و (637) مليون دينار جزائري، ونسبة التغطية وصلت لحد الآن بولاية جيجل إلى (78) بالمائة، وفي إطار هذا البرنامج تم ربط (1000) مسكن بشبكة طولها (27) كيلومتر ببلدية "بني ياجيس" أين تقدمت أشغال الربط بنسبة (94) بالمائة، غير أن دخولها في الخدمة متوقف على تشغيل شبكة النقل "حمالة – جيملة" والمقاربة على الإنجاز بالسداسي الثاني لسنة 2022، أي خلال شهر سبتمبر من سنة 2022، وهذا المشروع الذي عرف تأخرا كبيرا في إنجازه، حيث تم التدخل سنة 2021 لإلغاء العقد الذّي كان مبرما بين شركة سونلغاز وشركة الإنجاز، وتكليف شركة "كاناغاز" التي كانت تابعة لمجمع سونلغاز بإنشاء المشروع، مع توفير كل الوسائل لإنهاء المشروع في هذه المرحلة [1]، تم إحصاء أكثر من (12) منطقة ظل على مستوى بلدية بودريعة بن ياجيس من أجل التكفل بها طبقا برنامج الحكومة المسطر، وذلك من خلال ادخال مختلف المشاريع التنموية المختلفة على غرار الربط بشبكات الغاز والمياه الصالحة للشرب والكهرباء الريفية...، ويتعلق الأمر بكل من منطقة مشاتي لعمارشة، الناظور، صيدا السريجة، مشتى أولاد طاهر بني فرح، تيغدوان، مشتى أوطى عمر بوالشقاف، مشتى بوكرمة، مشتى رأس البور، مشتى مراد، مشتى لعشاش، مشتى التمرة، القرافة، الساحل، وتنقلاست والسطيطرة [2].

---

[1]- *العقون محمد*، **مساءلته لوزير الطاقة والمناجم بخصوص تزويد بعض بلديات الولاية بمادة الغاز الطبيعي، من بينها بلدية بودريعة بني ياجيس، من السيد/ بوصبيعة عبد النور نائب المجلس الشعبي الوطني**، مقال منشور بجريدة جيجل الجديدةعلى الموقعhttps://www.facebook.com/jijeleljadida.dz/ 06 مارس 2022.تاريخ الاضطلاع 2022/06/05 الساعة 22.00.

2- شتوان-س، إحصاء(11) منطقة ظل على مستوى "بلدية بودريعة بن ياجيس" بدائرة "جيملة"، *مقال منشور بجريدة جيجل الجديدة 27 جويلية2021.*

الفرع الثاني: تبني إستراتيجية تمويل مصغرة

وفق مقاربة تشاركية مع المجتمع المدني عبر ممثلي الأحياء والقرى في ترتيب الأولوية وتسجيل العمليات منذ البداية والذي تم عبر تطبيق معلوماتي تم تطويره من طرف الدائرة الوزارية، يمكن لوزارة الداخلية لتوفير الضروريات لهذه المناطق ترتكز على عنصرين أساسين:

- الأول يرتكز في تسجيل عمليات صغيرة لها أثر فوري (غير مستدامة).
- أما العنصر الثاني يتمثل في تبني حلول ظرفية إستباقية في إنتظار إستكمال المشاريع المنطلقة والتي تحتاج إلى آجال طويلة لتجسيدها.

الفرع الثالث: إستحداث منطقة الصناعية لاحتضان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتموقع خارج النسيج العمراني، سيشرع قريبا في أشغال تهيئة منطقة صناعية بالجهة الشرقية عند مدخل منفذ الطريق السيار، التي خصص لها وعاء عقاري يقدر ب 23 هكتار من الأملاك الخاصة للبلدية قابلة للتوسيع، مع تقديم 54 ملفا لإنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة من قبل المستثمرين الخواص (مطحنة الحبوب ومشتقاته، السيراميك، الحليب ومشتقاته،...وغيرها) ويندرج تجسيد هذا المشروع في إطار تلبية الاحتياجات المسجلة على مستوى البلدية والبلديات المجاورة، حيث سيسمح فور إستلامه بتوفير جميع الوسائل اللازمة والظروف الملائمة للمستثمرين من أجل إطلاق مشاريع إقتصادية وتجارية متنوعة تتلاءم مع خصوصيات ومؤهلات إقليم البلدية [1]، كما أنها توفر حوالي 2000 منصب شغل مباشر وغير مباشر.

الفرع الرابع: إستحداث منطقة نشاطات مصغرة لاحتضان المؤسسات الناشئة

تتموقع منطقة النشاط ضمن النسيج العمراني بالجهة الشرقية أيضا بجوار المنطقة الصناعية، مساحاتها أقل نسبيا من المنطقة الصناعية، تمول أشغال التهيئة من إعانات التجهيز التي سيتم تخصيصها من صناديق التنمية المحلية، بحيث تم إقتراح وإنشاء مناطق نشاطات مصغرة مع صدور أولى التعليمات، لإتاحة الفرصة لكل الراغبين في تجسيد مشاريع مصغرة، وتمكينهم من آليات المرافقة التي وضعتها الدولة، مع مراعاة مبدأ تكافؤ الفرص، لاستحداث مناصب الشغل وتحقيق التنمية المحلية وتشجيع الاستثمار المحلي، حيث تم توزيع عدة قطع أرضية حسب النشاط في حدود 500 متر مربع، تتعلق بترقية وتنمية النشاطات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة، بما فيها الصناعة إلى جانب نشاطات تابعة لقطاع الفلاحة، على عكس المناطق الصناعية التي تحتوي على وحدات ومركبات صناعية، وهذه الخطوة تمكن الشباب من إيجاد الفضاءات اللازمة لتجسيد أفكارهم من خلال إنشاء مؤسسات ناشئة تتلاءم وخصوصيات المناطق التي يتواجدون بها في ظل مرافقة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية المرتكزة على تسهيل مسار الشباب لإنجاح مؤسسة ناشئة، تمثل المناطق الصناعية ومناطق النشاط وسيلة لتهيئة الإقليم، بحيث أنها تسمح بالتنمية الاقتصادية لمختلف المناطق، والملاحظ أن مناطق النشاط باعتبارها مساحات مهيأة مسبقا لاستقبال

[1]– منصور حليتيم، **ورقة طريق لإنشاء مناطق نشاطات مصغرة**، جريدة المساء اليومي https://www.el-massa.com/dz، 10 أكتوبر 2021، تاريخ الإطلاع: 2022/06/07 الساعة 19:30.

أنشطة اقتصادية بما في ذلك الأنشطة الصناعية تشبه المناطق الصناعية، لكنهما تختلفان في عدة مجالات[1].

الفرع الخامس: إستحداث غابة الاستجمام والترفيه

يقصد بغابة الإستجمام، كل غابة أو جزء منها أو أية تشكيلة غابية طبيعية كانت أو مشجرة، مهيئة أو ستهيأ، تابعة للأملاك الغابية الوطنية ومخصصة للإستجمام والراحة والتسلية والسياحة البيئية[2]، حيث يراهن مسؤولو البلدية على القطاع السياحي والسياحة الجبلية بالخصوص في بلدية بودريعة بني ياجيس[3]، لما تتوفر عليه من مميزات تجعل منها منطقة سياحية بامتياز طول أيام السنة، إذ توجد فكرة وعدة إتصالات للمستثمرين الخواص لبرمجة فضاءات خضراء بكل من الغابة المجاورة لضفاف سد تابلوط والواقعة بين الجسور العملاقة، وغابة تمانتوت الوقعة على علو ما بين 900 و1600 متر، الهدف من هذه العمليات هو توفير فضاءات للاستجمام العائلات المستخدمة للطرق، وترقية السياحة البيئية، ويشار إلى أن فرص الاستثمار في القطاع الغابي قد "توسع تدريجيا" عبر الولاية من خلال مختلف البرامج التي أعدتها السلطات المحلية، وذلك تشجيعا للإستثمار المحلي وخلق مناصب الشغل.

[1]- ملف الاستثمار المحلي للبلدية.

[2]- المادة 02، من المرسوم التنفيذي رقم 06-368 مؤرخ في 19 أكتوبر 2006، يحدد النظام القانوني لرخصة إستغلال غابات الإستجمام وكذا شروط وكيفيات منحها، ج رج ج، العدد 67، ص04.

[3]- مقابلة مع رئيس المجلس الشعبي البلدي بتاريخ: 2022/05/29.

خاتمة الفصل

من خلال العرض السابق لإيرادات الأملاك وناتج الإستغلال لبلدية بودريعة بني ياجيس من 2009 إلى 2021 تبين لما أن هذه الإيرادات تمثل نسبة ضئيلة من مجموع الإيرادات، وهذا ما يدل على أنها تعتمد بنسبة كبيرة على الإيرادات الجبائية في تمويل ميزانيتها، رغم أن نواتج الأملاك والإستغلال تعتبر من الموارد الهامة التي يجب الإعتماد عليها بطرق علمية حديثة، مبنية على روح المبادرة والتوجه نحو الفكر المقاولاتي للبلديات، في ظل تغير نمط التنمية المحلية ونمو متطلبات السكان وزيادة إحتياجاتهم التنموية، ومن خلال دراستنا لعناصر ميزانية بودريعة بني ياجيس كانت متذبذبة من سنة إلى أخرى تبعه تزايد في النفقات، ومع السياسات التقشفية من سنة لأخرى، انخفضت الإيرادات وبشكل ملفت للانتباه مما أثر على حجم النفقات. وبعد دراستنا للموارد الإجمالية للبلدية تأكد لنا أن الإعانات تحتل المرتبة الأولى في إجمالي الموارد، ثم تليها الضريبة على النشاط المهني، وأن الإيرادات المتعلقة بمداخيل الممتلكات وناتج الإستغلال تتسم بالضعف وهذا راجع إلى عدم إعادة تثمين ممتلكات البلدية.

خاتمة عامة

الخاتمة

يعتبر تمويل ميزانية البلدية أساسا للتنمية المحلية، حيث أنه كلما زاد حجم التمويل كلما زاد اهتمام الإدارة المحلية بتبني مشاريع تنموية محلية، في مختلف المجالات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية بهدف رفع المستوى المعيشي، غير أن هذه الموارد المالية تكون غير كافية لتحقيق الأهداف التنموية.

ولأجل ذلك وضعت السلطات التشريعية القانون 10/11 المتعلق بالبلدية حيث جاء فيه توسيع صلاحيات المجالس الشعبية البلدية، حيث منح فيه الحرية والإستقلالية اللازمة لتحقيق التنمية المحلية، غير أن واقع الأمر أثبت عكس ذلك حيث أظهر أن سلطة المجالس الشعبية البلدية تقديرية، ولا يمكنها تنفيذ أي مشروع دون مصادقة الوالي أي أن هناك تقييد لحرية ممارسة البلديات لمهامها، بالإضافة إلى كون المشاريع التنموية المطروحة لا تخدم مصالح المواطن ولا ترقى إلى تطلعاته.

بالإضافة إلى ما سبق يطرح إشكالية تمويل البلدية حيث أنها ترتكز بالدرجة الأولى على إعانات الدولة بالإضافة إلى المصادر الذاتية والتي تمثل الجباية النسبة الأكبر منها، وبالتالي عدم وجود مصادر ذاتية فعالة وناجعة تمكنها من تغطية نفقاتها وهنا تطرح إشكالية تنويع مصادر التمويل الذاتية لكون هذه المصادر مختلفة من بلدية إلى أخرى.

ولمعرفة دور آليات تمويل ميزانية البلدية في تحقيق التنمية المحلية قمنا بدراسة ميدانية في بلدية بودريعة بني ياجيس وقد خلصت دراستنا إلى النتائج التالية:

– ميزانية البلدية هي جداول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية وهي ترخيص وإدارة تسمح بتسيير مصالح البلدية وتنفيذ برامجها للتجهيز والإستثمار، تتمثل إيرادات ميزانية البلدية في مصادر الداخلية وتتمثل في الجباية المحلية وأهم مورد لها هو مداخيل الضرائب سواء المباشرة أو غير المباشرة والرسوم والحقوق المفروضة على المواطنين والشركات التجارية والصناعية التي تنشط في حدود البلدية، ومصادر غير جبائية وتتمثل في نتاج توظيف الجماعات المحلية لإمكانياتها ومواردها الخاصة المرتبطة بتسيير أملاكها وتسيير مواردها المالية وثروتها العقارية، أما بالنسبة للمصادر الخارجية فتتمثل في الإعانات الخارجية والقروض والهبات والوصايا، وهو ما يثبت **صحة الفرضية الأولى**.

– في ظاهر الأمر تساهم البلدية بجزء كبير في تمويل التنمية المحلية ينتج عن إقتطاع إجباري يبلغ 10% فأكثر من الإيرادات الذاتية للبلدية، لكن في واقع الأمر يعتمد مساهمة البلدية حسب تنوع إيراداتها فكلما كانت الايرادات الذاتية كبيرة كلما كانت نسبة مساهمتها كبيرة والعكس صحيح، بالتالي فان البلدية وقفت عاجزة أمام تمويل التنمية المحلية لعدة سنوات لإنخفاض إرادات الجباية المحلية وعدم تثمن ممتلكاتها بالشكل اللازم، وهو ما **ينفي الفرضية الثانية**.

– إن آليات تمويل ميزانية البلدية سواء الذاتية كانت تلعب دورا هاما في تحقيق التنمية المحلية، وهذا إذا ما توافرت الموارد المالية وتظافرت جميع الجهود سواء من طرف السلطة المركزية من خلال ما تقدمه من دعم مالي وقوانين تنظمه لإضفاء التسيير العقلاني والشفافية في التعاملات، فالهدف الأسمى والوحيد هو خلق تنمية محلية في جميع المجالات وهذا ما يثبت **صحة الفرضية الثالثة.**

– باعتبار بلدية بودريعة بني ياجيس فقيرة من حيث الموارد فإنها تعاني من عجز في تمويل التنمية المحلية ، تعتبر الضريبة على النشاط المهني المورد الأساسي المساهم في الإيرادات الذاتية للبلدية والذي إنعكس على حجم الإقتطاع الإجباري (التمويل الذاتي) حيث بلغ مجموع المبالغ 336.5 مليون دينار جزائري من الفترة 2009 الي غاية 2021 بمتوسط قدره 25.88 مليون دينار للسنة، وتبقى الإيرادات الذاتية الأخرى منخفضة تكاد تكون معدومة، هذا ما أدى إلى تدبدب في الموارد المالية الموجهة للتنمية المحلية من سنة إلى أخرى، وكون البلدية تعاني من شح الموارد فان الدولة تقدم لها إعانات ضخمة عن طريق صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية حيث بلغ إجمالي المساهمات 599.11 مليون دينار لفترة الدراسة السابقة، بالإضافة إلى إعانات المقدمة في إطار برامج التنمية المحلية والتي بلغت بالنسبة الإعانات الدول 583.2 مليون دينار وإعانات الولاية 45.59 مليون دينار، وبمقارنة الموارد الذاتية مع الاعانات نجدها لاتتجاوز 21.5% من حجم التمويل الموجه للتنمية، وهو ما يثبت صحة **الفرضية الرابعة.**

1–نتائج الدراسة:

من خلال دراستنا لهذا للموضوع توصلنا إلى بعض النتائج نختصرها على النحو التالي:

1–1 النتائج النظرية

التنمية المحلية هي مسار لتنويع وإثراء الأعمال الإقتصادية والإجتماعية في إقليم معين من خلال تجنيد وربط موارده وثرواته ومنه يصبح نتاج جهد سكان الإقليم، والبلدية هي هيئة إدارية لا مركزية إقليمية محلية سياسية تشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية، وتساهم في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية في جميع المجالات، وتتمثل مصادر تمويلها في المصادر الداخلية المتمثلة في الجباية المحلية ومصادر غير جبائية، أما بالنسبة للمصادر الخارجية لتمويل ميزانية البلدية تتمثل في الإعانات الخارجية، القروض، مصادر خارجية أخرى.

1–2 النتائج الميدانية

- تعتبر بلدية بودريعة بني ياجيس فقيرة جدا، تعاني من إنخفاض مواردها المالية المحلية ما أنعكس على ميزانيتها، فمداخيل وموارد البلدية المحلية توجه لتغطية جزء ضئيل من النفقات الإجبارية التي تثقل كاهل ميزانية البلدية من جهة، وإضعاف مساهمتها عن طريق الإقتطاع من قسم التسيير لقسم التجهيز والإستثمار والتي تدخل مباشرة في عملية التنمية المحلية.

- لعبت الضريبة على النشاط المهني الدور الرئيسي في تكوين الإيرادات الذاتية والتي حسنت من نسبة الإقتطاع السنوي لتمويل مشاريع التنمية المحلية ببلدية بودريعة بني ياجيس حيث غطت قسم التسيير بمبالغ

مهمة ومتفاوتة، ورجع ذلك بالأساس إلى نشاط الشركات الكبيرة بالمنطقة، في حين تبقى الإيرادات الذاتية الأخرى منخفضة تكاد تكون معدومة، هذا ما أدى إلى تدبدب في الموارد المالية الموجهة للتنمية المحلية من سنة إلى أخرى، وتلقي إعانات ضخمة من صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية ومن الدولة والولاية في إطار برامج التنمية المحلية.

➢ نلاحظ أن نتيجة السنة المالية لبلدية بودريعة بني ياجيس تحقق سنويا فائضا معتبرا وهو ما إنعكس حجم الإيرادات، نتيجة سياسة التقشف المطبق في ترشيد النفقات.

➢ لقد أخذ صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية حصة الأسد في تمويل مشاريع التنمية المحلية ببلدية بودريعة بني ياجيس حيث غطى معظم الأقسام التنموية بالبلدية بمبالغ مهمة ومتفاوتة فقد كان النصيب الأوفر من التمويل.

➢ قد ساهمت مخططات التنمية المحلية بمبلغ أقل نسبيا مقارنة بصندوق الضمان والتضامن حيث وحسب مصلحة المالية للبلدية لم تكن المساهمة كافية في تغطية متطلبات التنمية بالبلدية نظرا لمساحتها وطبيعة تفرق التجمعات السكانية بالمنطقة من جهة، ووعورة التضاريس من جهة أخرى إذ تتطلب أغلفة مالية كبيرة.

2- مقترحات الدراسة

بناءا على نتائج الدراسة يمكن إقتراح مايلي:

➢ تدعيم حضيرة ممتلكات البلدية بالعناصر المدرة للمداخيل وتثمين ممتلكاتها، مع البحث على موارد جديدة لترقية البلدية ماليا بوضع آليات أخرى وتجسيدها ميدانيا، عن طريق تشجيع روح المبادرة والنشاط لدى القائمين على شؤون البلديات والتنمية المحلية:

- روح المقاولة لها إرادة في خلق موارد إضافية، أو القيام بالأشياء بشكل مختلف ليتماشى ذلك مع قدرتها على التكيف مع التغيير، وهذا عن طريق عرض أفكارهم والتصرف بكثير من الانفتاح والمرونة في التسيير الحالي للبلديات، والمطالبة بالتحول من الذهنية الإتكالية على ما تقدمه الدولة من إعانات، إلى ذهنية المكاسب المستحقة والمحققة بمجهود ذاتي.

- الإعتماد على القروض كمصدر خارجي للتمويل، من أجل خلق فضاءات عمومية وإنشاء مؤسسات تابعة للبلدية تحقق إيرادات ومداخيل جديدة.

- تخصيص جزء من الإقتطاع الإجباري من حسابات التسيير لتكوين أملاك منتجة للمداخيل، العمل على إستثمار جزء من أموال البلدية في مشاريع إقتصادية تعود بالفائدة على البلدية والمواطن على حد السواء مثل إنشاء مؤسسات صناعية وتجارية بمقاييس مدروسة، وإنشاء سوق أسبوعي بالقرب من المدخل الشرقي أو المدخل الشمالي لمنفذ الطريق السيار جن جن-العلمة.

- دعم الإستثمار المحلي العام والخاص وتطوير السياحة بين الجسور العملاقة المنجزة وفي طور الإنجاز على ضفاف سد تابلوط، منح تراخيص بالمنطقة قصد تحصيل آتاوات جديدة والي تشكل موردا هاما لميزانية البلدية.
- تعزيز ناتج الإستغلال وإعطائه الأهمية الكبيرة عن طريق توسيع الإستثمار الفلاحي على الشريط الحدودي لغابة تمانتوت.

➢ الجرد والوصف للممتلكات المدرة للمداخيل، مع مراجعة أسعار تأجير الممتلكات بمختلف أنواعها ووضع آلية لمقارنتها مع الأسعار التجارية للسوق، تفعيل طرق تحصيل الإيرادات الناتجة عن تأجير أملاك البلدية بالتنسيق مع أمين الخزينة للبلدية.

➢ تحقيق فائض لنتيجة مالية سنويا لا يعبر عن صحة مالية لبلدية بودريعة بني ياجيس بل هو في حقيقة الأمر ناتج عن ترحيل النتائج من سنة إلى أخرى، ما ضخم الإيرادات من جهة والتحوط من جهة أخرى لتغطية نفقات سنوات مالية لاحقة خصوصا ما تعلق بأجور المستخدمين، ما إنعكس سلبا على التنمية المحلية من خلال تضييع الفرص البديلة الناتج بالخصوص عن تضخم أسعار المعدات والأدوات وتكاليف المشارع الذي وصل إلى حد 300% بالنسبة لشاحنات النظافة والسيارات الإدارية،...وغيرهما.

3- أفاق الدراسة:

➢ إبراز دور المسيرين المحلين في تحسين الموارد الذاتية عن طريق تشجيع الإستثمار المحلي والتوجه المقاولاتي.

➢ دور المصادر الداخلية والخارجية في تحقيق التنمية المحلية.

➢ الاقتطاعات الإجبارية للبلديات وأثرها على ميزانية البلدية.

➢ وفي الأخير نتمنى أن نكون قد ساهمنا ولو بالقليل في إثراء موضوع التنمية المحلية وإبراز دور آليات تمويل الميزانية البلدية وآثارها.

قائمة المراجع

قائمة المراجع باللغة العربية:

أولا: المراجع باللغة الأجنبية

1-الكتب:

1- الشريف رحماني، أموال البلديات الجزائرية "الإعتلال، العجز، والتحكم الجيد في التسيير"، دار القصبة 2003.

2- بخزاز يعدل فريدة، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2000.

3- حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **التنمية (إجتماعيا ثقافيا اقتصاديا سياسيا إداريا بشريا)**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، سنة 2009.

4- عبد القادر جفلاط-رشيد بن عيسى، **إقتصاد المعرفة والتنمية الفلاحية والريفية**، دار القصبة للنشر 2021.

5- رشاد أحمد عبد اللطيف، **التنمية المحلية**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2011.

6- عبد النعيم محمد مبارك، **مبادئ علم الإقتصاد**، الدار الجامعية، 1999، بدون مكان النشر.

7- عبد الوهاب بن بوضياف، **معالم لتسيير شؤون البلدية**، دار الهدى للنشر والطباعة، الجزائر2017.

8- علي الكاشف، **التنمية الاجتماعية المفاهيم والقضايا**. مصر: الدار الجامعية، 2007.

9- عمار بوضياف، "**الوجيز في القانون الإداري**"، دار جسور للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، سنة 2007.

10- فادية عمر الجولاني، **تغير الاتجاهات والتكيف السلوكي في المجتمع المحلي**، ترجمة فادية عمر الجولاني، مصر، المكتبة المصرية، ط1، 2009

11- محمد الصغير بعلي، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية** دار العلوم للنشر والتوزيع، سنة 2004.

12- محمد شفيق، **دراسات في التنمية الاجتماعية**. مصر: المكتب الجامعي الحديث،2009.

13- محمد عبد العزيز عجمية. عطية ناصف، **التنمية الإقتصادية دراسات نظرية وتطبيقية**، الإسكندرية، الدار الامعية 2000.

2-المقالات:

1- إسماعيل بن السعدي-سمراء فاطمي، **دور الجماعات المحلية في التنمية الحضرية**، مقال بمجلة الباحث الاجتماعي، العدد 13، 2017.

2- السعيد لكحل، **دور مصادر التمويل في تحقيق التنمية المحلية**، دراسة ميدانية ببلدية العش "برج بوعريريج"، المجلد 07، العدد 01، سنة 2022.

3- براهيمي سهام- براهيمي فائزة، **الأساس القانوني للتنظيم الإداري في ظل التشريع الجزائري " الشخصية المعنوية أو الإعتبارية**"، مجلة القانون والعلوم السياسية، العدد07، جانفي 2008.

4- بن الحاج جلول ياسين، **أهمية تفعيل الإيرادات المحلية غير الجبائية في تمويل التنمية المحلية "حالة الجزائر**، مجلة البديل الاقتصادي، المجلد 4 الرقم 2، ديسمبر 2017.

5- بن الحاج جلول ياسين، عبد الهادي مختار، **آليات إصلاح الموارد المالية المحلية كمدخل لتفعيل التنمية المحلية "دراسة حالة الجزائر**"، مجلة إبن خلدون للإبداع والتنمية، المجلد 03، العدد 01، سنة 2021.

6- بهلولي فيصل- خويلد عفاف، **الدور التنموي للجماعات المحلية في الجزائر، دراسة في برامج التنمية المحلية للبلديات ومصادر تمويلها**، مقال بمجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 02، العدد 01.

7- بن شنهو فريدة، **واقع السوق المالي في الجزائر وآفاق تطوير فعاليته في ظل التغيرات العالمية**، مقال بمجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 12، العدد 13، 2016.

- بن عامر زبير، **دور مصادر التمويل الخارجية في تمويل ميزانية البلدية في الجزائر دراسة حالة بلدية رأس الوادي للفترة:(2014-2018)**،المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد10 العدد02، سنة 2020

8- بن عامر زبير، **دور ميزانية البلدية في تمويل التنمية المحلية دراسة حالة بلدية عين تسرة "برج بوعريريج" للفترة 2014-2019**، مقال بمجلة الجزائرية للأبحاث الإقتصادية، المجلد03، العدد02، سنة .2020.

9- بن يوسف خلف الله – زبير عياش، **إصلاح نظام التمويل المحلي ودوره في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر**، المجلد 02، العدد 01، 2020 .

10- بوزيدي سليمان، **معوقات التنمية الحضرية في الجزائر**، مقال بمجلة دراسات في التنمية والمجتمع، الحجم 03، العدد01، 2016.

11- بوسالمي عامر، **التنمية الحضرية في الجزائر: أي دور للمجتمع المدني؟ دراسة ميدانية لأحزاب ونقابات وجمعيات**، مقال بمجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، العدد 04.

12- تكواشت رانية، **دور الأجهزة المقاولاتية في تحقيق التنمية الريفية في الجزائر**، المجلد 05، العدد 03.

13- حديد، بوعمشة نعيم، **دور العمل الإتصالي للمجالس الشعبية البلدية في التنشئة على قيم المواطنة "الواقع المأمول"**، مجلة مقاربات 2017، المجلد 04 ، العدد 03.

14- حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **دور المتغيرات الاجتماعية في التنمية الحضرية. دراسة في علم الاجتماع الحضري**، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2004.

15- حكيم تريعة-بوبكر جيملي، **إشكاليات التنمية الحضرية بالمدينة الجزائرية**، مقال بمجلة العلوم الإنسانية، المجلد 32، العدد04، 2021.

16- حيمران محمد، **أسباب العجز الموازني في بلدية الطاهير**، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد 07 العدد 01، جوان 2020.

17- خنفري خيضر، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03.

18 - رالف شامي- كونيل فولنكامب، **التحولات ودورها في التنمية... عكاز ضعيف**. ترجمة: مركز الأهرام للنشر والترجمة والتوزيع، "مجلة التمويل والتنمية (صندوق النقد الدولي)"، مصر: مطابع الأهرام التجارية، المجلد 46، العدد4، ديسمبر 2009، ص31.

19- شنوف عبد الحليم، **الجباية المحلية ودورها في تمويل التنمية**،مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد10 العدد02، سنة 2014.

20- عايش حسيبة، **التخطيط الحضري ودوره في تحقيق أهداف التنمية الحضرية**، مقال بمجلة الباحث في العلوم الإنسانية والإجتماعية، الحجم12، العدد02، 2020.

21- عبد الحكيم بيصار- الهاشمي بن واضح، **سياسات وبرامج التنمية الريفية للفترة 2006-2014 ودورها في تحقيق التنمية المحلية بالأقاليم الريفية الجزائرية**، مقال بمجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد 02، 2017.

22- عبد السلام عبد اللاوي- أمال بوبكر، **دور الجماعات المحلية في دعم الإستثمار المحلي وخلق الثروة وتفعيل التنمية المحلية في الجزائر**، مقال بمجلة الاقتصاد والمالية، 2020، المجلد 06، العدد 01.

23- عبد الهادي مسعودي- ط.د حمزة محجوبي، **أهمية التوجه المقاولاتي في تعزيز الموارد المالية للبلدية وبعث التنمية المحلية**- مجلة آفاق للعلوم 2019- العدد 17، المجلد 05.

24- عساسي ناصر، **طرق إدارة المرفق العام البلدي ودورها في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر**، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد 08، ديسمبر2018

25- عقون سعاد، **الميزانية التشاركية: عقلانية إختيار المشاريع التنموية وفعالية تخصيص الموارد المحلية حالة أربع بلديات تونسية، مقال بمجلة الريادة لإقتصاديات الأعمال**، 2021، العدد 03.

26- عمار بريق، **الموارد المالية للجماعات الإقليمية ودورها في التنمية المحلية في الجزائر**، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد07، 2018.

27- علاء علي الزعل، **قياس رأس المال الاجتماعي كمحددات لآليات التخطيط لتنمية المجتمع الكويتي**، مقال بمجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية، الجزء03، العدد 55، 2021.

28- عمار بريق- حنان بن زغبي، **الموارد المالية للجماعات الإقليمية ودورها في التنمية المحلية في الجزائر**، مقال بمجلة الدراسات القانونية والسياسية، 2018، العدد07.

29- غريبي أحمد، **أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات العلمية**، المجلد 04- العدد 01، سنة 2014.

30- فارس معيزي- عبد الجليل بوداح، **دور الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في ترقية الإستثمار خارج قطاع المحروقات في الجزائر**، مقال بمجلة الإجتهاد للدراسات القانونية والإقتصادية، ماي 2021، العدد : 02.

31- فريدة مزياني، **دور الجماعات المحلية في مجال الإستثمار**، مقال بمجلة الإجتهاد القضائي، 2018، الحجم 05، العدد 06.

32- قادري علاء الدين- العرباوي منال، **أثر التمويل التضخمي على إقتصاديات الدول النامية (دراسة قياسية- إقتصاد السودان نموذجا)**، مقال بمجلة البديل الإقتصادي، المجلد 05، العدد 10، 2020.

33- قادري نسيمة، **صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية كآلية للتضامن المالي محليا: وجه للتمويل المركزي**، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 17، العدد 01، 2018.

34- قمومية سفيان، **أثر هيكل تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية على النمو الاقتصادي في الجزائر**، مقال بمجلة الإقتصاد والمالي، المجلد 03، العدد 02، 2017.

35- ماهر محمد حامد، **النظام القانوني لعقود الإنشاء والتشغيل وإعادة المشروع BOT**، دار النهضة العربية بالقاهرة، 2005.

36- مختار علالي، **التنظيم الإداري الجزائري للجماعات المحلية**، جريدة الوسط، 19 ماي 2020.

37- مختاري مصطفى وآخرون، **واقع وإشكالية تمويل الجماعات المحلية بالجزائر**، مقال بمجلة الدراسات المحاسبية والمالية المتقدمة، 2018، المجلد 02، العدد 02.

38- مفتاح فاطمة الزهراء، **دور العنصر البشري في تحسين أداء ميزانية الجماعات المحلية"دراسة ميدانية"**، مقال بمجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد02، العدد 02، ديسمبر 2012.

39- موسى بن منصور وآخرون، **بدائل تمويل الجماعات المحلية في الجزائر**، مجلة الإقتصاد الجديد، العدد 10- المجلد 01، سنة 2014.

40- منصور حليتيم، **ورقة طريق لإنشاء مناطق نشاطات مصغرة**، مقال بجريدة المساء اليومي https://www.el-massa.com/dz، 10 أكتوبر 2021، تاريخ الإطلاع: 2022/06/07 الساعة 19:30.

41- لحبيب بلي، **تقييم واقع الجباية المحلية في الجزائر: الإختلالات والحلول**، مقال بمجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، المجلد 02، العدد03، 2018.

42- لغواطي ياسمين، **سياسة عقود ماقبل التشغيل وتأثيرها على نوعية الخدمة العمومية**، مقال بمجلة البحوث السياسية والإدارية، ، ديسمبر 2015 ، العدد 07.

43- لحول كمال، **إشكالية تعبئة الموارد المالية للبلدية بين الواقع وسبل التفعيل**، مقال منشور بالمجلة الجزائرية للمالية العامة، سنة 2017، العدد07.

44- نور الدين بلقليل-الهاشمي بن واضح، **برنامج توطيد النمو الإقتصادي (2015-2019) كممول أساسي للمخطط البلدي للتنمية (PCD)**، مقال مجلة الدراسات المالية والمحاسبة، 2017.

45- نور الهدى برنو، **آليات تنويع وترقية مصادر التمويل المحلي للبلية بالجزائر وتحدياته**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 09، العدد2، جوان 2018.

46- هادية بن مهدي، **دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية ، المجلد07، العدد01، جانفي 2020.

47- وهيبة بن ناصر، **التمويل المحلي ودوره في التنمية المحلية**، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 03، العدد 06، سنة 2013.

48- وهيبة عيساوة - عيسى يونسي، **واقع النمو الحضري في العالم العربي**، مجلة دفاتر المخبر، 2020، المجلد 15، العدد 02.

49-ياحي مريم، **الجماعات الإقليمية ودورها في الإرتقاء بالتنمية الريفية المستدامة**، مقال بالمجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 01،.

50- ياقوت قديد، محمد بوقناديل، **دور الإيرادات غير الجبائية في تعبئة الموارد المحلية للبلدية**، مجلة التنمية والإقتصاد التطبيقي "جامعة المسيلة"، العدد 03، مارس 2018.

51- ياسمين لغواطي- نور الدين حاروش، **الإستقلالية المالية المحلية في الجزائر وتحديات التنمية...بين النص والواقع**، مقال بمجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، 2020، المجلد 08، العدد 01.

52- يوسف بوكردون، **تخطيط التنمية الريفية كأحد إستراتيجيات تحقيق التنمية المستدامة " حالة الجزائر"**، مقال بمجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 09، العدد 02، 2015.

3- <u>الرسائل الجامعية:</u>

1-خنفري خيضر، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03.

2- ناصر فتحي، **إشكالية التنمية المحلية في الشرق الجزائري "تحليل فكرة الأقلمة"**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم فرع علوم الأرض، معهد علوم الأرض والكون، جامعة باتنة 02، 2020-2021

3- نوال جمعون، **دور التمويل المصرفي في التنمية الإقتصادية**، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2005.

4- <u>الملتقيات و المؤتمرات و الندوات:</u>

1- قلش عبد الله ، **سياسات التنمية البشرية ودورها في تهيئة المجتمعات العربية لمواجهه تحديات إقتصاد المعرفة**، ورقة مقدمة في ملتقى الإستثمار في بنية المعلومات والمعرفه، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،القاهرة، ديسمبر 2006.

5- <u>النصوص القانونية و الوثائق الرسمية:</u>

1- القانون 05/88 المؤرخ في 1988/01/12 المعدل والمتمم لقانون رقم 17/84 المؤرخ في 1984/07/07 المتعلق بقانون المالية الجريدة الرسمية العدد 1 عام 1984

2 - القانون 21/90 المؤرخ في 1990/08/15 المتعلق بالمحاسبة العمومية الجريدة الرسمية العدد 35 عام 1990.

3- القانون 90-30 المؤرخ في أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية المستحقة للدولة أو الولاية أو البلديات.

4- القانون رقم(90/10)الصادر في 1990/12/02 المتعلق بالتهيئة العمرانية.

5- القانون رقم 2000/06 المؤرخ في 2000/12/23 المتضمن قانون المالية لسنة 2001، العدد 80.

6- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01- 18 ،المؤرخ في 2001/12/12.

7- القانون رقم 10/11 مؤرخ في 22 يوليو 2011، يتعلق بالبلدية، ج ر عدد 37 المؤرخ في 2011/07/03.

8- قانون الولاية رقم 07/12 المؤرخ في 2012/02/21.

9- قانون المالية لسنة 2018، المؤرخ في: 28 ديسمبر 2017م، ج ر ج ج، العدد76.

10- المرسوم رقم 01 -03 الصادر بتاريخ 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الإستثمار.

11- المرسوم التنفيذي رقم 06-368 مؤرخ في 19 أكتوبر 2006، يحدد النظام القانوني لرخصة إستغلال غابات الإستجمام وكذا شروط وكيفيات منحها، العدد 67.

12- المرسوم التنفيذي رقم 12-315 مؤرخ في 03 شوال 1433 الموافق 21 غشت سنة 2012 يحدد شكل ميزانية البلدية ومضمونها، ج ر ج ج، العدد 49.

13- مرسوم تنفيذي رقم 14-116مؤرخ في 24 مارس 2014، **يتضمن إنشاء صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية ويحدد مهامه وتنظيمه وسيره**، المادة 05، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19.

14- **مرسوم تنفيذي رقم 16-160 مؤرخ في 30 ماي سنة 2016 يحدد كيفيات تطبيق الرسم السنوي على السكن**، العدد 33.

15- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 14 فيفري سنة 2022، **يحدد نسبة الاقتطاع من إيرادات التسيير في ميزانيات البلديات**، المادة 01، ج رج ج، العدد 21.

6- <u>المواقع الالكترونية:</u>

1- https://www.ads.dz/agence.html#content4-172.

2- https://www.angem.dz/ar/article/presentation.

2- أسماء بهلولي، قروض بنكية "للأمياز"، https://www.echoroukonline.com، 2021/10/31، تاريخ الإطلاع: 2022/04/14.

3- شتوان-س، إحصاء(11) منطقة ظل على مستوى "بلدية بودريعة بن ياجيس" بدائرة "جيملة"، *مقال منشور بجريدة جيجل الجديدة 27 جويلية2021*

4-مختار علالي، التنظيم الإداري الجزائري للجماعات المحلية، جريدة الوسط، 19مايو 2020، مقال منشور https://elwassat.dz، تاريخ الإطلاع: 2022/05/08

***5-** العقون محمد*، **مساءلته لوزير الطاقة والمناجم بخصوص تزويد بعض بلديات الولاية بمادة الغاز الطبيعي، من بينها بلدية بودريعة بني ياجيس، من السيد/ بوصبيعة عبد النور نائب المجلس الشعبي الوطني**، مقال منشور بجريدة جيجل الجديدة على مواقع التواصل الاجتماعي فايس بوكhttps://www.facebook.com/jijeleljadida.dz/ بتاريخ 06 مارس 2022.

6- <u>المواقع الرسمية:</u>

1- وزارة الداخلية والجماعات المحلية، **إصلاح المالية والجباية المحليتين**، تاريخ التصفح :01 أفريل 2022. http://www.interieur.gov.dz

2- المديرية العامة للضرائب، **قانون الطابع لسنة 2020** https://www.mfdgi.gov.dz

3- المرقع **الرسمي المديرية العامة للضرائب**،https://www.mfdgi.gov.dz، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022، الجزائر.**

4- المرقع الرسمي المديرية العامة للضرائب،https://www.mfdgi.gov.dz، **قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2022، الجزائر.**

5-المرقع الرسمي المديرية العامة للضرائبhttps://www.mfdgi.gov.dz**،، قانون الضرائب غير المباشرة 2022،المادة 452، الجزائر2022.**

7-مرجع أخرى:

1- مقابلة مع رئيس المجلس الشعبي البلدي بتاريخ: 2022/05/29.

4- ملف الاستثمار المحلي للبلدية تاريخ الإطلاع: 2022/05/29.

<u>ثايا</u>: مراجع أجنبية:

1- Maire de Paris Bertrand Delanoë, **Le financement des collectivités locales-Les défis du 21e siècle**, Éditions Bruylant 2011, Bruxelles.

2- D. Mory DIALLO, **Thèse de DoctoratLE DROIT DE LA COOPERATION DECENTRALISEE : UNE APPROCHE JURIDIQUE « DU DROIT ADMINISTRATIF INTERNATIONAL »**, L'UNIVERSITÉ DU Luxembourg ,Faculté de Droit, d'Économie et de Finance 2019.

الملاحق

الملحق رقم (01): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2009 لبلدية بودريعة بني ياجيس

السنـــــة الماليـــــة 2009

بلدية : بودريعة بني ياجيس دائرة : جيجل
قباضة بلدية : تاكسنة
عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي : 09
السيد : رشيد قارف رئيسا

معلومات احصائية		نقل فيما يلي المواد	المواد	البيان
السكان		طبقا للقانون الذي يحوز لرئيس المجلس وفي نطاق صلاحياته وبتفويض خاص أن يعهد إلى نائبا أو أكثر فيما يلي		
احداث	2008 م	1- كل المواد الموزعة بشكل متساو		
عدد سكان البلدية	10680	2- كل مواد القسم الأول من التسيير العمومي والاستثمار الاقتصادي		
السكان المتمدرسون للمرحلة :		3- مواد قسم التسيير المذكورة سابقا		
التعليـــــم :				
عدد الاطفال في سن التعليم	2573			
عدد الاطفال التعليم الابتدائي الطور الأول :				

الموازنـة العامة

البطاقات	تعديد النفقات	الاعتمادات	الباقي للاستهلاك	الايرادات	تعديد الايرادات	الاعتمادات	الباقي للاستهلاك
قسم التسيير مجموع النفقات ما يخصص 798 - اتمال المهور المتبرعا بالاستعمال المباشر	152 843 596,51	133 743 845,26	19 101 550,26	مجموع الايرادات ما يخصص 798 - اتمال المهور المتبرعا بالاستعمال المباشر	236 442 683,60	235 452 683,60	990 000,00
63 - الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	81 012 684,02	81 012 684,02	0,00		0,00	0,00	0,00
النفقات الحقيقية للتسيير	71 830 911,49	52 729 361,24	19 101 550,26	الايرادات الحقيقية	236 442 683,60	235 452 683,60	990 000,00
القسم الرأسمالي التجهيز العمومي مجموع نفقات التجهيز	217 093 911,03	75 087 166,91	141 006 744,12	مجموع الايرادات ما يخصص 100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	217 093 911,03	198 005 969,66	19 087 941,37
					81 012 684,02	81 012 684,02	0,00
النفقات الحقيقية	217 093 911,03	75 087 166,91	141 006 744,12	الايرادات الحقيقية	136 081 227,01	116 993 285,64	19 087 941,37
القسم الرأسمالي للاستثمار الاقتصادي مجموع النفقات ما يخصص 01 - نقل الى القسم الرأسمالي للتجهيز العمومي				مجموع الايرادات ما يخصص 100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
النفقات الحقيقية				الايرادات الحقيقية			
المجموع الاجمالي للنفقات الحقيقية	288 936 822,53	128 816 528,15	160 106 294,37	المجموع الاجمالي للايرادات الحقيقية	372 523 910,61	352 445 969,24	20 077 941,37
فائض الايرادات	83 589 088,09	223 629 441,09		فائض النفقات			140 030 353,00
مجموع متوازن في النفقات والايرادات	372 523 910,61	352 445 969,24	160 106 294,37	مجموع متوازن في الايرادات والنفقات	372 523 910,61	352 445 969,24	160 106 294,37

اطلع
ب :
في :

رئيس المجلس الشعبي البلدي
2010 جوان 10

رئيس المجلس الشعبي البلدي
رشيد قارف

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة
السيد / قـــارف رشيـــد
بقـــرر (1) **المصادقة على الحساب الاداري**
المقدم من طرف السيد / **قـارف رشيـد** رئيس المجلس الشعبي البلدي
الاعضاء
سليمان مرخيت
العربي بوطيبة
فضيل بن تشوم
السعيد فلواط
مختار برطولي

الملحق رقم (02): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2010 لبلدية بودريعة بني ياجيس

الحساب الاداري

السنة المالية 2010

بلدية : بودريعة بني ياجيس دائرة : جيجل

قسمة بلدية : تاكسنة

عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي : 09

السيد : رشيد قارف رئيسا

معلومات احصائية		نقل فيما يلي البنود	البنود	البيان
السكان		طبقا للقانون البلدي يعود لرئيس المجلس رئي بطاقة صلاحيته ويكون لرئيس هاذا ان يعبر عن رئيا فيما عن		الاستيراد
لعدد	2008 م			
عدد سكان البلدية	10680			
السكان المتمدرسون للتعرف		1- كل البنود الواردة بالجدول خاصة		
البلديـــــــة		2- كل بنود القسم الثاني الأجهزة العمومي والاستثمار		
عدد الأطفال في سن التعليم	2573	الاقتصادي		
عدد الأطفال التعليم الابتدائي الطور الأول		3- بنود قسم التسيير المشكورة هاذا		

الموازنـة العامة

النفقات	تعهد النفقات	الاجازات	الباقي للانجاز	الايرادات	تعهد الايرادات	الاجازات	الباقي للانجاز
قسم التسيير مجموع النفقات ما يخص 798 - تحمل التسيير للسنوات بالاستغلال المباشر	191 288 430,14	142 870 211,11	48 418 224,03	مجموع الايرادات ما يخص 798 - تحمل التسيير للسنوات بالاستغلال المباشر	275 400 064,84	188 232 152,19	87 167 932,75
93 - الاقتطاع لنفقات التسيير والاستثمار	83 811 878,96	83 811 878,96	0,00		0,00	0,00	0,00
النفقات الحقيقية للتسيير	107 477 566,18	59 058 332,15	48 418 234,03	الايرادات الحقيقية	275 400 064,84	188 232 152,19	87 167 932,75
القسم الرئيسي التجهيز العمومي مجموع نفقات التجهيز	261 307 536,20	84 308 985,83	177 298 550,37	مجموع الايرادات ما يخص 100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	361 307 536,20	246 864 904,55	114 442 631,65
					83 811 878,96	83 811 878,96	0,00
النفقات الحقيقية	261 307 536,20	84 308 985,83	177 298 550,37	الايرادات الحقيقية	177 495 657,24	163 053 025,59	14 442 631,65
القسم الرئيسي للاستثمار الاقتصادي مجموع النفقات ما يخص 01 - حل في القسم الرئيسي التجهيز العمومي				مجموع الايرادات ما يخص 100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
النفقات الحقيقية				الايرادات الحقيقية			
المجموع الإجمالي للنفقات الحقيقية	368 785 092,38	143 062 017,98	225 718 074,40	المجموع الإجمالي للايرادات الحقيقية	452 895 742,18	351 285 177,78	101 610 564,40
فائض الإيرادات	84 110 649,80	208 218 159,80		فائض النفقات			124 107 510,00
مجموع متساو في النفقات والإيرادات	452 895 742,18	351 285 177,78	225 718 074,40	مجموع متساو في الإيرادات والنفقات	452 895 742,18	351 285 177,78	225 718 074,40

رئيس المجلس الشعبي البلدي

2011 جوان 12

اطلع

ب : جيجل

في : 2011 جوان 30

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة

السيد / قـــــارف رشيـــــد

بقـــرر (1) المصادقة على الحساب الاداري

التقدم من طرف السيد / قارف رشيد رئيس المجلس الشعبي البلدي

الأعضاء :

سليمان مرغنيت

المرزي توفيق

قصيل نوفسوم

مختار رفولت

السعيد فلواط

الملحق رقم (03): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2011 لبلدية بودريعة بني ياجيس

الحساب الاداري

السنـة الماليـة 2011

بلدية : بودريعة بني ياجيس ولاية : جيجـل

قباضة بلدية : تاكسنة

عدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي : 09

السيد : رشيد قارف رئيسا

معلومات احصائية		نقل فيما يلي المواد	المواد	البيان
السكان		هذا القانون الذي يجوز لرئيس المجلس وفي نطاق		
سنة	2008 م	صلاحياته وبدون ترخيص خاص أن يجري نقلا فيما		
عدد سكان البلدية	10680	بين أبواب التوابع بما يلي:		
السكان المتمركزون للتجزات		1- كل المواد المزودة بأرقام متسلسلة		
التعليـــم :		2- كل مواد القسم الفرعي للتجهيز العمومي والاستثمار		
عدد الأطفال في سن التعليم	2573	الاقتصادي		
عدد الأطفال المتمدرسين الطور الأول		3- مواد قسم التسيير المذكورة أعلاه		

الموازنـة العامة

النفقات	تحديد النفقات	الانجازات	الباقي للانجاز	الايرادات	تحديد الايرادات	الانجازات	الباقي للانجاز
قسم التسيير							
مجموع النفقات	125 547 809,57	66 881 335,12	58 666 474,45	مجموع الايرادات	148 216 297,55	126 405 775,69	21 810 521,86
ما يطفى				ما يطفى			
795 - اتمال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر							
83 - الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	5 017 933,03	5 017 933,03	0,00	795 - اتمال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر	0,00	0,00	0,00
النفقات الحقيقية لقسم	120 529 876,54	61 863 402,09	58 666 474,45	الايرادات الحقيقية	148 216 297,55	126 405 775,69	21 810 521,86
القسم الفرعي للتجهيز العمومي				مجموع الايرادات	226 349 316,37	206 594 181,78	19 755 134,59
مجموع نفقات التجهيز	226 349 316,37	100 670 661,54	125 678 654,83	ما يطفى			
				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	5 017 933,03	5 017 933,03	0,00
النفقات الحقيقية	226 349 316,37	100 670 661,54	125 678 654,83	الايرادات الحقيقية	221 331 383,34	201 576 248,75	19 755 134,59
القسم الفرعي الاستثمار الاقتصادي				مجموع الايرادات			
مجموع النفقات				ما يطفى			
ما يطفى				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
01 - نقل الى القسم الفرعي للتجهيز العمومي							
النفقات الحقيقية				الايرادات الحقيقية			
المجموع الاجمالي للنفقات الحقيقية	346 879 192,91	162 534 063,63	184 345 129,28	المجموع الاجمالي للايرادات الحقيقية	369 547 680,88	327 982 024,44	41 565 656,45
فائض الايرادات	22 668 487,96	165 447 960,81		فائض النفقات			142 779 472,53
مجموع متساو في النفقات والايرادات	369 547 680,88	327 982 024,44	184 345 129,28	مجموع متساو في الايرادات والنفقات	369 547 680,88	327 982 024,44	184 345 129,28

رئيس المجلس الشعبي البلدي

اطلع

ب : جيجل

في :

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة

السيد (قـــارف رشيـــد)

بتـــاريخ (1) **المصادقة على الحساب الاداري**

المقدم من طرف السيد / **قارف رشيد** رئيس المجلس الشعبي البلدي

الاعضاء

الملحق رقم (04): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2012 لبلدية بودريعة بني ياجيس

الحســـــاب الاداري

السنـــــة الماليـــــة 2012

بلدية : بودريعة بني ياجيس ولاية : جيجل
قباضة بلدية : تاكسنة
عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي 15
السيد : محمد بوحني رئيسا

معلومات اضافية		نقل فيما يلي المواد	المواد	البيان
السكان		مذيلة للقانون البلدي يجوز لرئيس المجلس وفي نطاق صلاحياته ويدون ترخيص خاص ان يجري نقلا فيما بين		
لسنة	2008 م			
عدد سكان البلدية	10680			
السكان المتمدرسون للتعداد				
التعليم				
عدد الاطفال في سن التعليم	2573			
عدد الاطفال التعليم الابتدائي الطور الأول				

الموازنـة العامة

النفقات	تسديد النفقات	الاعتمادات	الباقي للانجاز	الايرادات	تحصيل الايرادات	الاعتمادات	الباقي للانجاز
قسم التسيير							
مجموع النفقات	147 206 917,52	91 192 045,05	56 014 872,47	مجموع الايرادات	182 857 498,52	182 808 318,67	49 179,85
ما يخص				ما يخص			
798 - اشغال الجهور المنيرة بالاستغلال المباشر							
83 - الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	4 472 262,20	4 472 262,20	0,00	798 - اشغال الجهور المنيرة بالاستغلال المباشر	0,00	0,00	0,00
النفقات الحقيقية للتسيير	142 734 655,32	86 719 782,85	56 014 872,47	الايرادات الحقيقية	182 857 498,52	182 808 318,67	49 179,85
القسم التجهيز والاستثمار				مجموع الايرادات			
مجموع نفقات التجهيز	161 953 978,08	58 396 798,96	103 557 179,12	ما يخص	161 953 978,08	138 944 776,73	23 409 201,35
				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	4 472 262,20	4 472 262,20	0,00
النفقات الحقيقية	161 953 978,08	58 396 798,96	103 557 179,12	الايرادات الحقيقية	157 481 715,88	134 072 514,53	23 409 201,35
القسم المالي الاستثمار الاقتصادي				مجموع الايرادات			
مجموع النفقات				ما يخص			
51 - فائض القسم المالي للتجهيز الحصري				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
النفقات الحقيقية				الايرادات الحقيقية			
المجموع الاجمالي للنفقات الحقيقية	304 688 633,40	145 116 581,81	159 572 051,59	المجموع الاجمالي للايرادات الحقيقية	340 339 214,40	316 880 833,20	23 458 381,20
فائض الايرادات	35 650 581,00	171 764 251,39		فائض النفقات			136 113 670,39
مجموع مشترك في النفقات والايرادات	340 339 214,40	316 880 833,20	159 572 051,59	مجموع مشترك في الايرادات والنفقات	340 339 214,40	316 880 833,20	159 572 051,59

رئيس المجلس الشعبي البلدي

اطلع
ب : جيجل
في : 02 ماي 2013

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة
السيد (محمد بوحني
بتاريخ (1) المصادقة على الحساب الاداري

الاعضاء	الحاضرون من مجموع	الغائبون
عبد القادر باهور		
زهير شيهب		
رشيد بودريعة		
رضوان بلقاس		
احمد عقاب		بالوكالة
عبد القادر زغينة		
جمال قبالي		
مسعود حاروش		
فضيل بن قدور		غائب بعذر
نجيب عيدة		بالوكالة
عمار كريكة		
عبد الرزاق عيور		
رضوان بلقاس		بالوكالة
عبد العزيز براهيمول		

رئيس المجلس الشعبي البلدي
محمد بوحني

الملحق رقم (05): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2013 لبلدية بودريعة بني ياجيس

الحســـــاب الاداري

السنـــــة الماليـــــة 2013

بلدية : **بودريعة بني ياجيس** ولاية : **جيجـل**
قباضة بلدية : **تاكمنـة**

عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي : **15**

السيد : **محمد بوخني** رئيسا

معلومات احصائية		نقل فيما يقن المواد	المواد	تبيان
السكان		طبقا للقانون البلدي يجوز لرئيس المجلس وفي نطاق		
تعداد : ..... 2008 م		صلاحياته وبدون ترخيص خاص ان يجري نقلا فيما بين		
عدد سكان البلدية : 10680		الباب الواحد ماعدا :		
السكان الخاضعون للضرائب :		1-كل المواد المزودة بأموال خاصة		
التعليـــــم :		2-كل مواد القسم الفرعي للتجهيز العمومي والاستثمار		
عدد الاطفال في سن التعليم : 2573		الاقتصادي		
عدد الاطفال التعليم الابتدائي الطور الاول :		3-مواد قسم التسيير المذكورة حالا		

الموازنـة العامة

النفقات	تحديد النفقات	الانجازات	الباقي للانجاز	الايرادات	تحديد الايرادات	الانجازات	الباقي للانجاز
قسم التسيير							
مجموع النفقات	128 791 417,11	82 678 310,64	46 113 106,47	مجموع الايرادات	283 586 319,27	278 547 279,28	5 039 039,99
ما يخفض				ما يخفض			
798 - اشغال اتجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر							
83 - الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	9 251 361,55	9 251 361,55	0,00	798 - اشغال اتجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر	0,00	0,00	0,00
النفقات الحقيقية للتسيير	119 540 055,56	73 426 949,09	46 113 106,47	الايرادات الحقيقية	283 586 319,27	278 547 279,28	5 039 039,99
القسم الفرعي للتجهيز العمومي				مجموع الايرادات	162 079 047,82	146448 334,31	15 630 713,51
مجموع نفقات التجهيز	162 079 047,82	69 609 170,43	92 469 877,39	ما يخفض			
				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	9 251 361,55	9 251 361,55	0,00
النفقات الحقيقية	162 079 047,82	69 609 170,43	92 469 877,39	الايرادات الحقيقية	152 827 686,27	137196 972,76	15 630 713,51
القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي				مجموع الايرادات			
مجموع النفقات				ما يخفض			
ما يخفض				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
01 - نقل الى القسم الفرعي للتجهيز العمومي							
النفقات الحقيقية				الايرادات الحقيقية			
المجموع الاجمالي للنفقات الحقيقية	281 619 103,38	143 036 119,52	138 582 983,86	المجموع الاجمالي للايرادات الحقيقية	436 414 005,54	415744 252,04	20 669 753,50
فائض الايرادات	154 794 902,16	272708 132,52		فائض النفقات			117 913 230,36
مجموع متساو في النفقات والايرادات	436 414 005,54	415744 252,04	138 582 983,86	مجموع متساو في الايرادات والنفقات	436 414 005,54	415744 252,04	138 582 983,86

رئيس المجلس الشعبي البلدي

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة

السيـــــد / محمد بوخني

يقـــرر (1) **المصادقة على الحساب الاداري**

المقدم من طرف السيد / **محمـد بوخنـي** رئيس المجلس الشعبي البلدي

الاعضاء

اطلع

ب :

في :

رئيس المجلس الشعبي البلدي
محمد بوخني

رئيس الدائرة
ن. مطاطلة

الملحق رقم (06): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2014 لبلدية بودريعة بني ياجيس

الحساب الاداري

السنـــة الماليـــة 2014

بلدية : **بودريعة بني ياجيس** ولاية : **جيجل**
قباضة بلدية : **تاكسنة**
عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي : **15**
السيد : **محمد بوحني** رئيسا

معلومات احصائية		نقل قيما يأتي المواد	المواد	تبيان
السكان		طبقا للقانون البلدي يجوز لرئيس المجلس وفي نطاق		
تعداد :	2008 م	صلاحياته وبدون ترخيص خاص ان يجري نقلا فيما بين		
عدد سكان البلدية :	10680	الباب الواحد ماعدا :		لا شيء
السكان الخاضعون للضرائب :		1- كل المواد المزودة بأموال خاصة		
التعليـــم :		2- كل مواد القسم الفرعي للتجهيز العمومي والاستثمار		
عدد الاطفال في سن التعليم :	2573	الاقتصادي		
عدد الاطفال التعليم الابتدائي الطور الاول :		3- مواد قسم التسيير المذكورة جانبا		

الموازنـة العامة

النفقات	تحديد النفقات	الانجازات	الباقي للانجاز	الايرادات	تحديد الايرادات	الانجازات	الباقي للانجاز
قسم التسيير							
مجموع النفقات	178.219.970,68	131.353.386,88	46.866.583,80	مجموع الايرادات	330.359.835,55	323.634.518,59	6.725.316,96
ما يخفض				ما يخفض			
798 - اشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر							
83 - الاقتطاع للنفقات التجهيز الاستثمار	55.644.404,82	55.644.404,82	0,00	798 - اشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر	0,00	0,00	0,00
النفقات الحقيقية للتسيير	122.575.565,86	75.708.982,06	46.866.583,80	الايرادات الحقيقية	330.359.835,55	323.634.518,59	6.725.316,96
القسم الفرعي للتجهيز العمومي				مجموع الايرادات	281.018.579,03	249.456.334,37	31.562.244,66
مجموع نفقات التجهيز	281.018.579,03	129.044.707,28	151.973.871,75	ما يخفض			
				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	55.644.404,82	55.644.404,82	0,00
النفقات الحقيقية	281.018.579,03	129.044.707,28	151.973.871,75	الايرادات الحقيقية	225.374.174,21	193.811.929,55	31.562.244,66
القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي				مجموع الايرادات			
مجموع النفقات				ما يخفض			
ما يخفض				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
01 - نقل الى القسم الفرعي للتجهيز العمومي							
النفقات الحقيقية				الايرادات الحقيقية			
المجموع الاجمالي للنفقات الحقيقية	403.594.144,89	204.753.689,34	198.840.455,55	المجموع الاجمالي للايرادات الحقيقية	555.734.009,76	517.446.448,14	38.287.561,62
فائض الايرادات	152.139.864,87	312.692.758,80		فائض النفقات			160.552.893,93
مجموع متساو في النفقات والايرادات	555.734.009,76	517.446.448,14	198.840.455,55	مجموع متساو في الايرادات والنفقات	555.734.009,76	517.446.448,14	198.840.455,55

رئيس المجلس الشعبي البلدي 18 جوان 2015

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة
السيـــد / محمـــد بوحنـــي
بقـــرر (1) **المصادقة على الحساب الاداري**
المقدم من طرف السيد / **محمـد بوحنـي** رئيس المجلس الشعبي البلدي
الاعضاء

اطلع
ب : جيجل
في : 20 جانفي 2015

رئيس المجلس الشعبي البلدي
محمد بوحني

الملحق رقم (07): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2015 لبلدية بودريعة بني ياجيس

الحســـــاب الاداري

السنـــــة الماليـــــة 2015

بلدية : بودريعة بني ياجيس ولاية : جيجـل
قباضة بلدية : تاكسنـة
عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي : 15
السيد : محمد بوحني رئيسا

معلومات احصائية		نقل فيما يلي المواد	المواد	البيان
السكان		طبقا للقانون البلدي يجوز لرئيس المجلس وفي نطاق		
تعداد : 2008 م		صلاحياته وبدون ترخيص خاص ان يجري نقلا فيما بين		
عدد سكان البلدية :	10680	الباب الواحد ما عدا :		
السكان الخاضعون للضرائب :		1- كل المواد المزودة بأرقام خاصة		
التعليـــــم :		2- كل مواد القسم الفرعي للتجهيز العمومي والاستشارة الاقتصادي		
عدد الاطفال في سن التعليم :	2573	3- مواد قسم التسيير المذكورة جانبا		
عدد الاطفال التعليم الابتدائي الطور الاول :				

الموازنـة العامة

النفقات	تحديد النفقات	الاعتمادات	الباقي للانجاز	الايرادات	تحديد الايرادات	الاعتمادات	الباقي للانجاز
قسم التسيير							
مجموع النفقات	166 607 459,63	114 057 426,37	52 550 033,26	مجموع الايرادات	319 245 062,66	319 245 062,66	0,00
ما يخصص				ما يخصص			
798 - اشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر							
83 - الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	30 866 596,66	30 866 596,66	0,00	798 - اشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر	0,00	0,00	0,00
النفقات الحقيقية للتسيير	135 740 862,77	83 190 829,51	52 550 033,26	الايرادات الحقيقية	319 245 062,66	319 245 062,66	0,00
القسم الفرعي للتجهيز العمومي				مجموع الايرادات	239 012 450,89	210 768 299,44	28 244 151,45
مجموع نفقات التجهيز	239 012 450,89	65 941 113,39	173 071 337,50	ما يخصص			
				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	30 866 596,66	30 866 596,66	0,00
النفقات الحقيقية	239 012 450,89	65 941 113,39	173 071 337,50	الايرادات الحقيقية	208 145 854,03	179 901 702,58	28 244 151,45
القسم الفرعي للاستشار الاقتصادي				مجموع الايرادات			
مجموع النفقات				ما يخصص			
ما يخصص				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
01 - نقل الى القسم الفرعي للتجهيز العمومي							
النفقات الحقيقية				الايرادات الحقيقية			
المجموع الاجمالي للنفقات الحقيقية	374 753 313,66	149 131 942,90	225 621 370,76	المجموع الاجمالي للايرادات الحقيقية	527 390 916,69	499 146 765,24	28 244 151,45
فائض الايرادات	152 637 603,03	350 014 822,34		فائض النفقات			197 377 219,31
مجموع متساوي في النفقات والايرادات	527 390 916,69	499 146 765,24	225 621 370,76	مجموع متساوي في الايرادات والنفقات	527 390 916,69	499 146 765,24	225 621 370,76

رئيس المجلس الشعبي البلدي

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة
السيـــد / محمـــد بوحنـــي
بقـــرر (1) المصادقة على الحساب الاداري
المقدم من طرف السيد / محمـد بوحنـي رئيس المجلس الشعبي البلدي
الاعضاء

اطلع
ب :
في : 06 سبتمبر 2016

رئيس المجلس الشعبي البلدي
محمد بوحني

الملحق رقم (08): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2016 لبلدية بودريعة بني ياجيس

الحســـــاب الاداري

السنـــــة الماليـــــة 2016

بلدية : **بودريعة بني ياجيس** ولاية : **جيجـل**
قباضة بلدية : **تاكسنـــة**
عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي : **15**
السيد : **محمد بوحنـي** رئيسا

معلومات احصائية		نقل فيما بقن المواد	المواد	تبيان
السكان		طبقا للقانون البلدي يجوز لرئيس المجلس وفي نطاق		
تعداد : ..... 2008 م		صلاحياته وبدون ترخيص خاص ان يجري نقلا فيما بين		
عدد سكان البلدية :	10680	الباب الواحد ماعدا :		لا شيء
السكان الخاضعون للضرائب :		1- كل المواد المزودة بأموال خاصة		
التعليـــــم :		2- كل مواد القسم الفرعي للتجهيز العمومي والاستثمار		
عدد الاطفال في سن التعليم :	2573	الاقتصادي		
عدد الاطفال التعليم الابتدائي الطور الاول :		3- مواد قسم التسيير المذكورة جانبا		

الموازنـة العامة

النفقات	تحديد النفقات	الانجازات	الباقي للانجاز	الايرادات	تحديد الايرادات	الانجازات	الباقي للانجاز
قسم التسيير							
مجموع النفقات	134 170 394.76	87 546 851.06	46 623 543.70	مجموع الايرادات	288 400 887.54	271 798 377.87	16 602 509.67
ما يخفض				ما يخفض			
798 - اشغال اتجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر							
83 - الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	5 777 552.73	5 777 552.73	0.00	798 - اشغال اتجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر	0.00	0.00	0.00
النفقات الحقيقية للتسيير	128 392 842.03	81 769 298.33	46 623 543.70	الايرادات الحقيقية	288 400 887.54	271 798 377.87	16 602 509.67
القسم الفرعي للتجهيز العمومي				مجموع الايرادات	243 362 897.62	220 839 617.48	22 523 280.14
مجموع نفقات التجهيز	243 362 897.62	105 203 981.44	138 158 916.18	ما يخفض			
				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	5 777 552.73	5 777 552.73	0.00
النفقات الحقيقية	243 362 897.62	105 203 981.44	138 158 916.18	الايرادات الحقيقية	237 585 344.89	215 062 064.75	22 523 280.14
القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي				مجموع الايرادات			
مجموع النفقات				ما يخفض			
ما يخفض				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
01 - نقل الى القسم الفرعي للتجهيز العمومي							
النفقات الحقيقية				الايرادات الحقيقية			
المجموع الاجمالي للنفقات الحقيقية	371 755 739.65	186 973 279.77	184 782 459.88	المجموع الاجمالي للايرادات الحقيقية	525 986 232.43	486 860 442.62	39 125 789.81
فائض الايرادات	154 230 492.78	299 887 162.85		فائض النفقات			145 656 670.07
مجموع متسار في النفقات والايرادات	525 986 232.43	486 860 442.62	184 782 459.88	مجموع متسار في الايرادات والنفقات	525 986 232.43	486 860 442.62	184 782 459.88

اطلع
ب : جيجل
في : 07 أوت 2017

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة
السيـــــد / محمـــــد بوحنـــــي
يقـــرر (1) **المصادقة على الحساب الاداري**
المقدم من طرف السيد / **محمـد بوحنـي** رئيس المجلس الشعبي البلدي
الاعضاء
بلعور عبد الكريم
غيبور عبد الرزاق
بلطاس وحيد
زغيلط عبد الغاني
بودريعة رشيد
طريق مسعود
طالب أحمد
بلطاس السعيد (بالوكالة)

رئيس المجلس الشعبي البلدي 24 ماي 2017
رئيس المجلس الشعبي البلدي
محمد بوحنـي

عن الوالي و بتفويض منه
مدير الادارة المحلية
بالنيابة
زهـير بن حالـة

الملحق رقم (09): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2017 لبلدية بودريعة بني ياجيس

الحســـــاب الاداري

السنـــــة الماليـــــة 2017

بلدية : بودريعة بني ياجيس ولاية : جيجل

قباضة بلدية : تاكسنة

عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي : 15

السيد : كريكط عبد السلام رئيسا

بعنوان تخصيص	مبلغ قيمة بين السطور	السطور	العنوان
2008	10680		
2573			

الموازنـة العامة

العنوان	تعداد النفقات	الاعتمادات	الباقي للتحقيق	الأرصدة	تعداد الايرادات	الاعتمادات	الفرق
		84.098.349.05.151.179.466.93	70.081.219.84	مجموع الايرادات	303.647.848.11	303.647.848.11	0.00
		8.095.344.47	0.00	700 - تسديل حقوق حسابات الاستغلال للبلدان	0.00	0.00	0.00
		75008902.62.145.084.422.46	70.081.219.84	الرصيد المحقق	303.647.848.11	303.647.848.11	0.00
	166.087.226.03	31.392.126.41	134.695.101.62	مجموع الايرادات المخصصة	166.087.226.03	144.639.375.49	21.427.850.54
	8.095.344.47			100 - الاقتطاع من الايرادات لصالح الغير	8.095.344.47	8.095.344.47	0.00
	166.087.226.03	31.392.126.41	134.695.101.62	الرصيد المحقق	159.971.881.56	138.544.031.02	21.427.850.54
				مجموع الايرادات النهائية			
				100 - الاقتطاع من الايرادات لصالح الغير			
				الرصيد المحقق			
		A63850270.2 311.151.947.43	204.766.321.46	المجموع الاجمالي لأرصدة التحقيق	463.619.727.67	442.191.877.13	21.427.850.54
		335106850.10 152.468.379.11		الباقي للتحقيق			183.336.470.92
		963.619.726.66	204.766.321.46	مجموع عمليات الايرادات والنفقات	463.619.727.67	442.191.877.13	204.766.321.48

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة

السيد / كريكط عبد السلام

بغرض (1) المصادقة على الحساب الاداري

تحت رئاسة السيد / كريكط عبد السلام رئيس المجلس الشعبي البلدي

الاعضاء

مطلع

ب :

في : 05 نوفمبر 2018

رئيس المجلس الشعبي البلدي

27 جوان 2018

رئيس المجلس الشعبي البلدي

عبد السلام كريكط

الملحق رقم (10): الحساب الإداري الحساب الإداري لسنة 2018 لبلدية بودريعة بني ياجيس

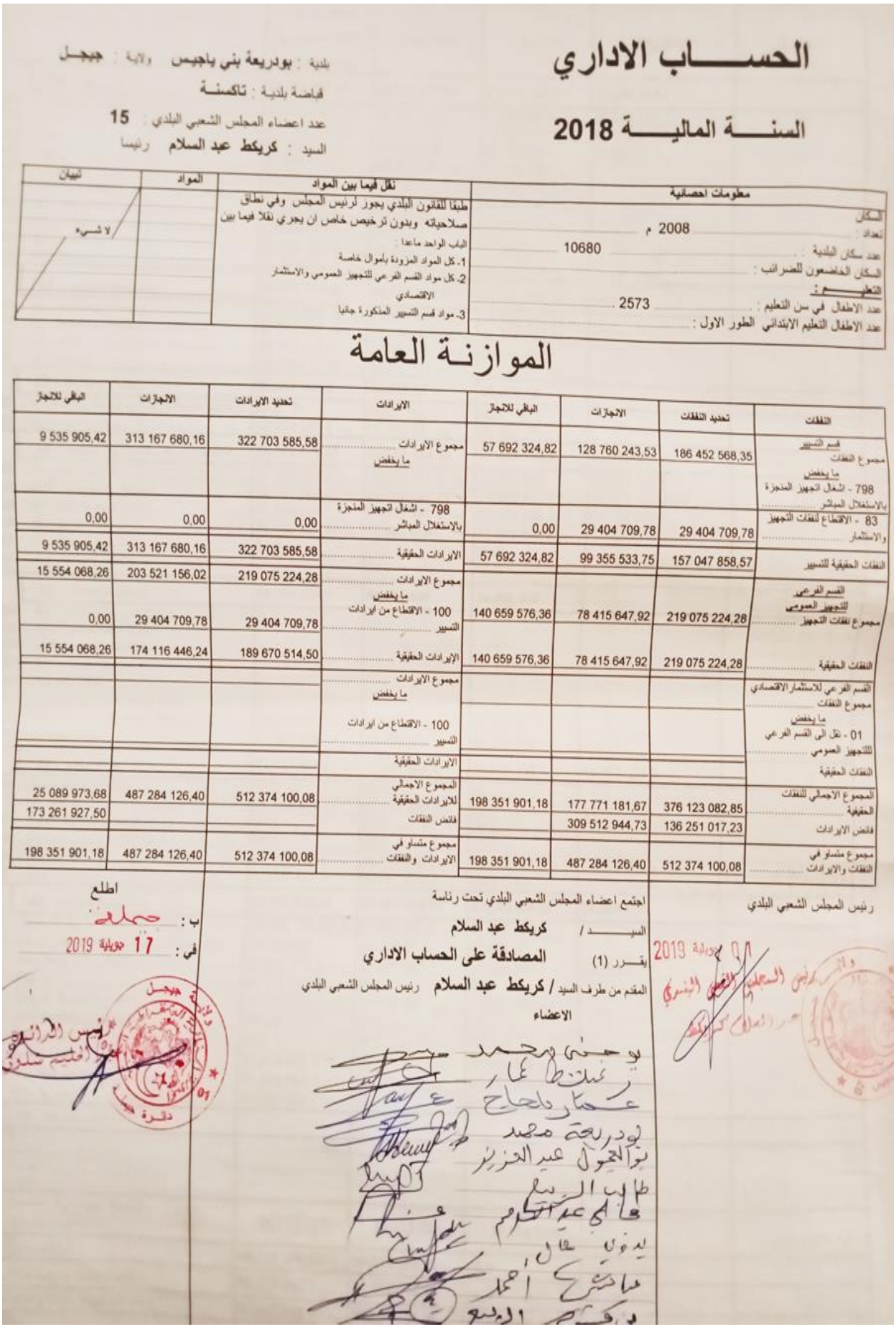

الحســـــاب الاداري

السنـــــة الماليـــــة 2018

بلدية : بودريعة بني ياجيس ولاية : جيجـل

قباضة بلدية : تاكسنـة

عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي : 15

السيد : كريكط عبد السلام رئيسا

معلومات احصائية	
السكان	
تعداد : 2008 م	
عدد سكان البلدية :	10680
السكان الخاضعون للضرائب :	
التعليـــم :	
عدد الاطفال في سن التعليم :	2573
عدد الاطفال التعليم الابتدائي الطور الاول :	

نقل فيما بين المواد	المواد	تبيان
طبقا للقانون البلدي يجوز لرئيس المجلس وفي نطاق صلاحياته وبدون ترخيص خاص ان يجري نقلا فيما بين الباب الواحد ماعدا : 1- كل المواد المزودة بأموال خاصة 2- كل مواد القسم الفرعي للتجهيز العمومي والاستثمار الاقتصادي 3- مواد قسم التسيير المذكورة جانبا		لا شـــيء

الموازنـة العامة

النفقات	تحديد النفقات	الانجازات	الباقي للانجاز	الايرادات	تحديد الايرادات	الانجازات	الباقي للانجاز
قسم التسيير							
مجموع النفقات	186 452 568,35	128 760 243,53	57 692 324,82	مجموع الايرادات	322 703 585,58	313 167 680,16	9 535 905,42
ما يخفض				ما يخفض			
798 - اشغال اتجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر							
83 - الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	29 404 709,78	29 404 709,78	0,00	798 - اشغال اتجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر	0,00	0,00	0,00
النفقات الحقيقية للتسيير	157 047 858,57	99 355 533,75	57 692 324,82	الايرادات الحقيقية	322 703 585,58	313 167 680,16	9 535 905,42
القسم الفرعي للتجهيز العمومي				مجموع الايرادات	219 075 224,28	203 521 156,02	15 554 068,26
مجموع نفقات التجهيز	219 075 224,28	78 415 647,92	140 659 576,36	ما يخفض			
				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	29 404 709,78	29 404 709,78	0,00
النفقات الحقيقية	219 075 224,28	78 415 647,92	140 659 576,36	الايرادات الحقيقية	189 670 514,50	174 116 446,24	15 554 068,26
القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي				مجموع الايرادات			
مجموع النفقات				ما يخفض			
ما يخفض				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
01 - نقل الى القسم الفرعي للتجهيز العمومي				الايرادات الحقيقية			
النفقات الحقيقية							
المجموع الاجمالي للنفقات الحقيقية	376 123 082,85	177 771 181,67	198 351 901,18	المجموع الاجمالي للايرادات الحقيقية	512 374 100,08	487 284 126,40	25 089 973,68
فائض الايرادات	136 251 017,23	309 512 944,73		فائض النفقات			173 261 927,50
مجموع متساو في النفقات والايرادات	512 374 100,08	487 284 126,40	198 351 901,18	مجموع متساو في الايرادات والنفقات	512 374 100,08	487 284 126,40	198 351 901,18

رئيس المجلس الشعبي البلدي

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة

السيـــــد / كريكط عبد السلام

يقـــرر (1) المصادقة على الحساب الاداري

المقدم من طرف السيد / كريكط عبد السلام رئيس المجلس الشعبي البلدي

الاعضاء

اطلع

ب :

في : 17 جويلية 2019

07 جويلية 2019

الملحق رقم (11): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2019 لبلدية بودريعة بني ياجيس

الحســـــاب الإداري

السنـــــة الماليـــــة 2019

بلدية : **بودريعة بني ياجيس** ولاية : **جيجـل**

قباضة بلدية : **تاكسنـة**

عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي : **15**

السيد : **كريكط عبد السلام** رئيسا

معلومات احصائية		نقل فيما بين المواد	المواد	تبيان
السكان		طبقا للقانون البلدي يجوز لرئيس المجلس وفي نطاق صلاحياته وبدون ترخيص خاص ان يجري نقلا فيما بين الباب الواحد ماعدا : 1- كل المواد المزودة بأموال خاصة 2- كل مواد القسم الفرعي للتجهيز العمومي والاستثمار الاقتصادي 3- مواد قسم التسيير المذكورة جانبا		لا شيء
تعداد :	2008 م			
عدد سكان البلدية :	10680			
السكان الخاضعون للضرائب :				
التعليـــــم :				
عدد الاطفال في سن التعليم :	2573			
عدد الاطفال التعليم الابتدائي الطور الاول :				

الموازنـة العامة

النفقات	تحديد النفقات	الانجازات	الباقي للانجاز	الايرادات	تحديد الايرادات	الانجازات	الباقي للانجاز
قسم التسيير				مجموع الايرادات	276 989 492,45	266 142 661,05	10 846 831,40
مجموع النفقات	163 625 064,05	105 869 637,31	57 755 426,74	ما يخفض			
ما يخفض							
798 - اشغال اتجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر				798 - اشغال اتجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر	0,00	0,00	0,00
83 - الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	14 325 947,15	14 325 947,15	0,00				
النفقات الحقيقية للتسيير	149 299 116,90	91 543 690,16	57 755 426,74	الايرادات الحقيقية	276 989 492,45	266 142 661,05	10 846 831,40
القسم الفرعي للتجهيز العمومي				مجموع الايرادات	447 342 170,16	428 228 015,91	19 114 154,25
مجموع نفقات التجهيز	447 342 170,16	82 542 968,29	364 799 201,87	ما يخفض			
				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	14 325 947,15	14 325 947,15	0,00
النفقات الحقيقية	447 342 170,16	82 542 968,29	364 799 201,87	الايرادات الحقيقية	433 016 223,01	413 902 068,76	19 114 154,25
القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي				مجموع الايرادات			
مجموع النفقات				ما يخفض			
ما يخفض				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
01 - نقل الى القسم الفرعي للتجهيز العمومي							
النفقات الحقيقية				الايرادات الحقيقية			
المجموع الاجمالي للنفقات الحقيقية	596 641 287,06	174 086 658,45	422 554 628,61	المجموع الاجمالي للايرادات الحقيقية	710 005 715,46	680 044 729,81	29 960 985,65
فائض الايرادات	113 364 428,40	505 957 071,36		فائض النفقات			392 593 642,96
مجموع متساو في النفقات والايرادات	710 005 715,46	680 044 729,81	422 554 628,61	مجموع متساو في الايرادات والنفقات	710 005 715,46	680 044 729,81	422 554 628,61

رئيس المجلس الشعبي البلدي

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة

السيـــــد / **كريكط عبد السلام**

يقـــرر (1) **المصادقة على الحساب الإداري**

المقدم من طرف السيد / **كريكط عبد السلام** رئيس المجلس الشعبي البلدي

الاعضاء

اطلع

ب : جيجل

في : 17 أوت 2020

رئيس المجلس الشعبي البلدي

ولاية جيجل — 22 جوان 2020 — رئيس المجلس الشعبي البلدي — عبد السلام كريكط

ولاية جيجل — رئيس الدائرة — الطاهر الحليم شلوق

الملحق رقم (12): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2020 لبلدية بودريعة بني ياجيس

الحســـــاب الاداري

السنـــــة الماليـــــة 2020

بلدية : **بودريعة بني ياجيس** ولاية : **جيجـل**

قباضة بلدية : **تاكسنـة**

عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي : **15**

السيد : **كريكط عبد السلام** رئيسا

معلومات احصائية		نقل فيما بين المواد	المواد	تنبيان
السكان		طبقا للقانون البلدي يجوز لرئيس المجلس وفي نطاق صلاحياته وبدون ترخيص خاص ان يجري نقلا فيما بين الباب الواحد ماعدا :		لا شيء
تعداد :	2008 م	1- كل المواد المزودة بأموال خاصة		
عدد سكان البلدية :	10680	2- كل مواد القسم الفرعي للتجهيز العمومي والاستثمار الاقتصادي		
السكان الخاضعون للضرائب :		3- مواد قسم التسيير المنكورة جانبا		
التعليـــــم :				
عدد الاطفال في سن التعليم :	2573			
عدد الاطفال التعليم الابتدائي الطور الاول :				

الموازنـة العامة

النفقات	تحديد النفقات	الانجازات	الباقي للانجاز	الايرادات	تحديد الايرادات	الانجازات	الباقي للانجاز
قسم التسيير							
مجموع النفقات	149 872 880,91	94 339 170,26	55 533 710,65	مجموع الايرادات	243 797 732,47	231 373 163,04	12 424 569,43
ما يخفض				ما يخفض			
798 - اشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر							
83 - الاقتطاع للنفقات التجهيز والاستثمار	5 967 441,34	5 967 441,34	0,00	798 - اشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر	0,00	0,00	0,00
النفقات الحقيقية للتسيير	143 905 439,57	88 371 728,92	55 533 710,65	الايرادات الحقيقية	243 797 732,47	231 373 163,04	12 424 569,43
القسم الفرعي للتجهيز العمومي				مجموع الايرادات	429 564 651,06	386 423 275,44	43 141 375,62
مجموع نفقات التجهيز	427 592 138,93	104 021 149,54	323 570 989,39	ما يخفض			
				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	5 967 441,34	5 967 441,34	0,00
النفقات الحقيقية	427 592 138,93	104 021 149,54	323 570 989,39	الايرادات الحقيقية	423 597 209,72	380 455 834,10	43 141 375,62
القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي				مجموع الايرادات			
مجموع النفقات				ما يخفض			
ما يخفض				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
01 - نقل الى القسم الفرعي للتجهيز العمومي							
النفقات الحقيقية				الايرادات الحقيقية			
المجموع الاجمالي للنفقات الحقيقية	571 497 578,50	192 392 878,46	379 104 700,04	المجموع الاجمالي للايرادات الحقيقية	667 394 942,19	611 828 997,14	55 565 945,05
فائض الايرادات	93 924 851,56	419 436 118,68		فائض النفقات			323 538 754,99
مجموع متساو في النفقات والايرادات	665 422 430,06	611 828 997,14	379 104 700,04	مجموع متساو في الايرادات والنفقات	667 394 942,19	611 828 997,14	379 104 700,04

رئيس المجلس الشعبي البلدي

اطلع

ب :

في : 14 جويلية 2021

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة

السيـــــد / **كريكط عبد السلام**

يقـــرر (1) **المصادقة على الحساب الاداري**

المقدم من طرف السيد / **كريكط عبد السلام** رئيس المجلس الشعبي البلدي

09 جوان 2021

رئيس المجلس الشعبي البلدي

عبد السلام كريكط

الاعضاء

الملحق رقم (13): الصفحة الأولى من الحساب الإداري لسنة 2021 لبلدية بودريعة بني ياجيس

الحســـــاب الاداري

السنـــــة الماليـــــة 2021

بلدية : **بودريعة بني ياجيس** ولاية : **جيجـل**

قباضة بلدية : **تاكسنـة**

عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي : **15**

السيد : **فلـــواط السـعيد** رئيسا

معلومات احصائية		نقل فيما بين المواد	المواد	تبيان
السكان		طبقا للقانون البلدي يجوز لرئيس المجلس وفي نطاق صلاحياته وبدون ترخيص خاص ان يجري نقلا فيما بين الباب الواحد ماعدا : 1- كل المواد المزودة بأموال خاصة 2- كل مواد القسم الفرعي للتجهيز العمومي والاستثمار الاقتصادي 3- مواد قسم التسيير المذكورة جانبا		لا شيء
تعداد : 2008 م				
عدد سكان البلدية :	10680			
السكان الخاضعون للضرائب :				
التعليـــــم :				
عدد الاطفال في سن التعليم :	2573			
عدد الاطفال التعليم الابتدائي الطور الاول :				

الموازنـة العامة

النفقات	تحديد النفقات	الانجازات	الباقي للانجاز	الايرادات	تحديد الايرادات	الانجازات	الباقي للانجاز
قسم التسيير							
مجموع النفقات	171 145 406,84	111 703 290,68	59 442 116,16	مجموع الايرادات	261 170 148,06	261 170 148,06	0,00
ما يخفض				ما يخفض			
798 - اشغال اتجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر							
83 - الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	4 935 303,24	4 935 303,24	0,00	798 - اشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر	0,00	0,00	0,00
النفقات الحقيقية للتسيير	166 210 103,60	106 767 987,44	59 442 116,16	الايرادات الحقيقية	261 170 148,06	261 170 148,06	0,00
القسم الفرعي للتجهيز العمومي				مجموع الايرادات	407 902 149,60	389 260 773,98	18 641 375,62
مجموع نفقات التجهيز	407 902 149,60	190 409 356,48	217 492 793,12	ما يخفض			
				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير	4 935 303,24	4 935 303,24	0,00
النفقات الحقيقية	407 902 149,60	190 409 356,48	217 492 793,12	الإيرادات الحقيقية	402 966 846,36	384 325 470,74	18 641 375,62
القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي				مجموع الايرادات			
مجموع النفقات				ما يخفض			
ما يخفض				100 - الاقتطاع من ايرادات التسيير			
01 - نقل الى القسم الفرعي للتجهيز العمومي							
النفقات الحقيقية				الايرادات الحقيقية			
المجموع الاجمالي للنفقات الحقيقية	574 112 253,20	297 177 343,92	276 934 909,28	المجموع الاجمالي للايرادات الحقيقية	664 136 994,42	645 495 618,80	18 641 375,62
فائض الايرادات	90 024 741,22	348 318 274,88		فائض النفقات			258 293 533,66
مجموع متساو في النفقات والايرادات	664 136 994,42	645 495 618,80	276 934 909,28	مجموع متساو في الايرادات والنفقات	664 136 994,42	645 495 618,80	276 934 909,28

رئيس المجلس الشعبي البلدي

اجتمع اعضاء المجلس الشعبي البلدي تحت رئاسة

السيـــــد / **فلـــواط السـعيد**

يقـــرر (1) **المصادقة على الحساب الاداري**

المقدم من طرف السيد / **فلـــواط السـعيد** رئيس المجلس الشعبي البلدي

الاعضاء

شبابي جمال

بلحاج هارون

اطلع

ب : حمدة

في : 28 جوان 2022

رئيس المجلس الشعبي البلدي

السعيد فلـواط

realme Shot on realme Phone 2022.09.29 09:47

الملخص

الملخص

من خلال بحثنا هذا نتناول فيه دور آليات تمويل ميزانية البلدية في تحقيق التنمية المحلية، ومن أجل الإلمام بالموضوع نتعرض في شقها النظري لمختلف المفاهيم بالتنمية المحلية وابعادها الاقتصادية والاجتماعية ومختلف المصادر التي تمول التنمية المحلية سواء من ميزانية البلدية أو من مصادر خارجية.

أما في الجانب الميداني نتطرق إلى دراسة حالة ميزانية بلدية بودريعة بني ياجيس ومساهمتها في تحقيق التنمية المحلية خلال الفترة: 2009-2021، حيث ركزنا في دراستنا بشكل كبير على ميزانية البلدية ومساهمتها في تحقيق هداف التنمية المحلية، وخاصة ما يتعلق منها بفك العزلة عن الساكنة والتهيئة الحضرية والمنشآت الصحية والتربوية وذلك حسب إمكانيات البلدية، على الرغم من أن المصادر الذاتية للبلدية تمثل جزء صغير جدا في تمويل عملية التنمية، ويتم تغطية الجزء المتبقي من خلال مخططات البلدية للتنمية وإعانات صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

الكلمات المفتاحية :التنمية المحلية ، ميزانية البلدية، مخططات التنمية البلدية، صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، الاقتطاع من ميزانية تجهيز، الاستثمار المحلي.

Abstracts

Through our research, we address the role of the municipal budget financing mechanisms in achieving local development, and in order to become familiar with the subject, we are exposed in its theoretical part to the various concepts of local development and its economic and social dimensions, and the various sources that finance local development, whether from the municipal budget or from external sources.

As for the field side, we address a case study of the municipality's budget in Boudraia Bani Yajis and its contribution to achieving local development during the period: 2009-2021, In our study, we focused heavily on the municipality's budget and its contribution to achieving the goals of local development, Especially with regard to breaking the isolation of the population, urban preparation, health and educational facilities, according to the capabilities of the municipality, Although the municipality's own resources represent a very small part in financing the development process, and the remaining part is covered through the municipality's development plans and the Solidarity and Guarantee Fund subsidies for local communities.

Keywords: local development, municipal budget, municipal development plans, solidarity and guarantee fund for local communities, deduction from the equipment budget, local investment.